إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية لمنظّمة الجمارك العالميّة

إصدار 2021 م

ترجمة عميد جمارك محمد فايز عبيدات

مدير مديرية الاستراتيجيات وتطوير الأداء المؤسّسي ومدير مكتب الممثّل الإقليمي لمنطقة شمال أفريقيا والشّرق الأدنى والأوسط

دائرة الجمارك الأردنيّة

عمّان/المملكة الأردنيّة الهاشميّة

آب/أغسطس 2021 م

حقوق الطّبع © 2021 منظّمة الجمارك العالميّة. كافة الحقوق محفوظه. يجب مخاطبة البريد الالكتروني copyright@wcoomd.org فيما يتعلّق بأي استفسارات ذات صلة بالتّرجمة إعادة الإنتاج أو تكييف المادة.

إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية

في جلسات مجلس منظّمة الجمارك العالمية في حزيران/يونيو 2005، تبنّى أعضاء منظّمة الجمارك العالمية إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية. استهلّت هذه الأداة الدّولية الفريدة معايير أمان سلسلة التّزويد الحديثة وبشّرت ببداية مقاربة جديدة للإدارة الشّاملة للسّلع التي تنتقل عبر الحدود مع إدراكها لأهميّة شراكة أوثق بين الجمارك وقطاع الأعمال.

تم تحديث الإطار بانتظام منذ ذلك الحين لمعالجة التّطورات الجديدة والنّاشئة بشكل فعّال في سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية. كانت الإضافات الملحوظة هي الأحكام المتعلّقة بالمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين (AEOs) ، والإدارة المنسّقة للحدود واستمرارية التّجارة واستئنافها ، والرّكيزة 3 (العلاقة بين الجمارك والوكالات الحكوميّة والحكوميّة الدّولية الأخرى) ، ومعلومات التّحميل المُسبق للشّحن الجوّي (ACI) .

تستمر قوى العولمة والابتكار والتّغيرات التّكنولوجيّة في إحداث تغييرات هائلة في سلسلة التّزويد الدّولية. لزيادة مساعدة الأعضاء وأصحاب المصلحة في بناء وتعزيز بيئة تجارة دوليّة آمنة وميسّرة، فقد تم تحديث إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية مرّة أخرى في عام 2021.

تعزّز نسخة 2021 من إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية التّعاون بين الجمارك والمؤسّسات الحكوميّة الأخرى؛ يروّج لأجهزة الفحص الأمني الذّكية لتحسين الرّقابة الجمركيّة والمراقبة الفعّالة لحركة البضائع في الوقت الحقيقي؛ يتضمّن أحكاماً أساسية بشأن تطوير برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO للاتحاد الجمركي الإقليمي وتنفيذ الاعتراف المتبادل.

يعزّز إطار عمل المعايير المحدّث عناصر البيانات من خلال مواءمة مجموعة البيانات الخاصّة بأمن الشّحن الجوّي مع عناصر البيانات المحدّدة في نموذج بيانات منظّمة الجمارك العالمية ويدمج آليات الإبلاغ عن تنفيذ إطار معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية SAFE FoS .

على خلفية جائحة كورونا 19، ولتعزيز مرونة سلاسل التّزويد الدّولية وتعافيها، تم تطوير "إرشادات التّنفيذ والتّحقق من المشغّل الاقتصادي المعتمد من خلال ترقية الوثائق الحاليّة الثّلاث "إرشادات تنفيذ AEO" و "نموذج المشغّل الاقتصادي المعتمد" و "دليل مدقّق الجمارك للمشغّل الاقتصادي المعتمد ". تجمع الإرشادات الجديدة بين أفضل الممارسات والمعرفة والدّروس المستفادة من الأعضاء من أجل تبسيط عملية تنفيذ المشغّل الاقتصادي المعتمد ومواءمة متطلّبات المشغّل الاقتصادي المعتمد مع عمليّات التحقّق الجمركي. كما يقدّم نهجاً مقترحاً لعمليات إعادة التّحقق الافتراضية واستخدام التّقنيات الحديثة لدعم استمرارية الأعمال ولضمان مرونة برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد أثناء الجائحة.

نظراً لأن المساعدة في بناء القدرات لا تزال جزءاً حيوياً من استراتيجية تنفيذ إطار عمل المعايير SAFE، ستعزّز منظّمة الجمارك العالمية جهودها لبناء القدرات لتلبية احتياجات الجمارك وأصحاب المصلحة بطريقة منظمّة ومستمرّة من شأنها ضمان التّنسيق والتّنفيذ المستدام للإطار.

يسعدني أن أقدّم هذا الإصدار الجديد من إطار عمل عمل المعايير كأداة ديناميكية محدّثة توازن بين التّيسير والرّقابة، مع تعزيز أمن سلاسل التّزويد في التّجارة العالمية. ستستمر هذه الأداة الفريدة في أن تظل نقطة مرجعيّة للجمارك والوكالات الحكوميّة الأخرى والمشغّلين الاقتصاديين.

أشجّع جميع أعضاء منظّمة الجمارك العالميّة وأصحاب المصلحة على تعميق تنفيذ الإطار والأدوات المرتبطة به بطريقة فعّالة ومتناسقة، والاستفادة من الدّروس الجماعية المستفادة حتى الآن والفرص الجديدة الموضّحة في نسخة إطار عمل المعايير 2021.

كونيو ميكوريا
الأمين العام
منظمّة الجمارك العالميّة

WORLD CUSTOMS ORGANIZATION
ORGANISATION MONDIALE DES DOUANES

إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة العالميّة لمنظّمة الجمارك العالميّة

حقوق الطّبع (c) 2021 منظّمة الجمارك العالميّة

جميع الحُقوق محفوظة. الرّجاء توجيه الطلّبات والأسئلة بخصوص حقوق التّرجمة، إعادة الانتاج والتّعديل على العنوان التالي: copyright@wcoomd.org

جدول المحتويات

أوّلاً: المقدّمة
1. أهداف ومبادئ إطار العمل
2. أربعة عناصر أساسيّة لإطار عمل المعايير
3. ثلاثة ركائز أساسيّة لإطار عمل المعايير
4. بناء المقدرة
5. التّنفيذ

ثانياً: المزايا
1. المزايا للحكومات
2. المزايا للإدارة الجمركيّة
3. المزايا لمجتمع الأعمال

ثالثاً: الرّكيزة 1-العلاقة بين الإدارات الجمركي
1.مقدمة
2. المعايير والمواصفات الفنيّة للتّنفيذ
3. سلامة الأختام الجمركيّة لأمن الحاويات

رابعاً: الركيزة 2-العلاقة بين الجمارك ومجتمع الأعمال

1. مقدمة
2. المعايير والمواصفات الفنيّة للتّنفيذ
خامساً: الرّكيزة 3-العلاقة بين الجمارك والمؤسّسات الحكوميّة الأخرى
1. مقدّمة
2. المعايير والمواصفات الفنيّة للتّنفيذ
سادساً: استمرارية وديمومة الحركة التّجارية
سابعاً: الاعتراف المتبادل
الملحق الأوّل: تعريفات
الملحق الثّاني: عناصر البيانات
الملحق الثّالث: البيانات المُسبقة لما قبل التّحميل وأمن البضائع
الملحق الرّابع: شروط ومتطلّبات ومزايا المشغّل الاقتصادي المعتمد
الملحق الخامس: قرار مجلس التّعاون الجمركي حول إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية

الجزء الأوّل: مقدّمة

تُعتبر التّجارة العالميّة المشروعة المُحرّك الأساسي لتحقيق الازدهار الاقتصادي. كما أن النّظام التّجاري العالمي معرّض للاستغلال الإرهابي الذي من شأنه أن يُلحق ضرراً بالغاً بالاقتصاد العالمي برمّته وبالرّفاه الاجتماعي للأمم. وبوصفها منظّمات حكومية تسيطر على حركة السّلع الدولية وتديرها، فإن إدارات الجمارك في وضع فريد يمكِنها من توفير مزيد من الأمن لسلسلة الإمداد العالمية والمساهمة في التّنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تحصيل الإيرادات وتسهيل التّجارة.

وهناك حاجة إلى اعتماد استراتيجيّة منظّمة الجمارك العالمية لضمان حركة التّجارة العالمية بطريقة لا تعرقل حركة التّجارة، بل على العكس من ذلك. ولا يشكّل تأمين سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية سوى خطوة واحدة في العملية الشّاملة لتعزيز وإعداد إدارات الجمارك للقرن الحادي والعشرين. وبناءً على ذلك، وبغية تعزيز البرامج والممارسات القائمة وتجاوزها، فقد وضع أعضاء منظّمة الجمارك العالمية نظاماً من شأنه أن يعزّز أمن وتسهيل التّجارة الدّولية. وهذا هو إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية لمنظّمة الجمارك العالمية (المشار إليها فيما يلي باسم "الإطار الآمن"). ويحدّد ويعرض إطار العمل المبادئ والمعايير لاعتمادها كحد أدنى مما ينبغي أن يقوم به أعضاء منظّمة الجمارك العالمية.

ويكمن السّبب في أن منظّمة الجمارك العالمية هي المنبر المناسب لهذه المبادرة واضح تماماً. وتضم منظّمة الجمارك العالمية عضوية، وبالتّالي مشاركة إدارات الجمارك التي تمثل 99 في المائة من التّجارة العالمية. ولدى إدارات الجمارك سلطات هامّة لا توجد في أي مكان آخر في الحكومة -وهي سلطة تفتيش البضائع والبضائع التي يتم شحنها إلى داخل البلد ومن خلاله. وللجمارك أيضاً سلطة رفض إدخال وإخراج البضائع ولها أيضاً سلطة تسريع إجراءات إدخالها. وتتطلّب إدارات الجمارك

معلومات عن السّلع المستوردة، وكثيراً ما تتطلب معلومات عن السّلع المصدّرة. وبإمكانها، مع تشريع ملائم، أن تطلب تقديم المعلومات مُسبقاً وبشكل الكتروني. وبالنّظر إلى السّلطات والخبرات الفريدة التي تتحلّى بها، فإنّه يمكن للجمارك وينبغي لها أن تلعب دوراً محورياً في أمن 1 وتسهيل التّجارة العالمية. ومع ذلك، هناك حاجة إلى نهج شامل لتحقيق أقصى قدر من تأمين سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية مع ضمان التّحسينات المستمرة في تسهيل التّجارة. ولذلك ينبغي تشجيع الجمارك على وضع ترتيبات تعاونية مع المؤسّسات الحكومية الأخرى.

---

1 قرار بونتا كانا حول دور الجمارك في الأمن

ليس من المقبول والضّروري إجراء عمليات التّفتيش الجمركي لكل شحنة. وفي الواقع، فإن القيام بذلك سيعرقل التّجارة العالمية. وبناءً عليه، فإنّ على الادارات الجمركية الحديثة استخدام الانظمة المؤتمتة لإدارة المخاطر لاعتبارات مختلفة. وفي هذه البيئة، فإنّ على الادارات الجمركية ان لا تُحمّل المجتمع التّجاري الدّولي أعباء مجموعة من المتطلّبات حول أمن وتسهيل التّجارة، ويجب أن يكون هنالك إدراك للمعايير الدّولية. يجب أن يكون هنالك مجموعة واحدة من المعايير الجمركية الدّولية المطوّرة من قبل منظّمة الجمارك العالمية التي لا تتعارض مع المتطلّبات الحكومية الدّولية الأخرى.

يضع إطار عمل معايير منظّمة الجمارك العالمية حول أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية بعين الاعتبار العناصر الضّرورية لبناء المقدرة والتّفويض القانوني الأساسي. حيث أنه يمكن تنفيذ بعض بنود إطار العمل بدون بناء المقدرة. ومن الملاحظ فإن معظم الإدارات الجمركيّة العالمية تحتاج للمساعدة لتنفيذ هذه المعايير. من المتأمّل أن تُقدّم منظّمة الجمارك العالمية المساعدة المناسبة في مجال بناء المقدرة لتنفيذ هذا الإطار للإدارات الجمركية التي تتبنّى تنفيذه.

1. أهداف ومبادئ إطار عمل أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التجارة الدولية

يهدف إطار العمل إلى:

- ✓ تشريع معايير تضمن أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة العالميّة على المستوى العالمي من أجل تشجيع الثّقة والتّنبؤ.
- ✓ إمكانية إدارة سلسلة التّزويد المتكاملة لكافة أشكال النّقل.
- ✓ تعزيز دور ومهام وقدرات الجمارك لمواجهة التّحديات والفرص في القرن الحادي والعشرين.
- ✓ تعزيز التعاون بين إدارات الجمارك لتحسين قدرتها على اكتشاف الشّحنات عالية الخطورة.
- ✓ تعزيز التعاون بين إدارات الجمارك، على سبيل المثال من خلال تبادل المعلومات، والاعتراف المتبادل بالرّقابة، والاعتراف المتبادل للمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين 2 والمساعدة الإدارية المتبادلة.
- ✓ تعزيز التّعاون بين إدارات الجمارك والوكالات الحكوميّة الأخرى المشاركة في التّجارة الدّولية والأمن مثلاً من خلال النّافذة الواحدة.
- ✓ توثيق عُرى التّعاون بين الجمارك ومؤسّسات القطاع الخاص.
- ✓ تعزيز انسياب التّجارة الدّولية عبر الحدود من خلال سلسلة تزويد آمنة.

2. العناصر الخمس الأساسيّة لإطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التزويد في التّجارة العالميّة:

يتكون إطار عمل معايير المنظّمة من أربعة عناصر أساسيّة وهي:

أولاً: يتوافق إطار العمل مع متطلّبات معلومات المنافست الإلكتروني للإرساليات المستوردة والمصدّرة والمارة بالعبور (الترانزيت). ***ثانياً،*** تلتزم كل دولة تنظم لهذا الإطار في توظيف نظام إدارة مخاطر لمواجهة التّهديدات الإرهابيّة والأمنيّة. ***ثالثاً،*** يتطلب هذا الإطار في حال الطلبات المعقولة للدّول المتلقّية، والمبنيّة على آلية استهداف مخاطر مشابهة، أن تقوم الدّول المصدّرة للإرساليات القيام بفحص الإرساليات عالية الخطورة الخارجة والمعبأة ضمن حاويات باستخدام أجهزة الفحص بالأشعّة. **رابعاً،** يقدّم إطار العمل المزايا التي ستزوّد بها الإدارات الجمركية القطاع الخاص والذي يلبّي متطلّبات معايير أمن السّلسلة والممارسات الأفضل. ***خامساً،*** يعزّز التّعاون الوثيق مع الوكالات الحكومية الأخرى التي تمثّل مختلف المجالات التّنظيمية، من أجل الحفاظ على المجتمعات آمنة وسليمة مع تسهيل حركة البضائع.

2 التّعريف في الملحق 1

3. ثلاث ركائز أساسيّة لإطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة العالمية

يستند إطار عمل المعايير، والمبني على الخمسة عناصر الأساسيّة الموصوفة سابقاً على ثلاث ركائز أساسيّة وهي ترتيبات العلاقة التي تربط الجمارك مع الجمارك والعلاقة بين الجمارك وشركاء قطاعات الأعمال والعلاقة بين الجمارك والمؤسّسات الحكوميّة الأخرى. استراتيجية الرّكائز الثلاث لها العديد من المزايا. تتضمّن الرّكائز مجموعة من المعايير التي يتم توحيدها لضمان سهولة الفهم والتّنفيذ الدّولي السّريع.

4. بناء المقدرة

من المفهوم بأن بناء المقدرة الفعّالة هي عنصر فعّال لضمان التبنّي والتّنفيذ الواسع والسّريع لإطار العمل. ومع ذلك، فإنه يمكن تنفيذ أجزاء كبيره من هذا الإطار بشكل فوري، ولذلك فانه يتطلّب استراتيجيات من أجل تعزيز بناء المقدرة المزوّدة للأعضاء لتمكينهم من تنفيذ هذا الإطار، ومن أجل ضمان نجاح بناء المقدرة يجب إيجاد أساس للإرادة السّياسية والنّزاهة. ويتطلّب موضوع الأمن والتّسهيل لسلسلة الإمداد العالميّة كوادر مؤهلة ومحفّزة للعمل سواء في الجمارك أو القطاع الخاص، وبالتّالي فإن الدّول التي تظهر التزام لتنفيذ إطار العمل والإرادة السّياسية اللازمة يجب أن تقدّم لهم المساعدة من منظّمة الجمارك العالمية ومجموعة الدّول والشّركاء المتعاونين الآخرين.

5. التّنفيذ

من أجل تنفيذ هذه الأداة، لن يكون بناء القدرات ضرورياً فحسب، بل سيكون أيضاً فهماً لضرورة اتباع نهج مرحلي. من غير المعقول التّوقع بأن تكون كل إدارة قادرة على تنفيذ إطار عمل المعايير في الحال. في حين أن إطار العمل يعتبر الحد الأدنى من مجموعة المعايير، سيتم تنفيذه في مراحل مختلفة وفقاً لقدرة كل إدارة والسّلطة التّشريعية اللازمة التي تمتاز بها. سيتم المُضي قدماً في تطوير خطة التّنفيذ وفقاً لتوجيهات مجلس منظّمة الجمارك العالمية.

يجب على الإدارات الجمركية الإبلاغ عن تنفيذ إطار العمل من خلال آليات الإبلاغ التي أنشأتها منظّمة الجمارك العالمية. كما يتطلّب جرد أساسي لتنفيذه، بالإضافة إلى أداة تشخيص (بناءً على الأدوات المحدثة) لدعم إدارات الجمارك في تعزيز وتحسين تنفيذ هذا الإطار.

الجزء الثّاني: المزايا

يوفّر إطار العمل منصة موحّدة من شأنها تعزيز التجارة الدّولية، وضمان سبل أمن أفضل ضد الإرهاب والأشكال الأخرى للجريمة العابرة، وزيادة مساهمة الجمارك والشّركاء التّجاريين في الازدهار الاقتصادي والرّفاه الاجتماعي للدّول. ستعملهذه الأداه على تحسين قدرة الجمارك على اكتشاف الشّحنات عالية الخطورة والتعامل معها وزيادة الكفاءة في إدارة البضائع، وبالتّالي الإسراع في التّخليص على البضائع والإفراج عنها.

إن تبنّي تطبيق إطار عمل المعايير سيجلب المزايا للدّول/الحكومات وإدارات الجمارك والمجتمع التّجاري على المستوى العالمي.

1. الحكومات

إن أحد أهم الاهداف الرّئيسة لإطار العمل هو أمن وتسهيل سلسلة التّجارة العالميّة، الأمر الذي سيمكّنها من المساهمة في التّنمية الاقتصاديّة الدّولية الشّاملة. وسيساعد في نفس الوقت على ضمان أمن سلسلة التّجارة العالميّة من مخاطر التّهديدات الإرهابيّة، والأنماط الأخرى للجريمة المنظّمة العابرة للحدود، وسيساهم هذا الإطار في تمكين الإدارات الجمركيّة العالميّة من تقديم المزيد من التّسهيلات لحركة انسياب السّلع المشروعة عبر الحدود وتحديث الاجراءات الجمركيّة. وسوف يُساهم بدوره في تحسين آليّات تحصيل الرّسوم والضّرائب الجمركيّة والذي ينعكس إيجاباً على زيادتها، بالإضافة إلى التّنفيذ الأمثل للقوانين والتّشريعات الوطنيّة. وستدعم هذه الأداة، ونتيجة لذلك، الحماية الاقتصاديّة والاجتماعيّة وتشجيع الاستثمارات الأجنبيّة المباشرة.

ويشجّع إطار عمل سيف أيضاً على وضع ترتيبات تعاونيّة بين الجمارك والمؤسّسات الحكوميّة الأخرى. وينبغي أن يكون هناك اعتراف بمعايير دولية أخرى قائمة بالفعل. وسيساعد ذلك الحكومات على ضمان تنسيق إدارة الحدود ومراقبتها. ومن خلال وضع الإجراءات اللازمة، يتيح إطار عمل سيف أيضاً للحكومات توسيع نطاق مهام ومسؤوليّات الإدارات الجمركيّة في هذا المجال.

2. الإدارات الجمركيّة

إن من أهم الدّوافع الرّئيسة لإطار العمل إنشاء ترتيبات شبكة العلاقات بين الإدارات الجمركيّة لغايات تعزيز الحركة السّلسة للبضائع من خلال أمن سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية. سينتج عن ترتيبات هذه الشّبكة تبادل المعلومات الدّقيقة والمناسبة في التّوقيت والتي ستضع ادارات الجمارك في موضع إدارة المخاطر على أساس أكثر فاعليّة. هذا لن يطوّر فقط قدرة الجمارك على التّحقق من الشّحنات ذات المخاطر العالية بل ستمكّن الجمارك أيضاً من تطوير رقابتها والتي تسير جنباً إلى جنب

مع إجراءات امن سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية مع ضرورة الاستغلال الأفضل للموارد الماليّة والبشريّة من قبل الادارات الجمركيّة. كما ستعزّز ترتيبات شبكة العلاقات بين الإدارات الجمركية أواصر التّعاون بين ادارات الجمارك العالميّة الأمر الذي يمكّن هذه الادارات من تنفيذ الرّقابة المبكّره على سلسلة التّزويد. مثال ذلك، طلب الإدارة الجمركيّة في الدّولة المستوردة من نظيرتها في الدّولة المُصدّرة فحص البضاعة في موانئها نيابةً عنها.

ينص إطار العمل أيضاً على الاعتراف المتبادل للرّقابة تحت ظروف معيّنة. كما سيمكّن تنفيذ إطار العمل الإدارات الجمركية من تبنّي رؤية كاملة وأكثر شموليّة لسلسلة التّزويد العالميّة وإيجاد فرصة لإزالة الازدواجيّة ومتطلّبات تقديم تقارير متعدّدة.

كما هو مذكور أعلاه، سيمكّن إطار العمل الإدارات الجمركيّة من مواكبة تحديّات البيئة التّجارية الدّولية الجديدة عن طريق وضع عناصر بناء في مكانها الصّحيح لغايات القيام بإجراءات الاصلاح والتحديث. لقد تمت هيكلة إطار العمل أيضاً بطريقة مرنة لغايات تمكين ادارات الجمارك من التّحرك بسرعات مختلفة. الأمر الذي سيمكّن الادارات الجمركيّة من تطبيق إطار العمل بما يتوافق مع مستويات التّطوير والظّروف والمتطلّبات الخاصّة بها.

3. قطاعات الأعمال

يُنشئ إطار العمل، من بين أشياء أخرى، الظّروف اللازمة لتأمين حركة التّجارة الدّولية، ولكنه يعمل أيضاً على تسهيل التّجارة الدّولية وتعزيزها. هذا يشجّع ويسهل على المشترين والبائعين نقل البضائع عبر الحدود. يأخذ إطار العمل في الاعتبار، ويستند إلى نماذج الإنتاج والتّوزيع الدّولية الحديثة.

سوف يجني المشغّلون الاقتصاديون المعتمدون الفوائد نتيجة تطبيق إطار العمل مثل: تخليص سريع على بضائعهم من قبل سلطات الجمارك من خلال معدّلات تفتيش مُنخفضة. وهذا بدوره يترجم إلى توفير في الوقت والتّكاليف. إن أحد المعتقدات الرّئيسة لإطار العمل هو إيجاد مجموعة واحدة من المعايير الدّولية والذي سينشأ عنه الاتساق وقابليّة التّنبؤ. بالإضافة أنه يقلّل أيضاً من متطلّبات تقديم التّقارير المعقّدة والمتعدّدة.

سوف تضمن هذه العمليّات بأن المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين سوف يلحضوا الفوائد لاستثمارهم في أنظمة وممارسات أمنيّة جيدة، متضمّنة تقليل حالات التّفتيش والاستهداف بالإضافة إلى تسريع إجراءات التّخليص على بضائعهم.

الجزء الثّالث: الرّكيزه الأولى-العلاقة بين الإدارات الجمركية

1. مقدّمة

يجب على إدارات الجمارك أن تتعاون تعاوناً تامّاً مع المعايير المشتركة والمقبولة لتحقيق أقصى قدر من الأمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية حيث تتحرّك شحنات البضائع ووسائل النّقل على طول عقد النّظام التّجاري العالمي. وتحقّق ركيزة العلاقة بين الإدارات الجمركية هذا الهدف. كما توفّر آلية فعّالة لتأمين سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية من آثار الإرهاب وغيره من أشكال الجريمة العابرة للحدود.

وتقليدياً، تقوم إدارات الجمارك بفحص شحنات البضائع ووسائط النّقل بمجرد وصولها إلى موانئها الدّاخلية. واليوم، يجب أن تكون هناك القدرة على فحص شحنات البضائع ووسائط النّقل قبل وصولها. وبالنّظر إلى سلطتها وخبرتها الفريدتين، كما تُسهم إدارات الجمارك في تأمين وتسهيل التّجارة العالميّة.

والمبدأ الأساسي لهذه الرّكيزة هو استخدام المعلومات الإلكترونيّة المُسبقة لتحديد البضائع ووسائط النّقل عالية الخطورة. وباستخدام أدوات الاستهداف الآلي، تُحدّد إدارات الجمارك الشّحنات شديدة الخطورة في أقرب وقت ممكن في سلسلة التّزويد، في ميناء المغادرة أو قبله.

وينبغي اتّخاذ ترتيبات لتبادل المعلومات بشكلها الآلي. ولذلك ينبغي أن تستند النّظم إلى رسائل منسّقة وأن تكون قابلة للتّشغيل البيني.

ولكي تكون إدارات الجمارك فعّالة، ولضمان ألا تؤدي العمليّة إلى إبطاء حركة التّجارة، ينبغي لها أن تستخدم التّكنولوجيا الحديثة لفحص الشّحنات عالية الخطورة. وتشمل هذه التكنولوجيا، على سبيل المثال لا الحصر، أجهزة الأشعّة السّينية وأجهزة أشعة غاما واسعة النّطاق وأجهزة الكشف الإشعاعي. ويعتبر الحفاظ على سلامة البضائع والحاويات من خلال تسهيل استخدام التّكنولوجيا الحديثة عنصراً حيوياً في هذه الرّكيزة.

واستناداً إلى جملة أمور منها اتّفاقية كيوتو المعدّلة، والمبادئ التّوجيهية للإدارة المتكاملة لسلسلة التّزويد، والبرامج الوطنيّة (3)، ستعمل إدارات الجمارك التي تنضم إلى إطار عمل معايير أمن وتسهيل التّجارة على توحيد الرّكيزة رقم 1 (4).

---

3 في كثير من الحالات يتم أخذ إطار سيف، وخاصة المواصفات الفنية، مباشرة من هذه المصادر.

4. ترد المواصفات الفنية للعنصر 1 من إطار عمل المعايير في الفقرة 2 من القسم الثالث من هذا الإطار.

وفيما يتعلّق باستمراريّة التّجارة وتدابير استئناف التّعاون الجمركي، ينبغي أن تعمل إدارات الجمارك للتّعاون مع نظرائها الدّوليين على وضع آليات وخطط وعمليّات ترمي إلى تعظيم استمراريّة واستئناف التّجارة في حالة حدوث انقطاع داخل سلسلة التّزويد الدّولية، بما في ذلك وضع خطّة عمل وإنشاء آلية اتصال فعّالة (5).

2. المعايير والمواصفات الفنيّة للتّنفيذ

1.2 المعيار 1- الإدارة المتكاملة لسلسلة التّزويد

ينبغي أن تتّبع إدارة الجمارك إجراءات رقابة جمركيّة متكاملة على النّحو المبيّن في المبادئ التّوجيهية للجمارك الصّادرة عن منظّمة الجمارك العالميّة بشأن الإدارة المتكاملة لسلسلة التّزويد (المبادئ التّوجيهية للإدارة المتكاملة لسلسلة التّزويد).

1.1.2 النّطاق

ويتطلّب تنفيذ إجراءات الرّقابة الجمركيّة المتكاملة سلطة قانونيّة مناسبة تسمح لإدارات الجمارك بأن تطلّب تقديم البيانات الإلكترونية المُسبقة إلى الجمارك من المصدِّر ومن النّاقل (أنظر المرفق الثّاني) لأغراض تقييم المخاطر الأمنيّة. بالإضافة إلى ذلك، تشمل إجراءات الرّقابة الجمركيّة المتكاملة التّعاون عبر الحدود بين إدارات الجمارك بشأن تقييم المخاطر والضّوابط الجمركيّة، لتعزيز الأمن العام وعمليّة الإفراج، التي تتطلّب أساساً قانونياً.

ويدعم كل من هذه المتطلّبات المبادىء التي وضعتها منظّمة الجمارك العالميّة: المبادئ التّوجيهية لتطوير القوانين الوطنيّة لجمع ونقل المعلومات الجمركيّة؛ الاتّفاق الثّنائي النّموذجي؛ والاتّفاقية الدّولية بشأن المساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الجمركيّة (اتّفاقية جوهانسبرغ). وكجزء من هذا التّعاون، ينبغي لإدارات الجمارك أن تتفّق على الاعتراف المتبادل بنتائج الرّقابة / التّفتيش وبرامج المشغّل الاقتصادي المعتمد.

---

5 ترد تفاصيل استمرارية التجارة واستئنافها في القسم السادس من هذا الإطار

2.1.2 معايير الرّقابة العامة

1 . الرّقابة الجمركية

تنص اتّفاقية كيوتو المعدّلة في الملحق العام (المعيار 6-1) على أن تخضع جميع السّلع، بما في ذلك وسائل النّقل التي تدخل أو تغادر الإقليم الجمركي، للرّقابة الجمركية. ولغرض المعيار 1، يجب

ضمان سلامة الشّحنة من وقت تحميل البضائع في الحاوية، أو إذا لم تكن حاوية، على وسائل النّقل إلى أن يتم إطلاقها من الرّقابة الجمركيّة في الوجهة المقصودة.

2 . إدارة المخاطر

في سلسلة الرّقابة الجمركية المتكاملة، تعتبر الرّقابة الجمركية وتقييم المخاطر لأغراض أمنيّة عمليّة مستمرّة ومشتركة تبدأ في الوقت الذي يجري فيه إعداد السّلع للتّصدير من قبل المصدّر، ومن خلال التّحقق المستمر من سلامة الشّحنة، وتجنّب الازدواجية غير الضّرورية في الرّقابة. ولتمكين هذا الاعتراف المتبادل بالرّقابة، يجب على الجمارك أن تتّفق على معايير متناسقة للرّقابة وإدارة المخاطر، وتبادل المعلومات الاستخباراتيّة والمخاطر، فضلاً عن تبادل البيانات الجمركيّة، مع مراعاة العمل الذي تم الاضطلاع به في سياق استراتيجيّة منظّمة الجمارك العالميّة للمعلومات والاستخبارات (GIIS). وينبغي لهذه الاتّفاقات أن تتوقّع إمكانيّة القيام بإجراءات مشتركة للرّصد أو مراقبة الجودة للإشراف على التّقيد بالمعايير.

3 . الرّقابة عند المغادرة

يتعيّن على المكتب الجمركي في المغادرة أن يتّخذ جميع الإجراءات اللازمة للتّعرف على الشّحنة والكشف عن أي تدخل غير مشروع على امتداد سلسلة الإمداد. وفيما يتعلّق بالشّحنات المحوّلة بحاويات بحرية، ينبغي أن يستند أي فحص من هذا القبيل أو إجراء آخر إلى مبادئ إدارة المخاطر، وينبغي أن يتخذ قبل تحميل الحاوية على السّفينة. ويحدد قانون أمن السّفن والمرافق البحريّة الدّولي ISPS b1) (37-630بشكل عام التّدابير التي ينبغي أن يتّخذها مرفق الميناء. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لإدارات الجمارك على امتداد سلسلة التّزويد أن توافق على استخدام نظام الرّسائل الإلكترونية لتبادل البيانات الجمركيّة، ومراقبة النّتائج وإشعارات الوصول، ولا سيما بالنّسبة للشّحنات عالية المخاطر. وإذا لزم الأمر، ينبغي لإدارات الجمارك أن تعدل سلطتها القانونيّة التّمكينية، حتى تتمكّن من فحص البضائع ذات المخاطر العالية.

4. وضع الرصاص أو الأختام الجمركية

لفائدة أمن سلسلة التّزويد وسلسلة الرّقابة الجمركية المتكاملة، وخاصّة لضمان حركة آمنة تماماً من مرحلة حشو وتوضيب الحاوية بالبضائع لغاية الإفراج عنها من الرّقابة الجمركية في المقصد، يجب على الجمارك تطبيق برنامج سلامة الأختام الجمركية كما هو مفصّل في المبادئ التّوجيهية المعدّلة للفصل 6 من الملحق العام لاتفاقية كيوتو المعدّلة (انظر 3.3). وتشمل برامج سلامة الأختام هذه، استناداً إلى استخدام الاختام الالكترونية عالية الأمان على النّحو المنصوص عليه في معيار المواصفة العالمية

الآيزو 17712 عند نقطة الحشو، إجراءات لتسجيل تثبيت الأختام وتغييرها والتّحقق من سلامة الأختام عند النّقاط الرئيسية مثل تغيير الأسلوب.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للجمارك تسهيل الاستخدام الطّوعي للتّكنولوجيا للمساعدة في ضمان رصد و / أو سلامة الحاوية على طول سلسلة الإمداد .

وفي هذا الصّدد، فإنّ توصية مجلس منظّمة الجمارك العالميّة بشأن الإجراءات الجمركية المتعلّقة بالقبول المؤقّت لأجهزة أمن الحاويات؛ المستنسخة في حزمة سيف، يوفر الأساس لتسهيل القبول المؤقّت لهذه الأجهزة.

5. المرجعيّة الفريدة للإرساليّات

وينبغي على الإدارات الجمركيّة أن تطبّق توصية منظّمة الجمارك العالميّة بشأن نظام المرجعيّة الفريدة للإرساليّات والأدلّة الإرشاديّة المصاحبة له.

3.1.2 تقديم البيانات

1. البيان الجمركي في وضع التّصدير

يجب على المُصدّر أو وكيله تقديم بيان جمركي الكتروني مُسبق للجمارك عند التّصدير قبل تحميل البضائع على وسائل النّقل أو في الحاوية المستخدمة لتصديرها. ولأغراض أمنيّة، لا ينبغي للجمارك أن تطلب بيانات جمركية الكترونية مُسبقة تتضمّن معلومات أكثر من التّفاصيل المُدرجة في الملحق الثّاني.

ويتعيّن على المُصدّرين أن يؤكّدوا للنّاقل خطياً، ويفضّل أن يكون ذلك إلكترونياً، أنهم قدّموا للجمارك بيانات جمركيّة الكترونية مُسبقة عند التّصدير. وفي الحالات التي يكون فيها بيان تصدير البضائع غير مُكتمل أو حاصل على إجراء مبسّط، قد يتعيّن أن يتبعهفي مرحلة لاحقة بيان تكميلي لأغراض أخرى مثل جمع إحصاءات التّجارة على النّحو المنصوص عليه في القانون الوطني.

2. البيان الجمركي في وضع الاستيراد

يجب على المستورد أو وكيله تقديم بيان جمركي الكتروني مُسبق للجمارك عند الاستيراد قبل وصول واسطة نقل البضاعة إلى أول نقطة جمركيّة لتحميل البضائع أو قبل التّحميل، بالنّسبة للحاويات البحريّة. ولأغراض أمنيّة، لا ينبغي للجمارك أن تطلب بيانات جمركيّة الكترونية مُسبقة تتضمّن معلومات أكثر من التّفاصيل المدرجة في الملحق الثّاني. وفي الحالات التي يكون فيها بيان استيراد البضائع غير مُكتمل أو حاصل على إجراء مبسّط، قد يتعيّن أن يتبعه بيان تكميلي في مرحلة لاحقة لأغراض أخرى مثل احتساب الرّسوم أو جمع احصاءات التّجارة على النّحو المنصوص عليه في القانون الوطني. توفّر

سلسلة التزويد المعتمدة (انظر 6.1.2) إمكانية دمج تدفّقات معلومات التّصدير والاستيراد في بيان واحد لأغراض التّصدير والاستيراد، والتي يتم تبادلها بين إدارات الجمارك المعنية.

3. بيان الشّحن

على النّاقل أو وكيله تقديم بيان جمركي إلكتروني بشكل مُسبق لمكتب الجمارك في حالتي التّصدير و/أو الاستيراد. وفيما يتعلّق بالشّحن البحري المُعبأ ضمن حاويات، يجب تقديم البيان الجمركي الإلكتروني المُسبق قبل تحميل البضاعة/الحاوية على السّفينة. بالنّسبة لأشكال النّقل الأخرى، يجب تقديم هذا البيان قبل وصول وسائط النّقل لمكتب الجمارك في الخروج أو/و الدّخول. ولأغراض أمنيّة، على الجمارك ألا تطلب أكثر من البيانات الموصوفة في الملحق الثّاني.

ربّما يتطلّب البيان الجمركي الالكتروني المُسبق أن يتم إتباعه ببيان شحن تكميلي كما ينص عليه التّشريع الوطني.

4. تقديم البيانات قبل التّحميل لأمن الشّحن الجوّي

ربما تُطبّق الجمارك بالتّعاون مع السّلطات المعنيّة الأخرى إجراء إضافي لتحليل المخاطر الأمنيّة للشّحن الجوّي أو البريد الجوّي من خلال الطّلب من السّلطة المعنيّة في سلسلة الإمداد في الشّحن الجوّي مثل، وغير مقتصرة على، النّاقل، وكيل الشّحن، الشّركة المتكاملة، مشغّل البريد الجوّي، أو وكلائهم من تقديم مجموعة البيانات قبل التّحميل والموضّحة في الملحق الثّالث.

إن توفير البيانات وتبادل نتائج تحليل المخاطر يجب اتاحتها كلما كان ذلك ممكناً من أجل تقليل أي ممارسات غير ضرورية ممكن أن تُؤثر على النّشاطات التّجارية الاعتيادية بما فيها آلية تحميل البضاعة على الطّائرة.

ينبغي على الجمارك، بالتعاون مع السلطات المختصّة، إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين من القطاع الخاص واتباع المبادئ التوجيهية المشتركة بين منظمة الجمارك العالمية ومنظمة الطيران المدني الدّولي بشأن معلومات الشّحن المُسبقة قبل التّحميل 6 كما هو موضح في حزمة سيف عند النّظر في نظام معلومات الشّحن المُسبقة قبل التّحميل وتنفيذه.

5. تقديم البيانات المُسبقة حول الطّرود البريدية

ينبغي للإدارات الجمركية التّشاور مع مشغّلي البريد لضمان تقديم البيانات الإلكترونية المسبقة حول الطّرود البريدية إلى الإدارات الجمركيّة قبل الوصول/بشكل يسبق تحميل الطرود البريدية.

6. جودة البيانات

تبقى جودة البيانات تشكّل تحدياً لكل من الإدارات الجمركية وا لقطاع الخاص. يدعم تحسين جودة البيانات في سياق إطار سيف مفهوم تحقيق التّوازن بين تحسين أمن سلسلة التّزويد وزيادة إجراءات تسهيل التّجارة. تعتبر الأتمتة واحدة من المفاتيح الأساسية لتحسين جودة البيانات وتنفيذها ويجب أن يكون الهدف ذو الأولوية لجميع أصحاب المصلحة. بالإضافة إلى ذلك، اعتمد مجلس منظّمة الجمارك العالمية توصية بشأن المبادئ التّوجيهية لجودة البيانات (حزيران/يونيو 2015) 7. كما وضعت منظّمة الجمارك العالميّة قائمة من أوصاف البضائع المقبولة وغير المقبولة التي توفّر لغة متّسقة يمكن أن تساعد في تحسين جودة البيانات.

7. خطّة التّخزين على الباخرة

يجوز لإدارات الجمارك أن تطلب من مشغّل السّفينة أو "النّاقل" أن يُقدّم عن طريق نظام الإيداع الإلكتروني خطّة التّخزين على الباخرة بشكل مُسبق إلى الجمارك عند الاستيراد قبل وصول وسائل النّقل لأول مكتب جمركي. وتُعفى السّفن التي لا تنقل حاويات من توفير خطة التّخزين على الباخرة. وبما أن خطّة التّخزين على الباخرة لا تنطبق إلا على الوضع البحري، ينبغي أن يستلم المكتب الجمركي خطط الاسترجاع المُسبق عن طريق نظام تبادل البيانات الإلكتروني في موعد أقصاه 48 ساعة بعد مغادرة النّاقل من آخر ميناء أجنبي. أما بالنّسبة للرّحلات التي تقل مُدّتها عن 48 ساعة، فيجب تقديمها قبل وصول السّفينة إلى المكتب الجمركي الأوّل.

---

6 http://www.wcoomd.org/-/media/wco/public/global/pdf/about-us/legalinstruments/recommendations/facilitation/transport/recommendation-data-quality-en.pdf?la=en
7 http://www.wcoomd.org/-/media/wco/public/global/pdf/about-us/legalinstruments/recommendations/facilitation/transport/recommendation-data-quality-en.pdf?la=en

8. رسائل حالة الحاوية

قد تطلب إدارات الجمارك، فيما يتعلّق بالنّقل البحري، من النّاقل أن يُقدّم رسائل حالة الحاويات (CSM) للإبلاغ عن تحرّكات الحاويات النّهائية والإبلاغ عن التّغييرات في حالة الحاويات. وينطبق هذ النّظام على جميع الحاويات، بما في ذلك الحاويات الفارغة، المراد وصولها إلى حدود مكتب الجمارك عند الاستيراد في موعد أقصاه 24 ساعة بعد إدخال الرّسالة في نظام النّاقل. ولا يوجد أي شرط يقضي بأن يُنشئ أو يجمع النّاقل أي رسالة حالة الحاوية لا ينشئه النّاقل أو يجمعه من تلقاء نفسه ويحتفظ به في نظامه لتتبّع المعدّات الإلكترونية. وتجدر الإشارة إلى أن النّاقلين معفيّون من متطلّبات رسائل حالة الحاوية بالنّسبة للبضائع السّائبة والكسر السّائبة.

9. تخفيف مخاطر أمن الشّحن الجوّي

للتّخفيف من المخاطر على أمن الطّيران، ينبغي للجمارك أن تقوم، بالتّعاون مع سلطات الطّيران المدني والسّلطات المختصة الأخرى، بإنشاء نظام للإبلاغ في الوقت المناسب عن شرط لمعالجة المخاطر العالية بالطّريقة التّالية حيثما ينطبق ذلك:

- شرط تقديم معلومات إضافيّة.
- شرط تأكيد الفحص كما هو محدّد في الملحق 17 من اتفاقيّة الطّيران المدني الدّولي المعروف أيضاً بإسم اتّفاقية شيكاغو (8).
- شرط تطبيق فحص إضافي محدّد، وإخطار "عدم التّحميل" (DNL) في حالة من خطر وشيك.

10. إشعار عدم التّحميل (DLN)

وينبغي للجمارك أن تنشئ نظاماً لا تصدر بموجبه الإخطارات غير المكرّرة الواردة في الفقرة 7 أعلاه إلا لتلك الشّحنات التي لا يمكن تحميلها. وينبغي إصدار هذه الإخطارات في غضون فترة زمنية محدّدة بعد تقديم البيانات اللازمة لتقييم المخاطر.

11. المهلة الزّمنية

ينبغي أن يحدّد القانون الوطني الوقت الدّقيق الذي يتعيّن فيه تقديم بيانات البضائع والشّحن إلى إدارة الجمارك في التّصدير أو الاستيراد بعد إجراء تحليل دقيق للوضع الجغرافي والعمليّات التّجارية المطبّقة على مُختلف وسائط النّقل، وبعد والتّشاور مع قطاع الأعمال والإدارات الجمركيّة الأخرى المعنيّة. وينبغي للجمارك أن تُتيح وصولاً

---

8 Screening means the application of technical or other means which are intended to identify and/or detect weapons, explosives or other dangerous devices, articles, or substances which may be used to commit an act of unlawful interference.

متساوياً إلى ترتيبات مُبسّطة للمشغّل الاقتصادي المعتمد بغض النّظر عن أسلوب النّقل. ومع ذلك، من أجل ضمان الحد الأدنى من الاتّساق ودون المساس بحالات محدّدة، لا ينبغي للجمارك أن تشترط تقديم البيانات المُسبقة أكثر من:

النّقل البحري:

- الشّحن بالحاويات: 24 ساعة قبل التّحميل في ميناء المغادرة.
- البضائع السّائبه/ البضائع السّائبه المجزأة: 24 ساعة قبل الوصول إلى أوّل ميناء في بلد المقصد.

النّقل الجوي:

- الرّحلات القصيره: عند اقلاع الطّائرة.
- الرّحلات الطّويله: 4 ساعات قبل الوصول الى المطار الاول في بلد المقصد.

النّقل بالقطار:

- ساعتين قبل الوصول الى المحطة الاولى في بلد المقصد.

النّقل البري:

- ساعة واحده قبل الوصول الى المركز الحدودي في بلد المقصد.

12. الفترة الزّمنيّة لما قبل تحميل الشّحن الجوي

في حالة تقديم البيانات قبل التّحميل على النّحو المحدّد في الفقرة 6، ينبغي تقديم البيانات حالما تصبح المعلومات متاحة ولكن في موعد أقصاه قبل التّحميل على الطّائرة.

4.1.2 . تبادل المعلومات حول الإرساليات عالية الخطوره.

كجزء من سلسلة الرّقابة الجمركيه المتكامله، يجب على الإدارات الجمركيه بالتّعاون مع أركان سلسلة التّزويد أن تأخذ بالاعتبار تبادل المعلومات بين إدارة جمركية وإدارة جمركية أخرى. وبالتّحديد للإرساليات ذات المخاطر العالية ودعم تقييم المخاطر وتسهيل اخراجها. يمكن أن يشمل مثل نظام المراسلات الإلكتروني هذا على تبادل الإشعارات حول عمليّة التّصدير بما فيها الرّقابة على النّتائج وكذلك ارسال إشعار الوصول.

يجب ان يتضمّن التّشريع الوطني أحكام تسمح للسّلطات الجمركية بتمرير المعلومات التي تجمعها لاغراض تخصّها الى إدارات جمركيه اخرى. ان لم يكن كذلك، مثل هكذا بنود يجب ايجادها وتفعيلها. يمكن ان يكون الاساس لإيجاد هذه البنود هو القواعد الارشاديه لإيجاد قوانين وطنيه لجمع وتبادل المعلومات الجمركيه. بالإضافه إلى أنه يمكن استخدام أدوات منظّمة الجمارك العالميّه مثل اتفاقية جوهنزبيرغ حول التّعاون في المسائل الجمركية ونموذج الاتّفاقيه الثّنائيه حول تبادل المعلومات الجمركية كأساس لتبادل المعلومات حول البضائع عالية الخطورة.

5/1/2 نموذج بيانات منظّمة الجمارك العالمية

يجب على الإدارات الجمركية ضمان بأن أنظمة المعلومات التي تستخدمها قابلة للتّشغيل ومبنيّة على معايير مفتوحة. ولذلك، على الإدارات الجمركية استخدام نموذج البيانات الصادر عن منظّمة الجمارك العالمية والذي يُعرّف الحد الأعلى لمجموعة البيانات اللازمة لإنجاز إجراءات التّصدير والاستيراد. كما يحدد نموذج المعلومات شكل الرّسائل الإلكترونيه لبيانات الشّحن والبضاعة الملائمة. كما يشتمل نموذج معلومات المنظّمة على جميع عناصر المعلومات المدرجة في الملحق 2 والتي يمكن أن تكون مطلوبة من خلال المعلومات المُسبقة لأغراض أمنيّه.

6/1/2. سلسلة التّزويد المعتمدة

1. المشغّلون الاقتصاديّون الممعتمدون

ينبغي أن يتوقّع المشغّلون الاقتصاديون المعتمدون الذين يستوفون المعايير التي تحدّدها الجمارك (أنظر الملحق الرّابع)، على نحو معقول، أن يشاركوا في إجراءات الإفراج المبسّطة والسّريعة بشأن توفير الحد الأدنى من المعلومات. وتشمل المعايير وجود سجل مناسب للالتزام بالمتطلّبات الجمركيّة، والتزام واضح بأمن سلسلة التّزويد من خلال مشاركتهم في برنامج الشّراكة بين الجمارك وقطاع الأعمال، وتوفير نظام مُرضي لإدارة سجلاّتهم التّجارية وملائتهم الماليّة. ومن أجل تعزيز أمن سلسلة التّزويد وموائمة الإجراءات الجمركيّة، ينبغي للإدارات الجمركيّة أن تسعى إلى حالة الاعتراف المتبادل بين البرنامج الوطني أو بين البرامج الأخرى على المستوى العالمي.

2. سلسلة التّزويد المعتمدة

هي عبارة عن مفهوم يتم بموجبه الموافقة على جميع المشاركين في صفقة تجاريّة دوليّة من قبل الجمارك على أن يراعوا معايير محدّدة في التّعامل الآمن مع السّلع والمعلومات ذات الصّلة. وستستفيد الشّحنات التي تنتقل من المنشأ إلى المقصد تماماً داخل هذه السّلسلة من إجراء مُبسّط عبر الحدود، حيث لا يلزم سوى بيان جمركي مُبسّط واحد بحد أدنى من المعلومات لأغراض التّصدير والاستيراد على حدٍ سواء.

2.2 المعيار الثّاني: سُلطة تفتيش البضائع

يجب أن تتمتّع إدارة الجمارك بسلطة فحص البضائع الصّادرة أو الخارجة أو العابرة (بما في ذلك المتبقية على متن السّفينة) أو التي يتم نقلها عبر الدولة بالنقل المرحلي.

3،2 المعيار الثّالث: التّكنولوجيا الحديثه في معدّات المعاينه

يمكن استخدام أجهزة الفحص بالأشعّة غير التّدخليّة أو أجهزة قياس الإشعاعات، كلما كان ذلك ممكناً لفحص الإرساليّات بناءً على آليات تحليل المخاطر. وتستخدم هذه الأجهزة لفحص الإرساليات عالية الخطورة و/أو وسائط النّقل وبشكل سريع، دون المساس بتسهيل انسياب التّجارة المشروعة.

1،3،2 التّكنولوجيا الحديثة

لغايات مساعدة الدّول الأعضاء، فقد أطلقت منظّمة الجمارك العالميه شبكة التّقنية (TeN) وإصدار أدلة إرشاديّة مفصّلة حول شراء وتشغيل معدّات الفحص بالأشعة السّينية / أجهزة الفحص بالأشعة غير التّدخلية في حزمة سيف 9.

4،2 المعيار الرّابع أنظمة إدارة المخاطر

على الإدارات الجمركيّة تبنّي أفضل الممارسات العالميّة في مجال إدارة المخاطر لتحديد الإرساليّات ذات الخطورة العالية و/أو وسائط النّقل. وينبغي أن يتضمّن نظام الإدارة هذا آلية للتّحقق من صحّة تقييمات التّهديدات وقرارات الاستهداف وتنفيذ أفضل الممارسات.

1،4،2 أنظمة الانتقائية الآلية

على الإدارات الجمركيّة تطوير أنظمة الانتقائيّة الآلية حسب المواصفات العالميّة في مجال إدارة المخاطر من أجل تحديد الإرساليات و/أو وسائط النّقل عالية الخطورة والتي ترتكز على معلومات واستخبار استراتيجي متقدّم للشّحنات البحريّه والمنقولة بالحاويات، ويجب تطبيق هذه القدرات بشكل موحّد قبل تحميل الباخره. وينبغي تطبيق استخدام أنظمة الانتقائية الآلية فيما يتعلّق بشحنات البضائع بجميع أنواع النّقل التي تعتبر ضرورية بسبب الموقع الجغرافي للبلد التّجاري أثناء كامل مسار الشّحن من نقطة المغادرة إلى نقطة المقصد.

9. تتضمن حزمة سيف كل الأدلة الإرشادية التي تسهل تطبيق إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التزويد في التجارة الدولية

2،4،2 الدّليل الوافي حول إدارة المخاطر

يتألف الدّليل من مجلدين منفصلين ولكن مترابطين. ويتناول المجلّد 1 الجوانب التّنظيمية لإدارة المخاطر. وهو يصف مختلف اللبنات الأساسية لإطار إدارة المخاطر التّنظيمية. ويتضمن المجلد الأول أيضا إدراج إدارة المخاطر كثقافة تنظيميّة وبناء قدرات إدارة المخاطر في خطوات تدريجيّة.

ويتناول المجلّد الثّاني إدارة المخاطر التّشغيلية. وهي تشمل مواد "حسّاسة للإنفاذ" لأغراض "الجمارك فقط"، بما في ذلك العديد من الأدلّة والنّماذج العمليّة لتقييم المخاطر فيما يتعلّق بحركة البضائع والنّاس ووسائل النّقل والمشّغلين الاقتصاديين والأطراف الأخرى في التّجارة الدولية. ويمكن تصنيف المواضيع التي يغطيها المجلد 2 إلى أربع مجموعات عريضة: تقييم المخاطر، وتحديد خصائصها، واستهدافها؛ مؤشّرات المخاطر؛ التّحليل؛ والمعلومات والاستخبارات.

تعتبر الخلاصة وثيقة حية وسيتم تحديثها باستمرار لتعكس أحدث التّطورات المتعلّقة بممارسات إدارة المخاطر في بيئة العمل الجمركيّة المتغيرّة حالياً باستمرار.

3،4،2 المراجع

يتضمّن، المجلّد الثّاني من الدليل الوافي حول إدارة المحاطر الصّادر عن المنظّمة العديد من الوثائق (منها على سبيل المثال: المؤشّرات العامة للمخاطر العالية، مؤشّرات وأدلّة المخاطر المبنيّة القائمة على مراحل لوجستية التجارة الدولية قبل وصولها وأثناء الوصول وبعد وصولها) وهي إشارات مفيدة لإدارة المخاطر (والتقييم).

5،2 المعيار الخامس: الانتقائية، التّنميط، الاستهداف

يجب أن تستخدم إدارات الجمارك وسائل متقدّمة لتحديد واستهداف البضائع التي يحتمل أن تكون عالية الخطورة، بما في ذلك -على سبيل المثال لا الحصر- المعلومات الإلكترونية المسبقة حول شحنات البضائع من وإلى بلد ما قبل مغادرتها أو وصولها؛ الاستخبارات استراتيجية، بيانات التجارة الآلية؛ تحليل الانحرافات والأمان النّسبي لسلسلة التّزويد الخاصّة بالتّاجر. على سبيل المثال، تقلل شهادة ركيزة الجمارك -الأعمال والتحقق من صحة أمن نقطة المنشأ من المخاطر، وبالتالي درجة الاستهداف.

2،6 المعيار السّادس: المعلومات الالكترونية المُسبقة

على الادارات الجمركية طلب معلومات الكترونية مُسبقة في الوقت المحدّد من أجل القيام بتقييم المخاطر بوقت كافي.

1،6،2 الحاجة إلى الحوسبه

يتطلّب التبادل الإلكتروني المُسبق للمعلومات الجمركية استخدام أنظمة جمركيّة محوسبة متضمّناً استخدام التّبادل الإلكتروني للمعلومات عند الاستيراد والتّصدير.

2،6،2 الإرشادات العامّة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ICTفي إتفاقية كيوتو المعدّلة

تتضمّنت المعايير 1.7، 9.6، 21.3، 18.3 من الملحق العام من اتفاقية كيوتو المعدّلة الطلّب من الجمارك تطبيق تقنيّات المعلومات والاتصالات ICT للعمليّات الجمركية بما فيها استخدام تكنولوجيا التّبادل التّجاري الالكتروني. لهذه الغاية قامت منظّمة الجمارك بإعداد مرشد مفصل لتطبيق الأتمتة في الإدارات الجمركيّة. يجب الرجوع لهذا المرشد لاتفاقية كيوتو المعدّلة من أجل تطوير أنظمة المعلومات الجديدة وتعزيز الأنظمة القائمة. بالاضافه التوصية للإدارات الجمركية بالرّجوع إلى الدّليل الوافي الصّادر عن منظّمة الجمارك العالمية حول حوسبة الاجراءات الجمركيّة.

3،6،2 استخدام أنظمة المشغّلين الاقتصاديين

توصي الإرشادات العامة لتكنولوجيا المعلومات ICT إمكانية استخدام أنظمة تشغيل تجاريه وتدقيقها من أجل تلبية المتطلّبات الجمركية. تحديداً في مجال سلسلة الإمداد المخوّلة، يمكن أن تقوم السّلطات الجمركية بالدّخول على شبكة الهاتف للأنظمة التّجارية لكافة الجهات المشاركة. ويمكن في اللحظة التي يتم فيها حل مسألة السّرية أو أية أمور قانونيه، أن تقدم آلية لتحسين الوصول إلى المعلومات الحقيقية، وان تقدم إمكانية تقديم إجراءات مُبسطه بعيدة المدى. مثال آخر هو أنظمة مجتمع الشّحن (CCS)، حيث تقوم جميع الجهات المشاركة في سلسلة النّقل في الموانئ والمطارات بإنشاء نظام إليكتروني والذي من خلاله يتم تبادل جميع المعلومات المرتبطة بالشّحن والنّقل. ويشترط أن تحتوي

هذه الأنظمة على التّفاصيل الضّرورية لأغراض الرّقابة الجمركيّة، وعلى الإدارات الجمركيّة أن تأخذ بالاعتبار المشاركة في مثل هذه الأنظمة واستخلاص المعلومات المطلوبة للأغراض الجمركية.

4،6،2 معايير التّبادل الا لكتروني للمعلومات

يوصي مرشد تكنولوجيا المعلومات (ICT) في اتفاقية كيوتو المعدّلة بان تُقدّم الإدارات الجمركيّة اكثر من حل لتبادل المعلومات إليكترونياً. بينما يستخدم نظام تبادل المعلومات إليكترونياً (EDI) المعيار الدّولي للأمم المتّحدة والذي ما يزال أحد اختيارات التّبادل المفضّل. على الإدارات الجمركيّة أن تأخذ بعين الاعتبار خيارات أخرى مثل (XML) . اعتماداً على المخاطر، يمكن من استخدام البريد الإليكتروني والفاكس لتقديم الحلول المناسبة.

5،6،2 نماذج البيانات الصّادرة عن منظّمة الجمارك العالميّة

يُطلب من المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين تقديم بيانات للجمارك حول الشّحنات والبضائع على أساس الكتيبات الصّادرة عن منظّمة الجمارك العالميّة والتي تستخدم تفصيلات الرّسائل الإليكترونية لنموذج البيانات الصّادر عن منظّمة الجمارك العالمية WCO Data Model.

6،6،2 أمن تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات

يتطلّب استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتّصالات (ICT) عموماً وتبادل المعلومات إليكترونياً على شبكات مفتوحة تحديداً استراتيجية أمن مفصله لنظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولهذا يجب أن ينظر إلى أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كجزء مكمّل لأي جزء من إستراتيجية أمن سلسلة التّزويد الجمركية. على الإدارات الجمركية أن تتبنّى نظام تقييم من أجل الوصول إلى استراتيجية أمن تكنولوجيا المعلومات بشكل فعّال وعملي. يحدّد دليل اتفاقيّة كيوتو لتكنولوجيا المعلومات (ICT) طرقاً يمكن من خلالها تأمين استراتيجية أمن تكنولوجيا معلومات شاملة لتوفير إجراءات سلامة وسرّية المعلومات لأنظمة البيانات والمعلومات التي يتم التّعامل معها، بما فيها على سبيل المثال، تجنّب الرّفض في المنشأ أو عند استقبال البضائع. يوجد عدة طرق لتطبيق أمن تكنولوجيا المعلومات والذي من أجله يوجد مرجع في دليل اتفاقية كيوتو المعدّلة لتكنولوجيا المعلومات.

7،6،2 التّوقيع الرّقمي

يتعلق أحد عناصر أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأساسية لاستراتيجية أمن سلسلة التّزويد بالتّوقيعات الرّقمية. ويمكن للتّوقيعات الرّقمية أو ترتيبات البنية التّحتية للمفاتيح العامّة أن تؤدّي دوراً هاماً في تأمين التّبادل الإلكتروني للمعلومات. وتشمل سلسلة الرّقابة الجمركية المتكاملة إمكانية قيام

التّجار بإرسال بياناتهم مسبقاً إلى إدارة الجمارك عند التّصدير وإلى إدارة الجمارك عند الاستيراد. وسيكون من المفيد أن يستفيد المشغّلون الاقتصاديون أيضاً من الاعتراف المتبادل بالشّهادات الرّقمية. ومن شأن ذلك أن يسمح للمشغّل الاقتصادي بتوقيع جميع الرّسائل الإلكترونية على إدارات الجمارك التي قبلت الاعتراف بهذه الشّهادة. هذا الاعتراف عبر الحدود للشّهادات الرّقمية يمكن أن يُساعد على زيادة الأمن ولكن، في الوقت نفسه، توفير تسهيل كبير وتبسيط للتّاجر. ولهذا الغرض، تشجّع إدارات الجمارك على تطبيق توصية منظّمة الجمارك العالمية فيما يتعلّق بالإرسال والتّوثيق الإلكترونيين للجمارك وغيرها من المعلومات التّنظيمية ذات الصّلة.

8،6،2 بناء المقدرة

يتعين على إدارات الجمارك التي تطلب المساعدة في تطوير أو الحصول على الأنظمة المؤتمتة المطلوبة أن يكون لديها الإرادة السّياسية لتنفيذ إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية SAFE FoS.

9،6،2 خصوصية البيانات وحمايتها

يجب أن يتم تبادل البيانات فقط سواء كان بين الإدارات الجمركيّة أو مع مؤسّسات القطاع الخاص بناءً على طلب الجمارك بعد التّشاور بين الجهات الحكوميّة المعنيّة بخصوصيّة البيانات وحمايتها. ويتم تنفيذ تشريع خصوصيّة البيانات وحمايتها من أجل حماية حقوق الأفراد فيما يتعلق بالخصوصيّة وسريّة التّجارة وكذلك من أجل السّماح للأشخاص بالوصول إلى بياناتهم الشّخصية الموضوعة للتّأكد من دقّتها وصحّتها.

وفي هذا الخصوص، يجب أن يتضمّن التّشريع الوطني أحكاماً تنص على أن أي بيانات تم جمعها أو نقلها من قبل الإدارات الجمركيّة يجب أن تعامل بسرّية وبشكل آمن وأن يتم حمايتها بالشّكل الكافي، كما أنه يجب منح حقوق معينه للأشخاص الطّبيعيين أو القانونيين الذين تتعلّق بهم تلك المعلومات.

وبشكل مشابه، فإنه يتم تناول حماية البيانات وسريّتها في أدوات منظّمة الجمارك العالميّة القائمة مثل اتفاقية جو هانسبيرج حول التّعاون في تبادل المعلومات والاتفاقية النّموذجية الثّنائية حول تبادل المعلومات الجمركيّة من أجل كبح المخالفات الجمركية والتّحقيق فيها.

7.2 المعيار السّابع: الاستهداف والاتّصال

يجب أن تقدم وتستخدم الإدارات الجمركية مجموعة معايير استهداف واتصال معيارية متوافقة و/أو آليات لتبادل المعلومات لغايات الاستهداف والفحص المشترك، حيث سوف تساعد هذه العناصر في المستقبل على تطوير نظام رقابة مشترك.

1.7.2 الدّليل الوافي لإدارة المخاطر الصّادر عن منظّمة الجمارك العالمية

يتضـــمّن المجلد 2 من الّدليل الوافي لإدارة المخاطر الجمركيّة في منظّمة الجمارك العالمية أحكاما لتقييم المخاطر الموحّد بما في ذلك مجموعة موحّدة من معايير الاستهداف.

2.7.2الاعتبارات القانونيّة

يمكن تنفيذ نشاطات الاستهداف والمعاينة المشتركة من قبل الإدارات الجمركية لغايات زيادة كفاءاتها في ضـــمان أمن الشّـــحنات وفي مكافحة الجريمة المنظّمة العابرة عبر للحدود. يتم تحديد القوانين والشّـــروط لتفعيل هذه الجهود المشـــتركة في العادة بين الإدارات الجمركيّة العالميّة. وتحتوي أدوات منظّمة الجمارك العالميّة مثل اتفاقية جوهانسـبيرج والاتفاقية النّموذجية الثّنائية على أحكام من شـأنها ان تدعم مثل هذا التّعاون الدّولي أو الثّنائي.

8.2 المعيار الثّأمن: معايير الأداء

يجب أن تضع إدارات الجمارك تقارير إحصائية تحتوي على مقاييس للأداء بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، عدد الشّحنات التي تم مراجعتها واستعراضها، والمجموعة الفرعية من الشّحنات عالية المخاطر، وفحص الشّـــحنات عالية الخطورة التي تم إجراؤها، وفحص الشّـــحنات عالية المخاطر عن طريق أجهزة الفحص غير التّدخلية، فحص الشّـــحنات عالية الخطورة عن طريق التّفتيش غير التّدخلي والوسـائل المادّية، فحص الشّـحنات عالية الخطورة بالوسـائل الماديّة فقط، أوقات التّخليص الجمركي والنّتائج الإيجابية والسّلبية.

ينبغي تقديم تقارير عن تنفيذ إطار عمل معايير SAFE إلى منظّمة الجمارك العالمية والتي بدورها تقوم على توحيدها. كما يجب الإبلاغ عن الإحصـــاءات المتعلقة بالشّـــحنات أو الفحوصـــات عالية الخطورة المذكورة أعلاه بين إدارات الجمارك عند الاقتضاء.

1.8.2 جمع البيانات

ستقوم الإدارات الجمركية بجمع وتطبيق البيانات على مقاييس الأداء لتقييم أثر وفعاليّة التزامها بإطار عمل معايير أمن وتســهيل ســلســلة التّزويد في التّجارة الدّولية. ولهذا الغرض، تعتبر دراســة زمن الإفراج الصّادرة عن منظّمة الجمارك العالمية إحدى الوسائل من بين وسائل أخرى يمكن استخدامها.

9.2 المعيار التّاسع: التّقييم الأمني

يجب على الإدارة الجمركية العمل مع السّلطات المختصة الأخرى في إجراء التّقييم الأمني ويشمل حركة البضائع في سلسلة التّزويد الدّولية وأن تلتزم بمعالجة الثّغرات التي يتم اكتشافها بشكل سريع.

10.2 المعيار العاشر: نزاهة الموظّفين

يجب على إدارة الجمارك والسّلطات المختصة الأخرى وضع برامج لمنع الثّغرات في نزاهة الموظّفين وتحديد ومكافحة الانتهاكات في النّزاهة إلى أقصى حد ممكن.

1.10.2 إعلان أروشا المعدّل حول النّزاهة

يُعد إعلان أروشا المعدّل الصّادر عن منظّمة الجمارك العالمية المصدر الرّئيسي لإرشاد الإدارات الجمركية لتبنّي أنظمة لمكافحة الفساد.

2.10.2 التّدريب

يتطلّب الأمن والتّسهيل على امتداد سلسلة التّزويد العالمية موظّفين مدربين تدريباً عالياً ومحفّزين في إدارات الجمارك، وكذلك في جميع الأطراف الأخرى المشاركة في سلسلة التزويد. ويتعيّن على الجمارك أن تكفل تزويد جميع مستويات الموظّفين بانتظام بالتّدريب اللازم لبناء وصيانة المهارات اللازمة لأداء الضّوابط الجمركية الفعّالة والكفؤة والعمل في بيئة إلكترونية.

2.11 المعيار الحادي عشر: التّفتيش الخارجي للبضائع

ينبغي على الإدارة الجمركية أن تجري تفتيشاً أمنياً خارجياً للبضائع و/أو وسائط النّقل عالية المخاطر بناءً على طلب معقول من البلد المستورد.

2.11.1 الفحص عند الطّلب

عندما يكون لدى إدارة الجمارك، عند تطبيق تقييم المخاطر، سبب للاعتقاد بأن الشّحنات و / أو وسائل النقل المتجهة إلى أي من موانئ الدخول لديها قد تمثّل مخاطر عالية، يمكنها أن تطلب من إدارة الجمارك في بلد التّصدير إجراء فحص، ويفضّل أن يكون ذلك قبل التّحميل (انظر 2.4.1.).

2.11.2 الاعتبارات القانونيّة

من بين التّرتيبات الإدارية الأخرى، تتيح أدوات منظّمة الجمارك العالمية، مثل اتفاقية جوهانسبرغ والاتفاق الثّنائي النّموذجي، لإدارة الجمارك تلبية طلب إدارة جمركيّة أخرى للقيام بهذا النّشاط.

3. سلامة الرّصاص (الأختام) الجمركيّة للحاويات الآمنة

3.1 أهميّة تحديد العلاقات الأمنيّة

من شأن زيادة الوضوح والتّوافق في الآراء بشأن العلاقات بين الأطراف في حركة البضائع المودعة في حاويات، إلى جانب التّطبيق المتناسق لتلك العلاقات وإنفاذها، يجب توفير مزايا متعدّدة لجميع تلك الأطراف. وتشمل هذه المزايا ما يلي:

- إجراءات أمنيّة مطوّرة وأفضل لمكافحة الأعمال الإرهابيّه التي تستغل التّجارة العالمية.
- خطورة أقل للصّعوبات الاقتصادية الناتجة عن الاعاقات أو الاعتراضات التي تواجه التّجارة العالميّة نتيجة العمليات الإرهابيّة.
- أمن أفضل لمكافحة السّرقة وتحويل الشّحنات مع تقليل في الخسائر المباشرة والتّكاليف غير المباشرة مثل التّأمين.
- أمن أفضل ضد النّقل غير الشّرعي لبعض المواد مثل المخدّرات والأسلحة والأشخاص.
- أمن أفضل ضد الحركة غير القانونية لبضائع "السّوق السوداء" و "السّوق الرّمادية".
- خطورة أقل من التهرّب الضّريبي.
- ثقة أكبر في أنظمة التّجارة الدّولية من قبل شاحني البضائع الحاليين والمحتملين.
- فوائد التّسـهيل مثل تقليل نسـبة المعاينة (تقليص الوقت في الحدود) والوصـول إلى إجراءات مبسّطة.

2.3 المسؤوليّات على طول سلسلة الحيازه

أ-مسؤوليات شاملة ومتقاطعة

هنالك مسؤوليات ومبادىء تطبق خلال دورة حياة شحنات البضاعة المنقولة في الحاويات. ويكون التّركيز هنا على العلاقات بين الأطراف عند تغيير ضمان أو ملكية الحاوية. والتّركيز لا يقلّل ولا يجب أن يعزل المسؤولية الأساسية للشّاحن عن أمن وحماية توضيب محتويات وترصيص الحاوية. يترتّب على كل طرف تكون الحاويه في حيازته مسؤوليات أمنيّة طالما أن الشّحنة معهودة إليهم سواء كانت في نقطة العقدة أو أثناء نقلها بين نقاط العقد. كل طرف لديه بيانات يجب أن يودعها لدى الحكومة لأغراض الفحص الجمركي وكذلك الأمني. وتشمل هذه المسؤوليّات:

- حماية الحالة المادّية للبضاعة من التّلاعب والسّرقة والخراب.
- تقديم معلومات مناسبة للسّلطات الحكوميّة بشكل دقيق وعلى أساس زمني لأغراض الفحص الأمني.

- حماية المعلومات المتعلقة بالبضـائع من التّلاعب والوصـول غير المسـموح به. وتطبق هذه المسؤوليّة بشكل متساوي في أوقات ما قبل وأثناء وبعد تعهّد حماية البضاعة.

يعتبر الرّصـاص الأمني جزءً رئيسـاً في سـلسـلة الحماية. وسـيتم مناقشـة التّطبيق السّـليم للتّرصـيص الأمني بأدناه. كما يجب أن يتم تدقيق التّرصـيص الأمني من قبل الجهة المسـتلمة عند تغيير الضّـمان للحاوية التي تحتوي على البضاعة. ويتطلب تدقيق التّرصيص فحصاً بصرياً للعلامات التي تدل على تلاعب، ومقارنة الرّقم التّعريفي للرّصـــاص الجمركي مع وثائق الحاوية، وتدوين نتائج الفحص في الوثائق المناسبة. وفي حال فقدان الرّصاص الجمركي أو ظهور علامات التّلاعب عليه أو ظهور رقم تعريفي مختلف عن وثائق الشّحن، يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة التّالية:

على الجهة المستلِمة للبضاعة أن تُبلّغ الجهة المقدّمة للحاوية والشّاحن بالاختلاف الحاصل. وكما يجب عليها أن تُدوّن الاختلافات في وثائق الشّـحن. وعليها أيضـاً أن تُبلّغ السّـلطات الجمركيّة وسـلطات الضّـابطة العدليّة الأخرى وفقاً للتّشريعات الوطنيّة. أمّا في حال عدم توفّر مُتطلّبات الإبلاغ تلك، فعلى الجهة المسـتلِمة رفض تعهّد الحاوية في انتظار الاتصـال مع الجهة المقدّمة للحاوية وإلى أن يتم حل ذلك الاختلاف. ويجب على الجهة المستلِمة للحاوية عند حل الاختلافات، ترصيصـها برصـاص أمني وتدوين التّفاصيل على جميع وثائق الشّحنة ذات العلاقة بحيث تشمل رقم الرّصاص الجديد.

يمكن تغيير الرّصـــاص الأمني للحاوية لأسـباب قانونيّة. ومثال على ذلك، المعاينة التي تقوم بها السّلطات الجمركية في البلدان المصدِّرة لغايات التّحقق من الالتزام بقوانين التّصدير أو التي يقوم بها النّاقل للتّأكد من سـلامة التّرتيب والتّثبيت للشّـحنات، أو من قبل الإدارات الجمركية في البلدان المسـتورِدة للتّأكد من بيانات الشّـحنة، أو من قبل الضّـابطة العدليّة المخوّلين بتنفيذ القانون والمعنيين بالقضايا التّنظيمية أو الجنائيّة.

إذا كان على المسؤولين العامين أو الخاصين إزالة الرصاص أو الختم الأمني لفحص الشّحن، فعليهم تثبيت البديل بطريقة تفي بالمتطلّبات المحدّدة أدناه، مع ملاحظة تفاصيل الإجراء وتدوينها على وثائق الشّحن، بما في ذلك رقم الرّصاص أو الختم الجديد.

ب- موقع توضيب البضائع

يعتبر الشّاحن أو المرسِل الشّخص المسؤول عن تعبئة الحاوية بشكل آمن بالإضافة إلى مسؤوليته عن الوصـف الكامل والدّقيق لمحتويات الشّـحنة. كما يعتبر الشّـاحن مسـؤولاً أيضـاً عن تثبيت الرّصـاص الأمني فور إنهاء عملية التحميل، بالإضافة إلى أنّه مسؤولاً عن تحضير وثائق الشّحنات بما فيها رقم الرّصاص الأمني.

يجب أن يكون الرّصـــاص الأمني للشّـحنة مطابقاً لتعريف الرّصـــاص الذّكي الآلي ذو المواصـفات الأمنيّة العالية والمحدّد في مواصفة الآيزو رقم 17712. يجب تثبيت الرّصـاص على الحاوية بطريقة

تتجنّب ضعف مكان الرّصاص لمقبض باب الحاوية من حيث عدم التّلاعب به. ومن ضمن الطّرق المقبولة للقيام بهذا مواقع الرّصاص البديلة التي تمنع الحركات الدّورانية ليد الباب الخارجيّة او استخدم اجراءات تدل على التّلاعب بوضع الرّصاص في مكانه المخصّص له على أبواب الحاوية مثل رصاص الكيبل المتقاطع مع قضبان قفل الباب.

تقوم شركة النّقل البرّي باستلام الحمولة، كما أنها تتسلّم أيضاً الوثائق وتقوم بمعاينة الرّصاص وتسجّل ملاحظاتها عن حالة الوثائق وتغادر بعد ذلك مع الحمولة.

ج- المحطّة الطرفيّة الوسيطة

في حال نقلت البضاعة عن طريق محطّة طرفيّة وسيطة فإن شركة النقل البري تقوم بنقل ضمان الحاوية إلى هذه الشّركة. تقوم شركة المحطّة الوسيطة باستلام الوثائق وبفحص الرصاص ومن ثم تدوين ملاحظاتها حول وضع الوثائق. في العادة، تقوم شركة المحطّة الوسيطة بإرسال إشعار إلكتروني بالاستلام إلى الأطراف الخاصّة الاخرى للبضاعة. وتقوم شركة المحطّة بتحضير الحاوية من اجل المرحلة التّالية لنقلها والتي قد تكون بريّه أو عن طريق سكّة الحديد أو عبر البحر. هنالك فحص مشابه للوثائق عند استلام الحاوية أو عند مغادرتها تقوم به شركة المحطّة. من النّادر أن تشترك الجهات الحكوميّة أو تعلم عن التّنقلات التي تقوم بها شركات المحطّة.

د-محطّة التّحميل البحرية في المحيط

عند الوصول إلى محطة التّحميل البحرية تقوم شركة النّقل البريّة بنقل عهدة الحاوية إلى مُشغّل محطة التّحميل البحرية. بعد ذلك، يستقبل مشغّل المحطة الوثائق ويرسل إشعاراً إلكترونياً بالاستلام (تقرير عن الحالة) إلى الجهات الخاصّة الأخرى ذات العلاقة بالشّحنة. ويقوم هذا المشغّل بتحضير الحاوية لغايات تحميلها على الشّاحنة.

تقوم شركة النّقل أو المحطة البحرية كوكيل عن النّاقل بمعاينة حالة الرّصاص، ومن ثم تدوين الملاحظات في الحال. قد تتم هذه العمليّة في مدخل المحطة البحرية أو قبل دخول المحطة ولكن قبل ان تتم عمليّة تحميل الحاوية على السّفينة. وتقوم السّلطات العامّة في البلد مُصدّر البضاعة بمراجعة وثائق التّصدير، كما تقوم بإجراء عمليات المراقبة الضّرورية على التّصدير، كما توفر آليات الترخيص للأمور الأمنية. أما السّلطات الجمركية التي تطلب معلومات إضافية مُسبقة، فإنها تستلم هذه المعلومات وتراجعها، وتقوم إما بالموافقة على تحميل الحاوية (ضمنياً أو ظاهرياً) أو تصدر أمراً بعدم التّحميل للحاويات التي لا يمكن تحميلها والتي تحتاج إلى مزيد من الفحص بما فيها المعاينة الفعلية.

وبالنّسبة لتلك الدّول التي لديها بيان تصدير ومتطلّبات فحص، فإنّه يجب على النّاقل أن يطلب من الشّاحن الوثائق التي تفي بالتزامه بالمتطلّبات ذات العلاقة قبل تحميل الشّحنة المنوي تصديرها. (يلتزم كلٌ من الشّاحن/المرسل بالوثائق وأي متطلّبات أخرى تخص عملية التّصدير). كلّما كان ذلك لازماً، يقوم النّاقل البحري بحفظ معلومات بيان المنافيست وتقديمه للسّلطات الجمركيّة التي تطلب مثل هذه المعلومات. ولا يجوز تحميل الشّحنات التي صدر أمراً بعدم تحميلها على متن الباخرة بسبب حاجتها إلى المزيد من عمليات الفحص.

ه ـ محطّة إعادة الشّحن (النّقل المتعدّد)

يجب على مشغل محطة إعادة الشحن فحص رصاص أو ختم الأمان بين التفريغ وإعادة التحميل للحاوية. يجوز التنازل عن هذا المطلب بالنسبة لمحطات إعادة الشحن التي لديها خطط أمنية تتوافق مع القانون الدولي لأمن السفن والمرافق المرفئية (رمز ISPS الذي أصدرته المنظّمة البحرية الدّولية).

و-محطّة التحميل خارج المحيط

عادة ما يقوم المستلم / المرسل إليه بالتّرتيب مع المخلص الجمركي لتسهيل عملية التخليص الشحنة في محطة التفريغ في المحيط. بشكل عام، يتطلب هذا أن يقدم مالك البضائع الوثائق إلى المخلص الجمركي قبل الوصول.

يقوم النّاقل البحري بتقديم بيان منافيست إلكتروني حول الشّحنة إلى شركة المحطّة وإلى السّلطات الجمركية في بلد الاستيراد عند الطّلب. ويحق للجمارك اختيار حاويات لإجراء مستويات مختلفة من الفحص فور تنزيل البضاعة أو بعد ذلك. كما تقوم السّلطات الجمركية بفحص حالة الرّصاص الجمركي والوثائق ذات العلاقة بالإضافة إلى محتويات الشّحنة نفسها. وفي حال تطلب نقل الحاوية إلى موقع آخر لغايات التّخليص وتحت المراقبة الجمركية، يجب على السّلطات الجمركية أن تقوم بترصيص الحاوية برصاص جمركي في محطّة التّنزيل وتدوين ملاحظات الوثائق.

يقوم المستلم/ المُرسل إليه أو المخلّص الجمركي بدفع الضّرائب والرّسوم الجمركية المستحقّة إلى السّلطات الجمركية، بعد ذلك يقوم بإكمال إجراءات الإفراج عن البضاعة. وعند استلام إشعار المغادرة من المحطّة البحريّة، تقوم شركة النّقل بالمعاينة وتسجّل حالة الرّصاص وتستلم كذلك الوثائق من إدارة المحطّة.

ز- المحطّات الوسيطة

تطبّق نفس الإجراءات التي تتم في المحطّات الوسطية للبلد المستورِد في المحطّات الوسطية للبلد المُصدِّر.

ح – مواقع التّفريغ

عند استلام الحاوية، يقوم المرسل إليه أو المجزأ بفحص الرّصاص او الختم الجمركي ويلاحظ أي تباين في الوثائق. يقوم المرسل إليه بتفريغ الحاوية والتّحقق من عدد وحالة الشّحن مقارنة بالوثائق. إذا كان هناك نقص أو تلف أو تباين زائد، يتم ملاحظته للمطالبات أو لأغراض التّأمين، وتخضع الشّحنة ووثائقها للتّدقيق والمراجعة. إذا كان هناك حالة شاذّة تتعلّق بالمخدّرات أو الممنوعات أو المسافرين خلسة أو المواد المشبوهة، فيجب إبلاغ جمارك المرسل إليه أو أي وكالة أخرى لإنفاذ القانون.

X X

X

الجزء الرّابع-الرّكيزة الثّانية: العلاقة بين الجمارك ومجتمع الأعمال

1. مقدّمة

سوف تُنشئ كل إدارة جمركيّة برنامج شراكة مع القطاع الخاص من أجل المشاركة في جهود أمن وسلامة سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية. وسوف تركّز هذه الرّكيزه على إنشاء نظام دولي لتحديد مؤسّسات القطاع الخاص التي تقدّم درجات عالية من ضمانات الأمن فيما يتعلّق بأدوارها في سلسة التّزويد. ويجب أن تلمس هذه المؤسّسات فوائد جمّه نتيجةً لهذه الشّراكات على شكل تسريع اجراءات وعمليّات التّخليص والمعايير الأخرى ذات الصّلة.

تلخّص العبارة التّالية من "الأدلة الإرشادية عالية المستوى من ترتيبات التّعاون بين أعضاء منظّمة الجمارك العالمية والمؤسّسات الصناعيّة لزيادة أمن سلسلة التّزويد وتسهيل انسياب التّجارة العالميّة" العلاقة الهامّة بين الجمارك ومؤسّسات القطاع الخاص وذلك بإضافة لبنة أخرى لحماية التّجارة الدّولية:

"القدر الذي تستطيع به الإدارات الجمركيّة الاعتماد على شركائها من المجتمع التّجاري لتقييم ومعالجة المخاطر لسلسلة التّزويد الخاصّة بها، لذا فإن المخاطر التي تواجه الجمارك تقل. ولذلك، سوف تستفيد الشّركات التي لديها الرّغبة في تعزيز أمن سلسلة التّزويد.كما ستساعد جهود تقليل المخاطر بهذه الطّريقة المؤسّسات الجمركيّة للقيام بواجباتها الأمنية وتسهيل التّجارة المشروعة."

إن مثل هذه البرامج سوف تدفع قدماً التّقديرات الخاصّة بأمن البضائع والحاويات فيما يتعلّق بسلسلة التّزويد وذلك من خلال إشراك القطاع الخاص وكذلك من خلال طلب إجراءات أمن في نقطة المنشأ، مثال ذلك أماكن وضع البضاعة في الحاويات في مهاجع التّحميل في بلد التّصنيع، علاوة على حركة الحاوية من نقطة إلى نقطة خلال سلسلة التّزويد.

يضع هذا الإطار المعايير التي تستطيع من خلالها مؤسّسات القطاع الخاص الحصول على وضع مفّوض وكشريك في إجراءات أمن سلسلة التّجارة. وتعالج هذه المعايير مواضيع هامّة مثل تقييم المخاطر، خطّة أمن يتم موائمتها للتّهديدات والمخاطر التي يتم تقييمها، خطّة اتصال، معايير إجرائية لمنع البضائع التي تنطوي على غش أو حتى تلك التي بدون وثائق من دخول سلسلة التّجارة الدّولية، معايير الأمان للمباني والمنشآت المستخدمة كمستودعات أو أماكن لتحميل البضاعة، أمن الحاويات والبضائع، أمن الأشخاص، حماية أنظمة المعلومات.

يتم تحديد أولويات تفويض المشاركين في سلسلة التّزويد بعدّة عوامل، متضمّنه حجم المستوردات، الاجراءات ذات الصّلة بالأمن، المخاطر الاستراتيجيّة التي تظهر في مناطق جغرافية محدّدة، أو أي مخاطر ذات صلة بالمعلومات. إن عملية تحديد العوامل التي يتم إداركها سوف تتغيّر حتماً بناءً على الظّروف التي تنشأ.

سوف تكون الاتفاقية العامّة حول النّتائج التي يجنيها القطاع الخاص كشريك اقتصادي معتمد حاسمة للغاية. سوف تتضمّن هذه الفوائد، إجراءات سريعة لعمليّات التّخليص على البضائع ذات الخطورة المتدنّية، إجراءات أمنيّة مطوّرة، سلسلة تزويد ذات تكاليف منخفضة من خلال كفاءة الاجراءات الأمنيّة، سمعة طيبة للمؤسّسة، زيادة فرص الأعمال، فهم أعمق للمتطلّبات الجمركيّة، اتّصال أفضل بين أركان الشّركاء الاقتصاديين المعتمدين والمؤسّسات الجمركيّة.

إن الكثير من مؤسّسات الأعمال التي تمارس أعمالها ضمن معايير سلسلة التّزويد الدّولية يجب عليها الوفاء بمتطلّبات الأمن الدّولية و/أو لديها برامج أمن داخلية والتي تعالج الاهتمامات الجمركيّة. يجب أن تكون الأنظمة ضمن ركيزة الشّراكة بين الجمارك والقطاع الخاص من إطار عمل معايير أمن

وتسهيل التّجارة مبنيّة على نوعيّة الاعتماد للمنهجيّات الجمركيّة التي تستخدم تكنولوجيا المعلومات لتبسيط الاجراءات والمرتبطه بشكل عام مع التّجارة العابرة للحدود والتي تقدّم فوائد خاصة للمستوردين والمصدّرين والمخلصين والشّاحنين والنّاقلين ومقدّمي الخدمات.

استخلاصاً للعبر الواردة من البرامج الوطنية للشّركاء الاقتصاديين المعتمدين، سوف تطوّر الادارات الجمركية وقطاعات الأعمال الدّولية التي تتبنّى معايير هذا الإطار معايير الرّكيزة الثّانية. (10)

وفيما يتعلّق باستمرارية التّجارة وتدابير استئنافها، ينبغي أن تعمل الحكومات بالتّعاون مع القطاع الخاص، بما في ذلك المشغّلون الاقتصاديون المعتمدون، لوضع آليات وخطط وعمليات لتحقيق أقصى قدر من الاستمرارية واستئناف التّجارة في حالة حدوث انقطاع داخل سلسلة التّزويد الدّولية (11).

2. المعايير والمواصفات الفنّية للتّنفيذ

تدرك الدّول أعضاء منظّمة الجمارك العالمية وقطاعات التّجارة الخاصة بالأهميّة المزدوجة لتأمين سلسلة التّزويد مع تسهيل تدفق البضائع عبر الحدود. وهم يدركون أيضاً أنه عند العمل على إدخال تحسينات على جانب واحد من

10. ترد المواصفات الفنية للركيزه 2 من إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّجارة الدولية في الفقرة 2 من القسم الرابع من هذا الإطار
11. ترد تفاصيل استمرارية حركة التجارة واستئنافها في القسم السادس من هذا الإطار

المعادلة، فإنها تستمد فوائد من جهة أخرى أيضاً. وفي هذا الصّدد، يولى الاهتمام إلى *"إطار عمل المعايير للتّرتيبات التّعاونية الخاّصة بكل قطاع من أجل زيادة أمن وتسهيل سلاسل التّزويد في التّجارة"*، وهو ما يمكن أن يكون مخطّطاً مفيداً لهذا النّظام خلال مرحلة التّنفيذ الأوليّة لإطار العمل الآمن. ويعتمد حجر الزّاوية في نجاح الشّراكات بين الجمارك وبين الأعمال على عدة عوامل حاسمة، يرافقها الاحترام المتبادل لأدوار ومسؤوليّات كل منها في هذا الصدّد. وفي حين أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون المواضيع الشّاملة التّالية موجهة إلى الجهود المشتركة بين الجمارك إلى الأعمال: الشّراكة والأمن والتّصريح والتّكنولوجيا والاتّصالات والتّسهيل.

1.2 المعيار 1- الشّراكات

سيشارك المشغّلون الاقتصاديون المعتمدون المشاركون في سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية في عمليّة تقييم ذاتي تقاس وفقاً لمعايير الأمن المحدّدة مُسبقاً وأفضل الممارسات لضمان أن سياساتهم وإجراءاتهم الدّاخلية توفّر ضمانات كافية ضد التّنازل عن سلاسل التّزويد الخاصّة بهم حتى يتم الإفراج عن البضائع من الرّقابة الجمركيّة في المقصد.

وينبغي أن يتيح برنامج الشّراكة بين الجمارك وقطاع الأعمال التّجارية مرونة وتخصيص خطط الأمن استناداً إلى نموذج الأعمال التّجارية للمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين.

يجب على إدارة الجمارك والمشغّل الاقتصادي المعتمد أن يحدّدا ويوثّقا معاً التّدابير الأمنية الملائمة للشّراكة التي سيتولّى المشغّل الاقتصادي المعتمد تنفيذها والحفاظ على استدامتها.

يجب أن تتضمّن وثيقة الشّراكة بين الجمارك وقطاع الأعمال التي يتم تطويرها بشكل مشترك عمليّات مكتوبة ويمكن التّحقق منها لضمان، قدر الإمكان، ووفقاً لنموذج أعمال المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO) ، إعلان شركاء الأعمال في برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد ، بما في ذلك المصنّعين وموزّدي المنتجات والبائعين ، عن نيّتهم الامتثال لمعايير الأمان المنصوص عليها في إطار عمل المعايير .

يجب إجراء المراجعات الدّورية لعمليات المشغّل الاقتصادي المعتمد والتّدابير الأمنيّة (بناءً على المخاطر) ويجب أن تكون متّسقة مع الإجراءات الأمنيّة المنصوص عليها في الاتفاقية المتعلّقة بأمن الأعمال ذات الصّلة.

2.2 المعيار 2- الأمن

سوف يستخدم المشغّلون الاقتصاديون المعتمدون أفضل الممارسات الأمنيّة المحدّدة مُسبقاً في ممارسات أعمالهم القائمة.

سينفذ المشغّل الاقتصادي المعتمد تدابير أمنيّة تضمن أمن المباني فضلاً عن تلك التي ترصد وتحكم في محيطيها الخارجي والدّاخلي وضوابط الدّخول التي تحظر الوصول غير المصرّح به إلى المرافق ووسائل النّقل وأرصفة التّحميل ومناطق الشّحن. وينبغي أن تشمل مراقبة الوصول إلى المرافق في سلسلة التّزويد الآمنة الرّقابة الإدارية على إصدار شارات تحديد الهويّة والتّحكم فيها بشكل كافي (موظّف، زائر، بائع، وما إلى ذلك) وغيرها من أجهزة النّفاذ، بما في ذلك المفاتيح وبطاقات الدّخول وغيرها من الأجهزة التي تسمح بلا قيود الوصول إلى ممتلكات الشّركة وأصولها.

وينبغي أن تشمل مراقبة الدّخول إلى المرافق في سلسلة التّزويد الآمنة الإزالة الفورية والشّاملة لبطاقة الهوية الصّادرة عن الشّركة التي تم إنهائها والوصول إلى المباني ونظم المعلومات.

وينبغي حماية البيانات الحسّاسة للتّجارة من خلال استخدام القدرات الاحتياطية المؤتمتة اللازمة، مثل حسابات كلمة المرور المخصّصة بشكل فردي والتي تتطلّب إعادة تأكيد بشكل دوري، والتّدريب المناسب على أمن أنظمة المعلومات، والحماية من الوصول غير المصرّح به إلى المعلومات وإساءة استخدامها.

وينبغي أن تتضمّن برامج أمن الموظّفين فحص الموظّفين والموظّفين المحتملين، حسب الاقتضاء وحسب ما تسمح به التّشريعات الوطنيّة. وينبغي أن تتضمّن هذه البرامج فحصاً دورياً لخلفيّات الموظّفين العاملين في مواقع حسّاسة، مع ملاحظة التّغيرات غير العادية في الوضع الاجتماعي والاقتصادي الواضح للموظّف.

ووفقاً لنموذج أعمال المشغّل الاقتصادي المعتمد، ينبغي وضع برامج وتدابير أمنيّة لتعزيز نزاهة عمليّات شريك الأعمال المتعلّقة بنقل البضائع والتّخليص عليها وتخزينها في سلسلة التّزويد الآمنة.

وينبغي استخدام الإجراءات لضمان أن تكون جميع المعلومات المستخدمة، سواء كانت إلكترونية أو يدوية، مقروءة وفي الوقت المناسب ودقيقة ومحميّة من أي تغيير أو فقدان أو إدخال بيانات خاطئة. وسيتكفّل المشغّل الاقتصادي المعتمد والجمارك بسرّية المعلومات التّجارية والأمنيّة الحسّاسة. وينبغي استخدام المعلومات المقدّمة فقط للأغراض التي قُدّمت من أجلها.

يجب أن يقوم المشغّل الاقتصادي المعتمد الذي يقوم بشحن واستلام البضائع بالتّوفيق بين البضائع ووثائق الشّحن المناسبة. ويتعين على المشغّل الاقتصادي المعتمد أن يضمن بأن المعلومات المستلمة من الشّركاء التّجاريين دقيقة وفي الوقت المناسب. ويجب تحديد الأشخاص الذين يسلّمون البضائع أو يستلمونها قبل استلام البضائع أو الإفراج عنها.

يجب أن يقوم المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO بإجراء تدريب محدد لمساعدة الموظّفين في الحفاظ على سلامة البضائع، والتّعرف على التّهديدات الدّاخلية المحتملة للأمن وحماية ضوابط الدّخول. يجب أن يطلّع المشغّل الاقتصادي المكلّف الموظّفين على الإجراءات التي تتّبعها الشّركة لتحديد الحوادث المشبوهة والإبلاغ عنها.

3.2. المعيار 3- التّفويض

ستقوم إدارة الجمارك، جنباً إلى جنب مع ممثّلين من المجتمع التّجاري، بتصميم عمليّات التّحقق أو إجراءات اعتماد الجودة التي تقدّم حوافز للشّركات من خلال وضعها كمشغّلين اقتصاديين معتمدين. يجب أن تحدّد هذه العمليات، من بين أمور أخرى، الفوائد الملموسة على النّحو المحدّد في الملحق الرّابع الذي سيضمن أنهم يرون فائدة لاستثمارهم في أنظمة وممارسات أمنيّة جيّدة، بما في ذلك، على الأقل، عدد أقل من الفحص الوثائقي والتّفتيش المادي، والإفراج / التّخليص العاجل لبضائعهم.

وينبغي على الإدارة الجمركيّة أن تتعاون (بوسائل مختلفة) مع شركاء الأعمال لتحديد المنافع المشتركة التي يمكن الحصول عليها عن طريق المشاركة الجماعيّة في سلسلة التّزويد الآمنة.

وينبغي أن تستجيب الإدارة الجمركيّة لاهتمامات المشغّل الاقتصادي المعتمد وممثليّه المفوّضين وأن تحدّد، بالتّشاور معهم، طريقة اتصال رسميّة تكفل تلّقي المسائل وتناولها وحلّها على نحو سليم.

وينبغي على الإدارة الجمركيّة أن توثّق الفوائد الملموسة التي تتوقّع الإدارة أن توفّرها (ضمن ولايتها) لشركاء تجاريين مشاركين بشكل كامل في سلسلة التّزويد الآمنة. وينبغي قياس هذه الفوائد والإبلاغ عنها، وينبغي مواكبة الالتزامات باعتبارها مرحلة الجمارك في البرامج الوطنية.

وينبغي على الإدارات الجمركية أن تلتمس الاعتراف المتبادل بالوضع القائم بين المشغّل الاقتصادي المعتمد والبرامج الأخرى من أجل تعزيز المنافع المقدمة للمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين المعنية بها.

وينبغي على الإدارة الجمركيّة، عند الاقتضاء، التماس أو تعديل الأحكام وتنفيذ إجراءات للتّعجيل في التّخليص على الارساليات لوضع الاستهلاك المحلّي أو التّصدير التي تقرّر أن تكون في فئة منخفضة المخاطر ذات الصّلة بالاهتمامات الأمنية.

وستستمد الإدارة الجمركيّة منافع من خلال تعزيز أمن السلع في سلسلة التّزويد الدولية، حيث تؤدي عمليات الاستخبارات المحسّنة، وقدرات تقييم المخاطر، والاستهداف الأفضل للشّحنات عالية المخاطر إلى الاستخدام الأمثل للموارد.

وستستفيد الإدارة الجمركيّة، فضلاً عن المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين، من استخدام التّقييم الذّاتي والتّحقق.

4.2 المعيار 4- التّكنولوجيا

ستحافظ جميع الأطراف على سلامة البضائع والحاويات من خلال تسهيل استخدام التّكنولوجيا الحديثة.

ينبغي أن يتوافق المشغّل الاقتصادي المعتمد، كحد أدنى، مع المتطلّبات الحاليّة المنصوص عليها في مختلف الاتفاقيّات الدّولية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، اتفاقية الحاويات الجمركية لعام 1972 والاتفاقية الجمركية للنّقل الدّولي للبضائع المشمولة بضمانات النّقل البري الدّولي (اتفاقية النّقل البري الدّولي، 1975).

يجب أن تشجع إدارات الجمارك وتسهل، من خلال الحوافز الإضافية المناسبة، الاستخدام الطّوعي من قبل المشغل الاقتصادي المعتمد للتّقنيات الأكثر تقدّماً، بما في ذلك الأجهزة الأمنية الذّكية، بما يتجاوز الرّصاص والختم الميكانيكي لإنشاء ومراقبة سلامة الحاويات والبضائع، فضلاً عن الإبلاغ عن التّداخل غير المصرّح به مع الحاويات والبضائع.

يجب أن يكون لدى المشغّل الاقتصادي المعتمد إجراءات موثّقة تحدّد سياسته الدّاخلية فيما يتعلّق بتثبيت ومعالجة البضائع والحاويات التي تستخدم أختام عالية الأمان و / أو غيرها من الأجهزة التي تم تصميمها لمنع العبث بالبضائع.

وينبغي أن تكون لدى إدارة الجمارك إجراءات موثّقة تحدّد نظام التّحقق من الأختام الجمركية، فضلاً عن إجراءاتها التّشغيلية لمعالجة أوجه التّباين. يجب على إدارة الجمارك والمشغّل الاقتصادي الابقاء على قنوات حوار مفتوحة حول المجالات ذات الاهتمام المشترك للاستفادة بشكل جماعي من التّقدم في معايير الصّناعة وتقنيّات سلامة الحاويات، بالإضافة إلى الجاهزيّة التّشغيلية المتبادلة فيما يتعلّق بالحالات المحدّدة لخرق والعبث في الأختام الأمنيّة.

وفي هذا الصّدد، فإن توصية مجلس منظّمة الجمارك العالمية بشأن الإجراءات الجمركيّة المتعلّقة بالادخال المؤقّت لأجهزة أمن الحاويات؛ المستنسخة في حزمة سيف، توفّر الأساس لتسهيل الإدخال المؤقّت لهذه الأجهزة.

5.2 المعيار 5- الاتّصال

ستقوم إدارة الجمارك بتحديث برامج الشّراكة بين الجمارك وقطاع الأعمال بشكل منتظم لتعزيز المعايير الأمنيّة بالحدود الدّنيا وأفضل ممارسات أمن سلسلة التّزويد.

يجب على الجمارك أن تضع، بالتّشاور مع المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين أو ممثّليهم، الإجراءات الواجب اتباعها في حالة الاستفسارات أو المخالفات الجمركية المشتبه فيها، بما في ذلك تزويد المشغّل الاقتصادي المعتمد أو وكلائه بمعلومات الاتّصال عند الاقتضاء بحيث يمكن الاتصال بمسؤولي الجمارك في حالات الطّوارئ.
وينبغي على الإدارة الجمركيّة أن تجري مشاورات منتظمة، على الصّعيدين الوطني والمحلّي، مع جميع الأطراف المشاركة في سلسلة التّزويد الدّولية لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك اللوائح الجمركيّة، والإجراءات والمتطلّبات المتعلّقة بأماكن العمل وأمن الشّحنات.

وينبغي أن يستجيب المشغّل الاقتصادي المعتمد للتّنسيق الجمركي لجهود التّوعية المذكورة أعلاه وأن يساهم في حوار يوفّر رؤية ذات مغزى لضمان أن يظل البرنامج ذو صلة ومرتكزاً على الحد الأدنى لمعايير أمنيّة تفيد كلاً من الطّرفين.

6.2 المعيار 6 – التّسهيل

سوف تعمل الإدارات الجمركيّة بالتّعاون مع الشّركاء الاقتصاديين المعتمدين لتعظيم إجراءات أمن وتسهيل التّجارة المصدّرة والمستوردة أو المارّة بالعبور (التّرانزيت).

يجب أن تسعى إدارة الجمارك للحصول على الأحكام أو تعديلها وتنفيذ الإجراءات التي توحّد وتبسّط تقديم المعلومات المطلوبة للتّخليص الجمركي من أجل تسهيل التّجارة وتحديد البضائع عالية الخطورة لاتخاذ الإجراء المناسب. (12).

وينبغي أن تضع إدارة الجمارك آليات تسمح لشركاء الأعمال بالتّعليق على التّغييرات والتّعديلات المقترحة التي تؤثّر بشكل كبير على دورهم في تأمين سلسلة التّزويد.

X X

X

(12) توفّر اتفاقية كيوتو المُعدّلة نموذجاً عالمياً يمكن من خلاله تحقيق ذلك.

الجزء الخامس: الرّكيزة الثّالثة-العلاقة بين الجمارك والمؤسّسات الحكومية والمؤسّسات الحكوميّة نفسها

1. مقدّمة

منذ تطوير إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة في العام 2005، فإن التّعاون بتزايد بين السّلطة الجمركية والمؤسّسات الحكومية والمؤسّسات الحكومية ذاتها المنخرطة بالتّجارة الدّولية وأمن سلسلة التّزويد في التّجارة. وقد قدّرت منظّمة الجمارك العالمية هذا العمل وقدّمت العديد من الأدوات والوسائل في هذا المجال وخصوصاً الأدلّة الوافية حول الإدارة المنسّقة للحدود والنّافذة الواحدة والتي لها الأثر في توجيه التّعاون بين الجمارك والمؤسّسات الحكوميّة وبين المؤسّسات الحكومية نفسها.

الهدف الرّئيسي من هذا التّعاون هو ضمان أن تكون استجابة الحكومة لتحديات أمن سلسلة التّزويد فعّالة وكفؤة، من خلال تجنّب ازدواجيّة المتطلّبات وعمليّات التّفتيش، وتبسيط العمليّات، والعمل في نهاية المطاف نحو المعايير العالمية التي تؤّمن حركة البضائع في بطريقة تسهّل التّجارة.

هناك العديد من المؤسّسات الحكومية التي تتعاون مع الجمارك في مجال أمن سلسلة التزويد. تشمل المؤسّسات الشّريكة، على سبيل المثال لا الحصر، سلطات أمن النّقل والسّلطات الدّاخلية (مثل الشّرطة) والمؤسّسات العاملة على الحدود (مثل الزّراعة) ومؤسّسات التّرخيص (مثل البضائع ذات الاستخدام المزدوج).

يوجد العديد من أشكال التّعاون منها: أن تتشارك هذه المؤسّسات في المرافق، الأجهزة، قواعد البيانات، تبادل المعلومات، القيام بمهام التّحليل والاستهداف في مجال المخاطر، إجراءات الفحص أو آليات الاعتماد. وربما تتضمّن التّوفيق بين معايير وبرامج الأمن ذات الصّلة بعمل هذه المؤسّسات.

يعتبر التّعاون بين هذه المؤسّسات ضروري للغاية على المستوى الوطني. ونظراً لطبيعة سلسلة التّزويد في التّجارة، يجب ترويج وتشجيع هذا التّعاون بشكل ثنائي وبشكل جماعي بين هذه المؤسّسات التي تمثّل العديد من القطاعات والمؤسّسات التّنظيمية من أجل تقوية والتأسيس لتنسيق دولي وتخفيف الأعباء على مجتمع الأعمال والحكومات.

وللمساعدة في تنفيذ هذا المحور، على الأعضاء الرّجوع إلى أدوات ووسائل منظّمة الجمارك العالميّة مثل اتفاقية كيوتو المعدّلة لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركيّة، الدّليل الوافي حول الإدارة المنسّقة

للحدود، الدّليل الوافي حول النّافذة الواحدة، الدّليل الوافي حول المشغّل الاقتصادي المعتمد، الدّليل الوافي حول إدارة المخاطر.

2. المعايير والتّفاصيل الفنيّة للتّنفيذ

التّعاون داخل الحكومة

1.2 المعيار 1- التّعاون المتبادل

يجب على الحكومات تقوية التّعاون الثّنائي بين الإدارات الجمركية والمؤسّسات الحكوميّة المختصّة الأخرى.

1.1.2 يتم تشجيع التّعاون المتبادل بين الجمارك والوكالات الحكوميّة المختصّة الأخرى التي تنظّم حركة البضائع في وسائط النّقل المختلفة بما في ذلك متعدّد الوسائط.

2.1.2 التّعاون بين الجمارك وسلطات الطّيران المدني

يجب أن تنشئ السّلطة الجمركيّة تعاون متبادل مع سلطات الطّيران المدني ذات الصّلة ببرامجها المعنية بمنح الشهادات الأمنيّة مثل برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد (AEO) والوكيل المنظّم/المرسِل المعروف (RA/KC) آخذين بعين الاعتبار الوضع الخاص لكل عضو. يجب على الجمارك أن تُشجّع سلطات الطّيران المدني على الاعتراف بدور مستوى تحليل المخاطر للشّحنات الذي ربّما تلعبه في أمن البضائع. ربما يوجّه تحليل المخاطر هذا عمليّات إعادة الفحص للشّحنات بإستخدام تكنولوجيا الفحص خارج إطار الأنظمة الاعتيادية لسلطة الطّيران.

3.1.2 التّعاون بين السّلطة الجمركية والسّلطات البحريّة وسلطات الموانئ

يجب أن تُنشئ السّلطة الجمركيّة تعاون مع السّلطة البحريّة (متضمناً الطّرق البحرية الدّاخلية) وكذلك سلطات أمن الموانئ. ربّما يتضمّن التّعاون التّوفيق بين برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد ومعايير القانون الدّولي حول أمن مرافق الموانئ والسّفن (ISPS Code) فيما يتعلّق بالمجالات مثل الإجراء الأوّلي لأمن المسافر، التّبادل المناسب والمتاح للمعلومات، بالإضافة إلى موائمة نشاطات مراقبة الالتزام والمتابعة كلما كان ذلك ممكناً.

4.1.2 التّعاون بين السّلطة الجمركيّة وسلطات النقل البري

يجب على السّلطة الجمركية أن تنشئ تعاون ثنائي مع سلطات النّقل البرّي فيما يتعلّق بالنّقل (متضمناً النّقل السّككي). ربما يتضمّن هذا التّعاون مجالات مثل الإجراء الأوّلي للأمن، التّبادل المناسب والمتاح للمعلومات، بالإضافة إلى موائمة نشاطات مراقبة الالتزام والمتابعة كلّما كان ذلك ممكناً.

5.1.2 التّعاون بين السّلطة الجمركية ومشغّلي البريد

يجب على السّلطة الجمركيّة إقامة تعاون متبادل مع مشغّلي البريد المسؤولين عن الأمن فيما يتعلق بالنّقل البريدي. قد يشمل التّعاون مجالات مثل إجراء التّقييم الأمني الأوّلي، وتبادل المعلومات المتاحة والمناسبة، وحيثما أمكن مواءمة مراقبة الامتثال وأنشطة المتابعة.

على وجه الخصوص، يجب فحص تبادل المعلومات الإلكترونية المُسبقة بين الجمارك ومشغّلي البريد من أجل تأمين سلسلة التّزويد مع تسهيل الإجراءات الجمركية للسّلع البريدية.

ترد الإرشادات المعمول بها لسلامة وأمن العمليات البريدية ضمن المعايير الأمنية للاتّحاد البريدي العالمي S58 وS59. تتوافق معايير أمان الاتحاد البريدي العالمي مع إطار معايير SAFE.

6.1.2 التّعاون بين الجمارك والسّلطات المعنيّة بالرّقابة على المسافرين

مدركين العلاقة المحتملة بين المسافرين وتدفّقات البضائع التّجارية، فإن العلاقة المتبادلة يجب أن تشمل أيضاً التّعاون مع الهيئات المكلّفة بتنظيم ومراقبة حركة المسافرين عبر الحدود.

2.2 المعيار 2 – إجراءات وترتيبات التّعاون

يجب على الحكومات تطوير وإدامة إجراءات أو ترتيبات التّعاون بين مؤسّساتها المنخرطة في التّجارة والأمن على المستوى الدّولي.

1.2.2 يجب إنشاء آليات لضمان التّنسيق بين المؤسّسات الحكوميّة لتحسين كفاءة وفعاليّة إجراءات وتشغيل سلسلة التزويد الأمنية. يجب أن تسمح هذه الآليات بمواءمة الوظائف والمسؤوليات بين المؤسّسات من أجل ضمان كفاءة العمليات وجودة البيانات المثلى وإدارة المخاطر الفعّالة وتجنّب الازدواجية في الجهود الحكوميّة لتأمين التّجارة وتسهيلها.

3.2 المعيار 3 – موائمة برامج الأمن

يجب على الحكومات كلما كان ذلك ممكناً موائمة متطلّبات برامج/أنظمة الأمن المختلفة المطبّقة لتعزيز أمن سلسلة التّزويد.

1.3.2 يجب على السّلطة الجمركية تطوير تعاون متبادل مع المؤسّسات الحكومية الأخرى بما يتوافق مع برامج الأمن العاملة لديها. يجب أن تضمن الحكومات بأن السّلطة الجمركية والمؤسّسات الأخرى تعمل مع بعضها البعض لموائمة عمليّاتها من أجل تقييم واعتماد المشغّلين الآمنيين كجزء من هذه العملية المنسّقة (مثل المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO، الوكيل المنظّم/المرسِل المعروف (RA/KC) ، القانون الدّولي حول أمن مرافق الموانئ والسّفن (ISPS Code)، برنامج الالتزام الدّاخلي (ICP).

2.3.2. فيما يتعلّق بإجراءات أمن الشّحن، يجب على السّلطات العمل باتّجاه تنسيق برامج الأمن المعمول بها وخصوصاً (مثل المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO، الوكيل المنظّم/المرسِل المعروف (RA/KC) . ربما يتضمّن هذا التّعاون المجالات مثل تطبيق الإجراء الأولي للأمن، التّبادل المناسب والمتاح للمعلومات، بالإضافة إلى موائمة نشاطات مراقبة الالتزام والمتابعة كلما كان ذلك ممكناً بعد منح التّفويض/الوضع القانوني (متضمناً تبادل المعلومات ذات الصّلة بسحب أو إبطال الوضع القانوني).

4.2. المعيار 4 – تنسيق معايير الرّقابة الوطنيّة

يجب على الحكومات تنسيق تدابير الرّقابة الوطنيّة لأمن سلسلة التّزويد للمؤسّسات الحكوميّة، بما في ذلك إدارة المخاطر وتخفيف المخاطر، من أجل الحد من أي تأثير سلبي لهذه التّدابير على التّجارة المشروعة والحركة الدّولية.

1.4.2. يجب على السّلطة الجمركيّة ، كلما كان ذلك ممكناً، التّعاون مع كافة المؤسّسات من أجل تنسيق اجراءات الرّقابة، المعايير والاستراتيجيّات ذات الصّلة بضمان الأمن والتّنافسية الاقتصادية. ربما يتضمّن هذا التّعاون المعاينة المتزامنة (المعاينة الفعليّة و/أو الإدارية) ، إدارة المخاطر المنسّقة والاعتراف المتبادل في مجال الرّقابة.

2.4.2 يجب أن تدخل الجمارك في ترتيبات أو اتفاقيّات مع المؤسّسات الحكوميّة التي يعُهد إليها بالسّلطات التّنظيمية بشأن سلع معيّنة (مثل الأسلحة والمواد الخطرة) التي قد تؤثّر على الأمن والسّلامة العامّة. يجب أن يتوافق التّعاون في الأمن والتّفتيش والتّخليص على هذه البضائع مع مبادئ المعيار 4 أعلاه.

5.2 المعيار 5- تطوير الاستمرارية واستئناف التّدابير

يجب أن تعمل الجمارك مع المؤسّسات الحكوميّة الأخرى وكذلك القطاع الخاص لتحديد أدوار ومسؤوليّات كل منها فيما يتعلّق باستمرارية التّجارة وتدابير الاستئناف من أجل مواصلة التّجارة في حالة وقوع حادث يعطّل هذه الحركة.

1.5.2. فيما يتعلق بإجراءات استمرارية التّجارة واستئنافها ، ومن أجل مواصلة التجارة في حالة وقوع حادث تخريبي ، من المهم أن يتم تطوير الآليات والخطط مسبقاً بناءً على الأدوار والمسؤوليّات ذات الصّلة وتحديثها حسب الضّرورة.

6.2 المعيار 6 - تنسيق متطلّبات حفظ البيانات

يجب أن تضع الجمارك ترتيبات تعاونيّة مع المؤسّسات الحكوميّة الأخرى التي تتطلب بيانات للتّخليص على البضائع من أجل تسهيل التّقديم السّلس لبيانات التّجارة الدّولية ونقلها وإعادة استخدامها، بما يتوافق مع مفهوم النّافذة الواحدة.

1.6.2 يجب أن تعمل الجمارك وغيرها من المؤسّسات الحكوميّة على إنشاء نظام يُمكّن أصحاب المصلحة من إرسال المعلومات المطلوبة إلكترونياً مرّة واحدة إلى سلطة معينة واحدة، ويفضّل في هذا السّياق أن تكون الجمارك. يجب أن تسعى الجمارك عن كثب للتّكامل مع العمليّات التّجارية وتدفّقات المعلومات في سلسلة التّزويد العالميّة، على سبيل المثال عن طريق استخدام الوثائق التّجارية مثل الفاتورة وأمر الشّراء واعتبارها بيانات جمركية في التّصدير والاستيراد.

2.6.2 ينبغي أن تسترشد الحكومات بالمعايير الدّولية من حيث صلتها بإنشاء وتعزيز واعتماد بيئة النّافذة الواحدة ، مثل توصيات والأدلّة الإرشاديّة لمركز الأمم المتّحدة لتسهيل التّجارة والأعمال الالكترونية بشأن إنشاء النّافذة الواحدة ، الدّليل الوافي للنّافذة الواحدة لمنظّمة الجمارك العالميّة ، ونموذج بيانات منظّمة الجمارك العالمية.

التّعاون بين الحكومات

7.2 المعيار 7 التّعاون المتبادل

يجب على الحكومات تعزيز التّعاون المتبادل بين الإدارات الجمركيّة والمؤسّسات الحكومية الأخرى المنخرطة بأمن سلسلة التّزويد عبر الحدود أو في اتّحاد جمركي.

1.7.2. قد يشمل هذا التّعاون المتبادل تبادل المعلومات ، والتّدريب ، والمساعدة الفنّية ، وبناء القدرات ، ومواءمة ساعات العمل عند الاقتضاء ، ومشاركة المعدّات.

8.2 المعيار 8- تطوير ترتيبات أو بروتوكولات التّعاون

يجب على الحكومات تطوير ترتيبات أو بروتوكولات تعاون بين مؤسّساتها التي تعمل جنباً إلى جنب في الحدود المشتركة أو في اتّحاد جمركي.

1.8.2. ربّما يتضمّن هذا التّعاون توقيع مذكّرات تفاهم، اتفاقيّات تعاون إداري متبادل في المسائل الجمركية (CMAA) أو أي ترتيبات أخرى من أجل تحقيق معايير الإدارة المنسّقة عبر الحدود.

9.2 المعيار 9– تنسيق برامج الأمن

يجب على الحكومات، كلما كان ذلك مناسباً، تنسيق متطلّبات البرامج المختلفة للأمن المطبّقة لغايات تعزيز إجراءات أمن سلسلة التّجارة الدّولية.

1.9.2. يجب أن تتعاون المؤسّسات المنخرطة في أمن سلسلة التزويد لتعزيز برامج الأمن كلما كان ذلك ملائماً. ربما يتحقّق التّعاون من خلال موائمة المتطلّبات، تعزيز الفوائد للأعضاء وتقليل الإزدواجيات غير الضّرورية.

10.2 المعيار 10 – تنسيق معايير الرّقابة عبر الحدود

يجب أن تعمل الحكومات لتنسيق معايير الرّقابة عبر الحدود

1.10.2 قد يشمل التعاون الاعتراف المتبادل بتدابير الرقابة وبرامج الامتثال ، وتقاسم الموارد والتقنيات ، وقبول تخليص البضائع من قبل الطّرف الآخر.

التّعاون متعدّد الأطراف

11.2 المعيار 11 – إنشاء التّعاون المتبادل

يجب أن تعمل الحكومات، مع بعضها البعض، على تقوية التّعاون بين ومع المؤسّسات الدّولية المنخرطة في أمن سلسلة التّزويد في التّجارة.

1.11.2 يجب على الحكومات التي تعمل من خلال منظّمة الجمارك العالميّة التّعاون مع المؤسّسات الدّولية المنخرطة في في التّجارة الدّولية وأمن سلسلة التّزويد لتطوير وإدامة وتعزيز المعايير الدّولية المنسّقة.

12.2 المعيار 12 – تطوير ترتيبات أو بروتوكولات التّعاون

ينبغي أن تضع منظّمة الجمارك العالميّة نيابةً عن أعضائها ترتيبات تعاونية وتحافظ عليها مع الهيئات الحكومية الدّولية (مثل منظّمة الطّيران المدني الدّولي والمنظّمة البحرية الدولية والاتحاد البريدي العالمي) التي تشارك في أمن سلسلة التّزويد.

1.12.2. وسيكون الهدف من هذا الجهد التّعاوني استكمال عمل الأعضاء لمعالجة قضايا مثل التّعاون والتّنسيق الوطني والمتعدّد الجنسيّات واعتماد / تنسيق المعايير الدّولية.

الجزء السّابع استمراريّة واستئناف حركة التّجارة

يجب أن تعمل الحكومات مع مؤسّساتها ومؤسّسات القطاع الخاص، علاوة على العمل مع الحكومات الأخرى، لتطوير الآليات والخطط والعمليّات من أجل تعظيم إجراءات استمرارية واستئناف التّجارة في ظل وجود أحداث معيقة لها وتلك المتعلّقة بسلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية.

سيكون للمؤسّسات المختلفة أدوار ومسؤوليّات مختلفة من أجل استمرارية التّجارة في ظل وجود أحداث معيقة. ومن المفضّل أن تعمل السّلطات الجمركيّة مع المؤسّسات الحكومية الأخرى ومؤسّسات القطاع الخاص من أجل تحديد أدوارها ومسؤولياتها. ويجب تطوير الآليات والخطط بناءً على هذه المسؤوليّات، مع ضرورة تحديثها باستمرار.

ستعمل السّلطات الجمركيّة بجهود تعاونيّة مع بعضها البعض ومع المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين ومجتمع الأعمال من أجل تطوير الآليات ذات الصّلة بتبادل المعلومات. وستعمل هذه الآليات على دعم أولويات قطاع الأعمال والقطاع الحكومي ذات الصّلة بحركة البضائع وعملية المعالجة الجمركية لها في ظل وجود حادث معيّن وفي ظل إجراءات سلسلة التّزويد الدّولية. سيمكّن التّعاون بين كافة الشّركاء من تعافي التّجارة بشكل سريع وبشكل شمولي وتعاوني.

تم تضمين الأدلة الإرشاديّة للتّعاون بين الإدارات الجمركية مع بعضها ومع مؤسّسات القطاعين العام والخاص فيما يتعلّق بتعافي التّجارة في الأدلّة الإرشاديّة لتعافي التّجارة الصّادرة عن منظّمة الجمارك العالميّة في حزمة إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية SAFE Package. ويمكن الحصول على التّوجية الفنّي في الجزء L – متطلّبات إدارة الأزمة والتّعافي من الحوادث في متطلّبات المشغّل الاقتصادي المعتمد.

الجزء الثّامن الاعتراف المتبادل

1. المقدّمة

يدعو القرار الخاص بإطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية الدّول الأعضاء في منظّمة الجمارك العالميّة، الإدارات الجمركية أو الاتّحادات الاقتصادية والتي أخطرت المنظّمة بنيّتها الأكيدة لتنفيذ معايير هذا الإطار، أن تقوم بذلك بشكل عملي بما يتوافق مع مقدرة الدّول الأعضاء والإدارات الجمركيّة والإتّحادات الاقتصاديّة. علاوة على ذلك، يدعو الإطار الإدارات الجمركية العمل مع بعضها البعض لتطوير الآليات المناسبة للمصادقة على ترتيبات الاعتراف المتبادل، نتائج التّفويض والرّقابة الجمركيّة، أحكام الفوائد المشتركة لتسهيل التّجارة، والآليات الأخرى التي يمكن احتياجها لإزالة وتخفيف جهود المصادقة والتّفويض المكرّرة والمزدوجه.

يعتبر مفهوم الاعتراف المتبادل مفهوماً واسعاً وهو عبارة عن عمل أو قرار يتم اتّخاذه أو تفويض يتم منحة بشكل مناسب من قبل إدارة جمركية مُقدّرة أو مقبولة من قبل إدارة جمركية أخرى. توفّر المنهجيّة المعيارية لتفويض المشغّل الاقتصادي المعتمد منصّة صلبة لتطوير الأنظمة الدّولية طويلة الأجل في المستقبل ذات الصّلة بالاعتراف المتبادل للوضع القانوني للمشغّل الاقتصادي المعتمد على المستوى الثّنائي، المستوى شبه الإقليمي، المستوى الإقليمي، المستوى الدّولي.

من أجل أن يعمل مفهوم الاعتراف المتبادل بشكل جيّد من الضّروري ما يلي:

- يجب أن تكون برامج الشّريك الاقتصادي المعتمدة متوافقة ومتطابقة مع المعايير والمبادئ الواردة في إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة الإمداد في التّجارة الدّولية;
- يجب أن تتوفّر معايير مشتركة وموافق عليها تتضمّن أحكام "عمل" قوية بشكل كافي لكل من السّلطة الجمركيّة والمشغّل الاقتصادي المعتمد;
- معايير مُطبقّة بطريقة موحّدة بحيث تُمكّن السّلطة الجمركيّة من الثّقة في تفويض طرف آخر;
- إذا تم تفويض طرف آخر بعمليّة التّرخيص من قبل سلطة جمركيّة مفوّضة، فإنّه يجب الاتّفاق على الآلية والمعايير لذلك التّفويض;
- تشريع يمكّن من تطبيق نظام الاعتراف المتبادل;
- يجب على الأعضاء الذين لديهم تكامل اقتصادي تجاري أو ترتيبات تكامل اقتصادي إقليمي، عند تنفيذ أنظمة الاعتراف المتبادل على مستوى التكامل المقابل، أن يسعوا لتوحيد جميع معايير منح وتعليق وإزالة وإعادة وضع المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO على النّحو المنصوص عليه في إطار عمل معايير سيفSAFE .

في إطار منظومة إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية، يرتبط مفهوم الاعتراف المتبادل بثلاثة مجالات متميّزة:

- **الرّكيزة 2 المعيار 3** – التّفويض: يجب أن توافق السّلطة الجمركيّة على الوضع القانوني للمشغّل الاقتصادي المعتمد.
- **الرّكيزة 1 المعيار 6** – المعلومات الالكترونية المُسبقة: يجب أيضاً ، أن يستفيد المشغّل الاقتصادي من الاعتراف المتبادل في مجال الشّهادات الرّقمية، مع السّماح للمشغّل الاقتصادي من تقديم كافة الرّسائل الالكترونية لتلك الادارات الجمركية التي توافق على الاعتراف بهذه الشّهادة.
- **الرّكيزة 1 المعيار 7-الاستهداف** والاتّصال: يجب أن توفّر السّلطة الجمركيّة المنهجيات المشتركة للاستهداف والفحص بالأشعة، استخدام مجموعة معياريّة لمعايير الاستهداف، وآليّات متطابقة للاتّصال و/أو تبادل المعلومات; وستساعد هذه العناصر في تطوير الأنظمة المستقبليّة للرّقابة ذات الصّلة بالاعتراف المتبادل.

يمكن أن يكون الاعتراف المتبادل كوسيلة لتجنّب الازدواجيّات ذات الصّلة بالرّقابة الأمنيّة ويمكن أن تُساهم بشكل كبير لتسهيل اجراءات حركة التّجارة في سلسلة التّجارة الدّولية والرّقابة عليها. ويفحص

هذا الجزء من الوثيقة الخيارات لإنشاء ترتيبات الاعتراف المتبادل. ومع ذلك، فقد تم إدراك بأن قرارات الاعتراف المتبادل سيتم اتّخاذها من قبل الادارات الجمركيّة أو/والاتّحادات.

2. الاعتراف المتبادل للمشغّل الاقتصادي المعتمد

توفّر الأدلّة الإرشادية لتطوير ترتيبات/اتفاقيّات الاعتراف المتبادل التّوجيه للإدارات لإدخال مفاهيم الاعتراف المتبادل. ويتوفّر نموذج للتّطبيق والتّفويض في الإطار العام لعمليّات الأعمال (الملحق الرّابع). وتوفّر هذه التّرتيبات أساس ممتاز للتّطوير النّهائي للنّظام الدّولي للاعتراف المتبادل. ويجب الإعتراف بأن النظام الدّولي للاعتراف المتبادل للوضع القانوني للمشغّل الاقتصادي المعتمد يحتاج بعض الوقت للانتهاء منه بالإضافة، وفي هذا السّياق، فمن الملاحظ وكما تم اقتراحه من قبل أعضاء المنظّمة والأمانة العامّة للمنظّمة بأن يجب تطبيق إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية "بطريقة مرحليّة" تقدّمية، بحيث تكون التوقّعات للتّطبيق المستقبلي لأنظمة الرّقابة الجمركيّة لبرامج الشّراكة. وبالتّالي سيتم تطوير المبادرات الثّنائية، شبه الإقليمية أو الإقليمية كلبنات أساسيّة باتّجاه تحقيق هذا النّظام العالمي.

1.2. برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO للاتحاد الجمركي الإقليمي

إن تطوير برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO الإقليميّة للاتّحاد الجمركي واتفاقيّات الاعتراف المتبادل MRA متعدّدة الأطراف على أساس إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية SAFE يمكن أن يسهّل الاعتراف المتبادل وتنسيق وضع المشغّل الاقتصادي المعتمد في جميع أنحاء العالم.

يمكن أن تكون برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO الخاصة بالاتحاد الجمركي الإقليمي بمثابة مثال على نهج موحد لبرامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO داخل المناطق التي يوجد بها مجموعة واحدة أو مجموعة مشتركة من التّشريعات الجمركيّة المعمول بها، بما في ذلك معايير أو متطلّبات التّحقق ومنح وتعليق وإزالة وإعادة تشغيل حالة المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO. بموجب هذا المفهوم، من المفترض أن حالة المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO الممنوحة من قبل إدارة الجمارك لعضو واحد معترف بها من قبل إدارات الجمارك للأعضاء الآخرين داخل الاتحاد الجمركي. لذلك، يمكن للشّركات الاستفادة من حالة المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO عبر المنطقة بأكملها دون الحاجة إلى اتفاقيّات اعتراف متبادل منفصلة أو إضافية.

2.2. اتفاقات الاعتراف المتبادل المتعددة الأطراف

يتم توفير نهج بديل للاعتراف المتبادل ببرامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEOs داخل المنطقة أو بين الأعضاء الشركاء من خلال ترتيبات الاعتراف المتبادل MRA متعددة الأطراف. يمكن أن تزيد هذه الاتفاقات أو التّرتيبات أيضاً من فعاليّة الاعتراف المتبادل، لأنها تغطّي العديد من الأعضاء المشاركين الذين وافقوا على نهج موحّد لبرامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO، خاصة فيما يتعلّق بمعايير أو متطلّبات التّحقق ومنح وتعليق وإزالة وإعادة وضع المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO.

تنص الاتفاقات المتعدّدة الأطراف على إمكانية الاعتراف المتبادل بـ ببرامج المشغل الاقتصادي المعتمد AEOs بين العديد من الأعضاء المشاركين وفقاً لاتفاق أو ترتيب واحد. يمكن أن تؤدي عملية تفاوض واحدة إلى الاعتراف المتبادل بين العديد من الأعضاء، وبالتّالي من شأنها أن تقلّل من التّكاليف التّشغيلية التي ينطوي عليها إبرام اتفاقات الاعتراف المتبادل الثّنائية.

3. الاعتراف المتبادل لأنظمة الرّقابة الجمركيّة

تمثّل هذه الجزئيّة تحدّي للإدارات الجمركيّة. فبالرّغم من وجود تاريخ للتّعاون الإداري المتبادل وترتيبات تبادل المعلومات في يتعلّق بالعمل الجمركي، فإنّ متطلّبات إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية التي تغطي إطار تبادل المعلومات ونتائج الرّقابة تعتبر بشكل نسبي حديثة العهد.

في ظل إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية، فإنّ العناصر التي ربّما تساهم باتجاه تحقيق اعتراف متبادل للرّقابة على سلسلة واسعة من النّشاطات الجمركيّة، ومثال ذلك الدّليل الوافي لإدارة المخاطر الصّادر عن منظّمة الجمارك العالميّة. وعلاوة على ذلك، تحتوي اتّفاقية جوهانزبيرغ والاتفاقية النّموذجية المتبادلة على أحكام ذات صلة بتنفيذ النّشاطات المشتركة لعمليّات تقييم المعلومات والاستخبارات ذات الصّلة بالبضائع.

4. دور منظّمة الجمارك العالميّة

يُقر القرار ذو الصّلة بإطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية بقيمة اجتماعات التّقييم الدّورية. وربما توفّر هذه الاجتماعات منصّة لتقديم الوضع القانوني للشّريك الاقتصادي المعتمد علاوة على نتائج عمليّات الرّقابة والتراخيص الرّقمية. وتشجّع لجنة السّياسات الدّول الأعضاء في المنظّمة للمشاركة بفاعليّة في هذه الاجتماعات وتقديم التّقارير ذات الصّلة بالمشاريع والبرامج الرّيادية التي يتم تطويرها باتّجاه تحقيق الهدف من الاعتراف المتبادل. ومن المفضّل لدى المنظّمة المشاركة في مشاريع ريادية مُختارة. وربّما تساعد مثل هذه المشاريع في عملية التّعلم وتحديد المشاكل العمليّة للتّحليل والمناقشة.

X

X X

الملحق الأول:

تعريفات

المشغّل الاقتصادي المعتمد

المشغّل الاقتصادي المعتمد عبارة عن طرف مُنخرط في حركة التّجارة وفي أي عمل تم المصادقة عليه من قبل السّلطة الجمركيّة المحليّة أو بالنّيابة عنها وبما يتوافق مع معايير المنظّمة أو أي معايير سلسلة أمن ذات صلة. ربّما يتضمّن المشغّل الاقتصادي المصنّعين، المستوردين، المصدّرين، المخلّصين، النّاقلين، شركات التّجميع، الوسطاء، الموانئ، المطارات، مشغّلي المرافق، الشّركات المتكاملة، المستودعات، الموزّعين، وكلاء الشّحن.

الحاوية

لإغراض هذه الوثيقة فقط، يتضمّن مصطلح الحاوية، الحاويات البحريّة، الحاويات الجوّية أو أي مقصورة محمولة تُوضع فيها البضاعة (كما في القطار، الطّائرة أو السّفينة أو أي وسيلة) للنّقل.

الشّحن عالي المخاطر

يعتبر الشّحن عالي المخاطر الذي لا يتوفّر حوله معلومات غير كافية أو السّبب الذي يدعونا لاعتبارها منخفضة المخاطر، يشير إلى أن معلومات استخبارات تكتيكية عالية المخاطر، أو أن منهجية تقييم سجلات المخاطر مبنيّة على معلومات ذات صبغة أمنيّة يتم تحديدها على أنها عالية المخاطر.

إدارة المخاطر

إدارة المخاطر عبارة عن تطبيقات منظّمة لإدارة الإجراءات والممارسات والتي تزوّد السّلطة الجمركية بالمعلومات الضّرورية لمعالجة حركة السّلع والإرساليات التي تنطوي على مخاطر.

الشّحنة أو وسيلة النّقل
تتضمّن حاوية الشّحن البحري، الحاوية الجوّية، الشّاحنة القاطرة أو سيّارة السكّة الحديدية.

المسح
يعني المسح الاستحواذ على المعلومات (التي ربما تتضمّن الصّور أو أثر الإشعاع) ذات الصّلة بالبضائع ووسائط النّقل من خلال الاستفادة من أجهزة الفحص غير التّدخلية.

التّحري
يعني التّحرّي تقييم المعلومات والمعلومات الاستخباريّة التي تعود للبضائع ووسائط النّقل في عملية تقييم المخاطر (يدوي، محوسب، أو أي وسية أخرى).

الملحق الثّاني

الملحق الثّاني لإطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّوليّة

عناصر البيانات

الرّقم	رمز التّعريف/منظّمة الجمارك العالميّة	الإسم	الوصف	وصف البضاعة	وصف الشّحن	خطّة التّخزين في الباخرة	رسائل حالة الحاوية
1 أ	R032	المُصدِّر، مرمّز	لتحديد اسم وعنوان الطّرف الذي يُنظّم البيان الجمركي، أو نيابةً عمن تم إصدار بيان التّصدير، أو من هو صاحب البضاعة أو لديه حقوق مماثلة في التّصرف بها في الوقت الذي يتم فيه قبول التّصريح الجمركي	X			
1 ب	R031	المُصدِّر-إسم	إسم (وعنوان) الطّرف الذي ينظّم بيان التّصدير – أو الذي بالنيّابه عنه يتم تنظيم بيان التّصدير أو هو صاحب البضاعة أو له نفس الحقوق للتّصرّف بها عند قبول البيان.	X			
2 أ	R021	المُرسِل، مرمّز	تحديد الطّرف مرسل البضاعة كما وُصفت في عقد النّقل من قبل الجهة التي تطلب النّقل.	X			

2 ب	R020	المرسِل-إسم	إسم (وعنوان) الطّرف الذي يُرسل البضاعة كما وصفت في عقود النّقل من قبل الطّرف الذي يطلب النّقل.	X			
3 أ	R012	تحديد النّاقل	تحديد الطّرف الذي يوفر وسائط نقل البضاعة بين نقطتين معيّنتين	X	X	X	
3 ب	R011	النّاقل- إسم	إسم (وعنوان) الطّرف الذي يوفّر وسائط نّقل البضاعة بين نقطتين معينتين.	X	X	X	
4 أ	R038	المستورد، مرمّز	تحديد الطّرف الذي ينظّم ، أو بالنيابه عنه يقوم وكيل التّخليص، بتنظيم بيان الاستيراد . ربما يتضمّن هذا الاجراء شخص يملك البضاعة	X			
4 ب	R037	المستورد- إسم	إسم (وعنوان) الطّرف الذي يُنظّم بيان الاستيراد الجمركي أو يتم تنظيم البيان الجمركي بالنّيابة عنه من قبل مخلّص جمركي أو أي شخص آخر مخوّل . ربما يتضمّن أي شخص يملك البضاعة أو تم إرسال الضاعة له.	X			
5 أ	R015	المُرسل إليه، مرمّز	مُعرّف الجهة التي يتم إرسال البضاعة إليها	X			
5 ب	R014	المرسل إليه، إسم	تحديد الجهة التي يتم إرسال البضاعة لها	X			

6 أ	R046	الجهة المرسَل إليها، مرمّز	تحديد الجهة المرسّل إليها	X			
6 ب	R045	الجهة المرسَل إليها، في ظل عدم وجود رمز	الإسم (والعنوان) للجهة المرسَل إليها	X			
7	R027	التّسليم لجهة	إسم وعنوان الجهة التي تُسلّم لها البضاعة. العنوان والمنطقة و/أو البلد الذي يتطلّبه التّشريع الوطني استناداً للمتطلّبات المحلية.	X			
8	064	بلد (بلدان) المسار، مرمّز	تحديد البلد الذي من خلاله تعبر السّلع والمسافرين من بلد المنشأ إلى بلد المقصد.	X	X		
9 أ	R004	الوكيل، مرمّز	تحديد الطرف المفوّض للعمل بالنّيابة عن طرف آخر	X			
9 ب	R003	الوكيل-إسم	اسم وعنوان الطّرف المفوّض لعمل بيابة عن طرف آخر	X			
10 أ	145*	تصنيف السّلعة	التّصنيف غير التّجاري للسّلع من قبل منظّمة تقييس معيارية	X		X	
10 ب	137	وصف البضاعة	لغة واضحة لوصف طبيعة البضاعة تكفي لتحديدها لأغراض الرّقابة التّنظيمية الحدوديّة مثل الجمارك، الصّحة النباتية، الاحصاءات أو النّقل.	X			

11	145*	تصنيف السّلعة – رقم الأمم المتّحدة للبضائع الخطرة (رموز السّلع الخطرة) إذا بالإمكان تطبيقها.	التّصنيف غير التّجاري للسّلع من قبل منظّمة تقييس معيارية	X			
12 أ	141	نوع تحديد الطرود، مرمّز	الرّمز الذي يحدد نوع الغلاف للصنف	X			
12 ب	144	عدد الطّرود	عدد المواد الإفرادية الموضوعه في طرود بطريقة لا يمكن تجزئتها بدون عمل التغليف لأول مرة	X			
13	131	الوزن القائم الإجمالي	الوزن (حجم) البضاعة متضمنة الغلافات باستثناء معدات الناقل للتصريح	X			
14 أ	159	رقم تحديد المعدّات	العلامات (الحروف و/أو الأرقام) التي تحدد الآلية مثال: جهاز تحميل الوحدة	X	X	X	X
14 ب	152	حجم المعدّأت ونوع التّعريف	الرّمز الذي يحدد المواصفات، مثل الحجم والنّوع لقطعة وسيلة النقل	X	X	X	X
15	165	رقم الرّصاص الجمركي	تحديد رقم الرصاص الجمركي المثبّت على وحدة النقل	X		X	

16	109 - 135	القيمة الإجمالية للفاتورة (متضمنة العملة، مرمّز)	مجمل قيم الفواتير المصرّح عنها في البيان الجمركي المنفرد	X	X			
17	016	الرّقم المرجعي الفريد للإرسالية	الرقم المرجعي الفريد المحدّد للبضاعة المعرضة للرقابة الحدودة	X	X			
18 أ	R010	المشتري، مرمّز	المعرّف على الطرف الذي تباع له البضاعة أو الخدمات	x				
19 ب	R009	المشتري-إسم	اسم (وعنوان) الطرف الذي تباع له البضاعة أو الخدمات	x				
19 أ	R051	البائع، مرمّز	المعرف على الطرف الذي تباع له البضاعة أو الخدمات	x				
19 ب	R050	البائع-الإسم	اسم وعنوان الطّرف الذي يبيع السلع والخدمات لمشتري	X				
20 أ	R042	المُصنّع	إسم (وعنوان) الطّرف الذي يُصنّع السلع.	X				
20 ب	R043	المُصنّع-مُرمّز	المعرّف على الطّرف المُصنّع للسلع.					
21 أ	**R024**	جزء الشّحن	اسم [وعنوان] الطرف الذي يتم تحميل البضائع في موقعه الفعلي في معدات النقل.	X				
21ب	**R025**	جزء الشّحن-مُرمّز	المعرّف للطرف الذي يتم تحميل البضائع في موقعه الفعلي في معدات النقل.	X				

22أ	R018	اسم المسؤول عن التّجميع	اسم [وعنوان] وكيل الشحن الذي يجمع بين الشّحنات الفردية الأصغر حجما في شحنة واحدة أكبر (في عملية التّجميع) يتم إرسالها إلى النّظير الذي يعكس نشاط المنشأة المجمّعة بتجزئة الشّحنة الموحدة على مكوّناتها الأصلية.	X			
22ب	R019	اسم المسؤول عن التّجميع- مُرمّز	تحديد وكيل الشّحن الذي يجمع بين الشّحنات الفردية الأصغر حجما في شحنة واحدة أكبر (في عملية التجميع) يتم إرسالها إلى النظير الذي يعكس نشاط المنشأة المجمعة بقسمة الشّحنة الموحدة على مكوناتها الأصلية.	X			
23	063	بلد المنشأ- مرمّز	تحديد البلد الذي تم فيه إنتاج السلع أو تصنيعها وفقا للمعايير المحدّدة لتطبيق التّعريفة الجمركية أو القيود الكميّة أو أي تدبير يتعلق بالتجارة.	X			
24 أ	L010	مكان التّحميل- مرمّز	تحديد ميناء أو مطار أو محطة شحن أو محطة سكة حديد أو مكان آخر يتم فيه تحميل البضائع على وسائل النقل المستخدمة لنقلها.		X	X	
24 ب	L009	مكان التّحميل	اسم ميناء أو مطار أو محطة شحن أو محطة سكة حديد أو مكان آخر يتم فيه تحميل		X	X	

		البضائع على وسائل النقل المستخدمة في نقلها.					
25 أ	T005	تحديد وسائل النقل العابرة للحدود	الاسم لتحديد وسائل النقل المستخدمة في عبور الحدود.		X	X	X
25 ب	T014	تحديد جنسية وسائل النقل العابرة للحدود مرمزة	جنسية وسائل النقل النشطة المستخدمة في عبور الحدود، مرمزة.		X		X
26	149	الرّقم المرجعي لواسطة النّقل	لتحديد رحلة وسيلة النقل، على سبيل المثال رقم الرحلة البحرية، رقم الرحلة الجوية، رقم الرحلة البرية.		X	X	
27	098	طريقة الدفع لرسوم النّقل، مرمّزة	رمز يحدد طريقة الدفع لرسوم النقل.		X		
28	G005	مركز الجمارك في الخروج- مرمّز	تحديد المكتب التنظيمي الذي تترك فيه البضائع أو يقصد منها مغادرة الإقليم الجمركي للإرسال.		X		

29	085	أول مركز وصول-مرمّز	لتحديد موقع الوصول الأول. وسيكون هذا ميناء للبحر ومطارا للهواء ومركزا للحدود لعبور الأراضي.		X		
30	172	تاريخ ووقت الوصول إلى ميناء الوصول الأول إلى الإقليم الجمركي،	التاريخ والوقت / الموعد المحدد لوقت وصول وسائل النقل في المطار الأول (الجوي)، والوصول إلى (المركز البري) عند نقطة الحدود الأولى و (البحري) الوصول إلى الميناء الأول، المشفرة.		X		
31	138	وصف مختصر للبضائع	وصف لغة عادي للبضائع من وسيلة النقل، بشكل عام فقط.			X	
32	R044	مشغّل الحاويات، مرمّز	تحديد الطرف الذي يمتلك أو يشغل أو يرصد معدات النقل، على سبيل المثال الحاوية.			X	
33	L041	وضع التّخزين، مرمّز	موقع المعدات على واسطة النقل.			X	
34	337	نوع تصنيف السّلع	مؤهل لوصف تصنيف السلع، على سبيل المثال. تصنيف التعريفات المنسقة (HTS)، وقانون تصنيف مراقبة الصادرات			X	

			(ECCC)، وقائمة مدونة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، والمدونة الدولية لتسميات الحيوانات (ICZN)				
35 أ	L012	مكان التّفريغ	اسم الميناء أو المطار أو محطة الشحن أو محطة السكك الحديدية أو أي مكان آخر يتم فيه تفريغ البضائع (البضائع) من وسائل النقل التي استخدمت لنقلها.			X	
35 ب	L013	مكان التّفريغ/ مرمّز	تحديد ميناء بحري أو مطار أو محطة شحن أو محطة سكة حديد أو مكان آخر يتم فيه تفريغ البضائع من وسائل النقل التي استخدمت لنقلها.			X	
36	351	رمز حالة الحاوية	رمز يحدد حالة الحاوية				X
37	380	تاريخ ووقت الحالة	التاريخ والوقت الذي يصبح فيه الحدث المحدد فعالاً				X
38	154	حالة تحميل معدات النقل	رمز يحدد كيف يكون كامل حمولة واسطة النقل				X
39	Varoius مختلف	المكان الذي وقع فيه الحدث	قائمة ترميز الأمم المتحدة للتبادل الالكتروني للبيانات 8249				X

<u>الملاحظة 1:</u> يمكن توفير النّسخة النّصية لعنصر البيانات، إذا لم يكن عنصر البيانات الممرمّز متاحاً.

*** <u>الملاحظة 2:</u> يلزم الإبلاغ عن عنصر البيانات 145 (تصنيف السّلع) إلى جانب عنصر البيانات 337 (صنف تصنيف السّلع، الذي يعتبر مؤهلاً لوصف تصنيف السّلع، مثل جدول التّعريفات المنسّقة (HTS)، وقانون تصنيف مراقبة الصّادرات (ECCC))، وقائمة مدوّنة مجموعة الأمم المتّحدة الإنمائيّة، والمدوّنة الدّولية لتسميات الحيوانات (ICZN)**

المؤهّلات لعنصر البيانات 337: بالنّسبة للإبلاغ رقم 10 أ، استخدم مؤهّلات ترميز الأمم المتّحدة لتبادل البيانات الكترونياً: -النّظام المنسق: رقم البند هو جزء من، أو يتم إنشاؤه في سياق النّظام المنسّق لتوصيف السّلع وترميزها (النّظام المنسّق)، كما وضعتها منظمة الجمارك العالمية وتحافظ عليها. للإبلاغ عن رقم تسلسل 11، استخدم مؤهّل رمز الأمم المتحدة / إديفاكت: الأمم المتّحدة قائمة البضائع الخطرة: رمز الأمم المتّحدة المستخدمة لتصنيف وتحديد البضائع الخطرة.

الملاحظة 3: من المُسلّم به أن خطّة التخزين في الباخرة ورسائل حالة الحاوية ذات طبيعة تشغيلية. يمكن أن يتم تقديم البريد الإلكتروني الخاص ب خطّة التخزين على الباخرة باستخدام جدول بيانات يتم إرساله عبر البريد الإلكتروني (بريد إلكتروني) أو أي شكل معتمد آخر، كما هو محدّد وعملي ومناسب من خلال المشاورات مع أصحاب المصلحة المتضرّرين. ولا يمكن توفير الخدمة حول رسائل حالة الحاوية إلا عندما تكون متاحة في نظام تشغيل الموجة الحاملة وبالشكل المستخدم من قبل الموجة الحاملة.

الملاحظة 4: عناصر بيانات خطّة التخزين على الحاوية ورسائل حالة الحاوية هي فقط من أجل حالة البحر.

الملحق الثّاني

الأحداث التي تتطلّب رسائل حالة الحاوية (CSMs):			
الرّقم	قائمة التّرميز للأمم المتّحدة لتبادل البيانات الالكترونية 8249 -مدوّنة حالة المعدّات		
	الرّمز	حالة المعدّات	الوصف
1	18	الحجز مؤكّد	إخطار بتأكيد حجز معدّات النّقل
2	19	فحص في بوابة المحطّة	الإشعار بأن معدّات النّقل خضعت لفحص البوّابة الطّرفية.
3 أ	20	وصلت إلى موقع التفريغ	إعلام بأن معدّات النّقل وصلت في موقع التّفريغ.
3 ب	21	المغادرة من موقع التّحميل	إعلام بأن معدّات النّقل غادرت من موقع التحميل.
4 أ	22	محمّل	إشعار بأن معدّات النّقل قد تم تحميلها.
4 ب	23	غير محمّل	الإخطار بأن معدّات النّقل قد تم تفريغها
5 أ	20	الوصول إلى موقع التّفريغ	إعلام بأن معدّات النقل وصلت في موقع التّفريغ
5 ب	21	مغادرة موقع التّحميل	إعلام بأن معدّات النقل غادرت من موقع التّحميل.
6	24	الحركة داخل المحطّة	إشعار بأن معدّات النّقل قد تعرّضت لحركة داخل المحطّة.
7 أ	25	أمر التّستيف والتّوظيب	الإخطار بأن معدّات النّقل قد طُلبت من أجل توظيبها وتستيف البضاعة بها
7 ب	26	أمر التّجريد	الإخطار بأن معدّات النّقل قد طلبت من أجل تجريدها.

8 أ	27	تأكيد أوامر الحشو	الإخطار بأن معدّات النّقل قد تم تأكيد حشوها.
8 ب	28	تأكيد التجريد	الإخطار بأن معدات النقل تم تأكيد تجريدها.
9	29	أرسلت للإصلاح الثقيل	إعلام بأن معدات النقل قد تم إرسالها للإصلاح الثقيل.

الملحق الثّالث

الملحق الثّالث لإطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية
البيانات الأمنيّة لما قبل تحميل الشّحن الجوّي

الرقم	رقم المرجع /منظّمة الجمارك العالمية	الإسم	الوصف

1	R031	المرسل، الإسم	اسم [وعنوان] الطّرف الذي يصدر – بيان التّصدير - أو الذي ينوب عنه ، ومن هو صاحب البضاعة أو له حق مشابه للتّخلص منها في الوقت الذي يقبل فيه البيان.
2	R031	المرسل، العنوان	اسم [وعنوان] الطّرف الذي يصدر – بيان التّصدير - أو الذي ينوب عنه ، ومن هو صاحب البضاعة أو له حق مشابه للتخلص منها في الوقت الذي يقبل فيه البيان.
3	R014	المرسل إليه الإسم	إسم (وعنوان) الطّرف المرسلةإليه البضاعة
4	R014	المرسل إليه، العنوان	إسم (وعنوان) الطّرف المرسلةإليه البضاعة
5	144	عدد الطرود	عدد من المواد الفردية يتم تعبئتها في مثل هذه الطريقة التي لا يمكن تقسيمها دون أول تراجع عن التّعبئة.
6	131	مجموع الوزن الإجمالي (بما في ذلك قياس وحدة التصفيات)	الوزن (الكتلة) من البضائع بما في ذلك التّعبئة والتغليف ولكن باستثناء معدات الناقل لغايات التصريح الجمركي.
7	138	وصف مختصر للبضاعة	وصف واضح للبضائع من وسيلة النقل، بشكل عام فقط.

*** R020 هو عنصر بيانات في رقم تعريف فئة منظمة الجمارك العالمية 30 A ، وهو "الطرف الذي يقوم ، من خلال التعاقد مع شركة النقل ، بإرسال البضائع أو إرسالها مع شركة النقل ، أو نقلها بواسطته."**

ملاحظة 1: يجب تقديم تعريف ملف البيانات مع رقم HAWB (يعني فاتورة شحن جوي صادرة عن وكيل الشحن بخصوص استلام البضائع من الشاحن والموافقة على تسليم البضائع في المقصد) و / أو رقم MAWB(فاتورة شحن جوي رئيسة الصّادرة عن النّاقل الرّئيسي للسّلع بخصوص استلام البضائع من وكيل الشّحن لتسليمها في الوجهة وفقاً للشّروط المتّفق عليها) وفقًا لنموذج أعمال الشحن الجوي.

الملحق الرّابع

شروط ومتطلّبات ومزايا المشغّل الاقتصادي المعتمد

لقد وضعت منظّمة الجمارك العالميّة معايير حول أمن وتسهيل التّدفق المتزايد والمستمر للسّلع في التّجارة الدّولية. وهذه المعايير منصوص عليها في إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية الذي اعتمده مجلس منظّمة الجمارك العالميّة في اجتماعاته في حزيران من عام 2005. وقد أعربت الغالبية العظمى من الإدارات الجمركية الأعضاء في منظّمة الجمارك العالمية عن نيّتها البدء في تنفيذ أحكام إطار العمل الآمن. واعترافاً بالحاجة الملحّة لإطلاق هذا البرنامج الجديد دون تأخير لا مبرّر له، اعتمد المجلس وثيقة إطار العمل الأساسي التي توفّر المبادئ الشّاملة العريضة المتعلّقة بأمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة العالمية.

يشتمل إطار عل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة على مفهوم المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO ويوفّر التّوجيه الفني الأساسي لتنفيذ برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO على المستوى العالمي بين أعضاء منظّمة الجمارك العالميّة والمجتمع التّجاري الدّولي. وقد تم تصميمه ليكون بمثابة نقطة انطلاق لتنفيذ برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO الوطني ويدعم التّطبيق الفعّال للمعايير الموضّحة في الرّكيزة الثّانية (الشراكات بين الجمارك وقطاعات الأعمال التجارية) من إطار العمل SAFE. ستوفر هذه الإرشادات للتّطبيق طويل المدى لمعايير ذات مغزى والتي سيتم تطبيقها على كل من الجمارك والمشغّل الاقتصادي المعتمد AEO على المستوى العالمي. يجب أن تشكّل هذه المعايير الدّولية الأساسيّة "خط أساس" والذي يجب أن تتّبعه جميع الأطراف المشاركة في هذا الجهد.

وتقر إدارات الجمارك بأن سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية ليست كياناً مستقلاً يمكن تحديده. بدلاً من ذلك، هو عبارة عن سلسلة من البُنى المخصّصة تتألّف من لاعبين يمثّلون قطاعات صناعة التّجارة المتنوّعة. فبعض "سلاسل التّزويد" تمتلك درجة من الأداء في أن نفس الجهة قد تلعب أدوارا متكررة على المدى الطويل نيابة عن مستورد منتظم للبضائع إلى بلد معين. وفي "سلاسل التّزويد" الأخرى، يتغير المشاركون إما بشكل متكرر أو يتم تجميعهم لغرض تنفيذ معاملة استيراد واحدة. وبغض النظر عن انتظام أي سلسلة تزويد معيّنة أو طبيعتها الزمنية، تقدر الجمارك أنها لا تملك أي جزء من سلسلة التّزويد التجارية. سلسلة التّزويد العالمية "مملوكة" من قبل جموع العاملين في القطاع الخاص الذين يعملون كجزء من أي سلسلة. ولهذا السّبب، فإن دعم ومشاركة المصالح التّجارية للقطاع الخاص أمر أساسي لنجاح مفهوم إطار العمل.

ولتحقيق أهداف الأمن والتّسهيل النّهائية لإطار العمل الآمن، يجب على إدارات الجمارك أن تتبنّى موقفاً شفّافاً ومقبولاً في مجال العمليّات الجمركيّة التي يمكن مواصلة تحديثها وتعديلها وتحسينها لصالح المجتمع التّجاري الدّولي. وبهذا المعنى، ينبغي للجمارك أن تنظر بشكل استباقي في الطّرق التي تستطيع بها، استناداً إلى مواردها الحالية أو المتوقّعة، مساعدة التّجارة في إكمال أعمالها بأكثر الطّرق فاعليّة. وتتمتّع مجموعات التّجارة والنّقل الدّولية بخبرة ومعرفة يمكن أن تفيد إدارات الجمارك في إدارة مسؤوليّاتها المتعلّقة بالتّسهيل والأمن. وينبغي للقطاع الخاص أن يغتنم هذه الفرصة لإقامة تحالفات جديدة ومناسبة مع الجمارك، لمساعدة إدارات الجمارك في مهامّها المتّصلة بالأمن.

من أجل الحصول على دعم القطاع الخاص والحفاظ عليه، من الضروري أن يكون هناك بيان واضح بشأن ما ينطوي عليه كون صاحب المصلحة مشغّل اقتصادي معتمد. يجب أن يكون هناك فهم مشترك لشروط ومتطلّبات وضع المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO، والتي يجب `ذكرها على وجه التّحديد وبالتّفصيل في برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد الوطنيّة. والأهم من ذلك، كخطوة أولى، يجب أن يكون هناك عرض واضح للفوائد الملموسة التي يتعيّن تحقيقها من خلال المشاركة في برنامج إطار عمل معايير أمن وتسهيل التّجارة. يُعد تقدير القطاع الخاص للفوائد التي قد تقدّمها إدارات الجمارك الأعضاء في منظّمة الجمارك العالميّة، فضلاً عن فوائد المشاركة الفعّالة في الجهود المبذولة لتعزيز أمن سلسلة التزويد العالميّة، عنصراً حاسماً في قدرة القطاع الخاص على تبرير التّكاليف والإجراءات الإضافيّة المتكبّدة في عملية تعزيز التّدابير الأمنيّة الحالية. سوف تساعد الفوائد الواضحة والملموسة في توفير الحافز اللازم لقطاعات الأعمال.

ومن الواضح أن أعضاء منظّمة الجمارك العالمية سيواجهون بعض التّحديات في بدء برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد في الإدارات الجمركيّة الوطنية، ولكن هناك شيء واحد مؤكّد -الآن هو الوقت المناسب لرفع المستوى العالمي للجمارك باعتبارها لاعباً رئيسياً في تأمين الرفاه الاقتصادي والمادي، كونها تعمل من خلال حماية تدفق التجارة عبر سلسلة التّزويد العالمية. وبقدر ما يمكن لأعضاء منظّمة الجمارك العالمية أن يضعوا نهجاً مرناً لتطوير برامج المشغّل للاقتصادي المعتمد، فإنهم سيكونون أكثر قدرة على إدارة النّمو والتعديلات اللازمة على برامج المشغّل للاقتصادي المعتمد في البلدان المتقدّمة النّمو على الصّعيد الوطني. وينبغي أن تكون هذه الوثيقة بمثابة منصّة أساسيّة لتحقيق ذلك.

وأخيراً، ينبغي الإقرار بأن النّظام العالمي للاعتراف المتبادل ببرامج المشغّل الاقتصادي المعتمد سوف يتطلّب بعض الوقت لإنجازه، وفي هذا الصّدد، اقترح أعضاء منظّمة الجمارك العالمية والأمانة العامّة للمنظّمة أن يتم تنفيذ إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية ضمن "نهج متدرّج"، وينبغي أيضاً أن تتبلور التّوقعات للتّطبيق المستقبلي للاعتراف المتبادل بأنظمة الرّقابة الجمركيّة لبرامج المشغّل الاقتصادي المعتمد. ويستفيد الشّركاء من القطاع التّجاري والإدارات الجمركية من فعاليّة إضافية في أمن وتسهيل سلسلة التّزويد الدّولية على حد سواء، شريطة أن يستحوذوا على زخم الإطار الآمن وأن يتّخذوا إجراءات إيجابية لتنفيذ أحكامه في أقرب وقت ممكن وبشكل عملي.

تعريفات

مدقق الطرف الثالث: أي طريقة من الكيانات الخارجية (غير الجمركية) يتم توظيفها لمساعدة إدارة الجمارك في إنجاز مراجعات تقييم المخاطر الأمنية وإجراءات التحقق ذات الصلة. لا يجوز تفويض سلطة إدارة الجمارك لمنح حالة المشغل الاقتصادي المعتمد (AEO) ومستويات المزايا المطبقة إلى جهة خارجية للتحقق من صحة البيانات.

المصادقة (التّحقق): الإجراء الذي بموجبه يخضع مقدّم الطّلب ومجالات مسؤوليّته في سلسلة التزويد وفقاً لنماذج أعماله وجميع العمليّات ذات الصّلة التي يستخدمها للوصول إلى حالة االمشغل الاقتصادي

المعتمد AEO لمراجعة كاملة وشفّافة من قبل إدارة الجمارك و / أو الجمارك -جهة خارجية وظّفتها الجمارك لمُصادقة مُعيَّنة، والتي ربما تكون قد تم نشرها على وجه التحديد من قبل الجمارك للمساعدة في جهود التحقق الفعلية

الاعتماد والتّفويض: الاعتراف بحالة المشغّل الاقتصادي المعتمد في برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد، استناداً إلى منهجية منظّمة تتضمّن عمليات مختلفة مثل مراجعة الوثائق المقدّمة من مقدّم الطّلب، وأصول موقع العمل المادي وعمليات الأمن، من أجل تحديد الالتزام بالمعايير الدولية الأساسية لإطار عمل أمن وتسهيل سلسة التّزويد في التجارة الدولية.

النهج التّدريجي: تنفيذ خطوة بخطوة لإطار عمل أمن وتسهيل سلسة التّزويد في التّجارة الدولية من قبل إدارة الجمارك وفقاً لقدرتها وبهدف تحقيق الاعتراف المتبادل بحالة المشغّل الاقتصادي المعتمد.

الشّروط والمتطلّبات الجمارك والمشغّل الاقتصادي المعتمد

يدرك إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية تعقيد سلاسل التّزويد الدّولية ويؤيّد تطبيق وتنفيذ التّدابير الأمنيّة القائمة على تحليل المخاطر. ولذلك، فإن إطار عمل المعايير (سيف) يسمح للمرونة وتخصيص خطط الأمن على أساس نموذج أعمال المشغّل الاقتصادي المعتمد. وترد أدناه بعض أفضل معايير الأمن وأفضل الممارسات التي تحدّدها الجمارك. هذه هي المعايير والممارسات والإجراءات التي من المتوقّع أن يعتمدها أعضاء مجتمع الأعمال التّجارية الذين يتطلّعون إلى وضع المشغل الاقتصادي المعتمد في الاستخدام الرّوتيني، استناداً إلى تقييم المخاطر ونماذج الأعمال التّجارية للمشغّل الاقتصادي المعتمد. ويتم أيضاً عرض توقّعات الإدارات الجمركية وقطاعات الأعمال التجارية. يتم تجميع كل من الفئات الفرعيّة معنونه.

ولا ينبغي لإدارات الجمارك أن تُحمّل مجتمع التّجارة الدّولية عبئاً من خلال مجموعة مختلفة من المتطلّبات لتأمين وتسهيل التّجارة الدّولية. وينبغي أن تكون هناك مجموعة واحدة من المعايير الجمركيّة الدّولية التي وضعتها منظّمة الجمارك العالميّة لا تكرّر أو تتعارض مع متطلّبات الأمن الحكوميّة الدّولية الأخرى المعترف بها.

ويمكن أن يُشكّل الالتزام الذي يمكن التّحقق منه للمتطلّبات والمعايير الأمنيّة التي وضعتها منظّمات حكوميّة دوليّة أخرى مثل المنظّمة البحرية الدّولية واللجنة الاقتصادية لأوروبا التّابعة للأمم المتّحدة ومنظّمة الطّيران المدني الدّولي امتثالاً جزئياً أو كاملاً للممارسات الجمركيّة -حدّدت أفضل معايير الأمن وأفضل الممارسات المبينة أدناه، إلى الحد الذي تكون فيه المتطلّبات متطابقة أو قابلة للمقارنة.

أ-إظهار الالتزام بالمتطلّبات الجمركيّة

يجب على السّلطة الجمركيّة أن تأخذ بعين الاعتبار تاريخ الالتزام المثبّت لوضع المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين المحتملين عند النّظر في طلب للحصول على حالة المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد:
أ. لم يرتكب، على مدى فترة يحدّدها البرنامج الوطني للمشغّل الاقتصادي المعتمد انتهاكاً / جريمة على النحو المحدد في التشريع الوطني، مما يحول دون التّصنيف كمشغّل اقتصادي معتمد؛
ب. إذا تم إنشاؤه لمدة تقل عن الفترة المذكورة في "أ" ، فسيتم الحكم عليها على أساس السجلات والمعلومات المتاحة أثناء عملية التقديم ؛
ج. أو لدى من ينوب عنه سجلاً واضحاً من الالتزام لنفس الفترة الزّمنية المذكورة في "أ".

ب. نظام مرضي لإدارة السّجلات التّجارية

يتعيّن على المشغّل الاقتصادي المعتمد أن يحتفظ بسجلاّت في الوقت المناسب ودقيقة وكاملة ويمكن التّحقق منها فيما يتعلّق بالاستيراد والتّصدير. ويُعد الحفاظ على السّجلات التّجارية القابلة للتّحقق عنصراً أساسياً في أمن سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية.

ويتطلب هذا العنصر ما يلي:
المشغّل الاقتصادي المعتمد:

أ. الاحتفاظ بأنظمة السّجلات بما في ذلك نظام المحاسبة الذي يسمح للجمارك بإجراء أي تدقيق مطلوب لحركات الشّحن المتعلّقة بالاستيراد والتّصدير؛
ب. منح الجمارك حق الوصول الكامل إلى السّجلات اللازمة، رهناً بمتطلّبات التّشريعات الوطنيّة؛
ج. لديها نظم داخلية للوصول إلى السّجلات وأنظمة الرّقابة تكون مرضية لإدارة الجمارك التي تمنح الاعتماد؛
د. أن تحافظ بشكل مناسب على أي أذون أو توكيلات أو تراخيص ذات صلة باستيراد البضائع أو تصديرها وإتاحتها للجمارك؛
هـ. في حدود أي قيود منصوص عليها في التّشريع الوطني، سجلات الحفظ بشكل صحيح لتقديمها في وقت لاحق للجمارك؛
و. توظّف تدابير أمنيّة كافية لتكنولوجيا المعلومات تحمي من الوصول غير الآمن للأشخاص غير المخوّلين.

ج – الملاءة الماليّة

تُعتبر الملاءة الماليّة للمشغّل الاقتصادي المعتمد مؤشّراً هامّاً للقدرة على المحافظة على تدابير تأمين سلسلة التّزويد وتحسينها.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد:
أ. أن يكون في وضع مالي جيد بما يكفي للوفاء بالتزاماته مع مراعاة الخصائص المحدّدة لنموذج أعماله ونشاطه. يمكن استخدام المؤشّرات الماليّة، المطلقة والنّسبية، لإنشاء قياسات النّسبة التي يمكن أن تساعد في تحديد الوضع المالي للمشغّل الاقتصادي. تندرج هذه العملية ضمن إجراءات الفحص والتّحقق من برامج المشغّل الاتتصادي المعتمد AEO للأعضاء ويجب أخذها في الاعتبار في مجمل الموقف لكل مشغّل.

د – الاستشارات، التّعاون، الاتّصال

ينبغي للجمارك والسّلطات المختصّة الأخرى والمشغّل الاقتصادي المعتمد، على جميع المستويات، الدّولية والوطنيّة والمحلّية، التّشاور بانتظام بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك أمن سلسلة التّزويد وتدابير التّسهيل، بطريقة لا تعرض أنشطة الإنفاذ للخطر. يجب أن تساهم نتائج هذا التّشاور في تطوير الجمارك والحفاظ على إستراتيجيتها لإدارة المخاطر.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:
المشغّل الاقتصادي المعتمد:
أ. توفير نقاط اتّصال محليّة محدّدة بوضوح ويمكن الوصول إليها بسهولة أو جهة اتصال مؤسّسية يمكنها ترتيب الوصول الفوري إلى جهة اتّصال محلية لجميع الأمور التي تم تحديدها على أنها تهم الامتثال والإنفاذ لإدارة الجمارك (حجوزات الشّحن، وتتبّع الشّحنات، ومعلومات الموظّفين، وما إلى ذلك)؛
ب. بشكل فردي أو، حسب الاقتضاء، عن طريق غرفة الصّناعة، الانخراط في تبادل مفتوح ومستمر للمعلومات مع الجمارك، باستثناء المعلومات التي لا يمكن الإفصاح عنها بسبب حساسيات إنفاذ القانون أو الأساس القانوني أو سابقة أخرى؛
ج. من خلال آليات معينة منصوص عليها في البرنامج الوطني للمشغّل الاقتصادي المعتمد، إخطار مسؤول الجمارك المناسب بأي وثائق شحن غير عادية أو مشبوهة أو طلبات غير عادية للحصول على معلومات عن الشّحنات؛
د. من خلال آليّات معيّنة منصوص عليها في برنامج الوطني للمشغّل الاقتصادي المعتمد، يجب تقديم إخطار في الوقت المناسب إلى الجمارك وأي سلطات أخرى ذات صلة عندما يكتشف الموظّفون البضائع غير القانونية أو المشبوهة أو غير المعروفة. يجب تأمين هذه البضائع، حسب الاقتضاء.

السّلطة الجمركيّة

أ. تطوير إجراءات بالتشاور مع المشغّل الاقتصادي المعتمد أو مندوبيه، الواجب اتباعها في حالة الاستفسارات أو المخالفات الجمركية المشتبه فيها؛
ب. عند الاقتضاء وكلما كان ذلك عمليّاً، الانخراط في مشاورات منتظمة على الصّعيدين الوطني والمحلي مع جميع الأطراف المعنيّة في سلسلة التّزويد الدّولية لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك اللوائح الجمركية والإجراءات والمتطلّبات المتعلّقة بأمن المباني والشّحن؛
ج. بناءً على طلب المشغّل الاقتصادي المعتمد، تقديم تغذية راجعة محدّدة بشأن أداء المشغّل الاقتصادي المعتمد في معالجة المسائل الأمنيّة المتعلّقة بسلسلة التّزويد الدّولية؛
د. تزويد المشغّل الاقتصادي المعتمد أو مندوبيه بأرقام هواتف عند الاقتضاء يمكن من خلالها الاتصال بمسؤولي الجمارك.

هـ -التّعليم، التّدريب والتّوعية

يجب على الجمارك والمشغّل الاقتصادي المعتمد تطوير آليات لتعليم وتدريب الموظّفين فيما يتعلّق بالسّياسات الأمنيّة، والتّعرف على الانحرافات عن تلك السّياسات وفهم الإجراءات التي يجب اتخاذها ردّاً على الثّغرات الأمنيّة.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد:

أ. بذل كل جهد ممكن، بناءً على السّند المنطقي لنموذج أعمالها، لتثقيف موظّفيها، وعند الاقتضاء شركائها التّجاريين، فيما يتعلّق بالمخاطر المرتبطة على حركة البضائع في سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية؛

ب. توفير المواد التّعليمية وتوجيهات الخبراء والتّدريب المناسب على تحديد الشّحنات المشتبه فيها لجميع الموظّفين المعنيين المشاركين في سلسلة التّزويد، مثل موظّفي الأمن وموظّفي مناولة البضائع وتوثيق الشّحن، وكذلك الموظّفين في مناطق الشّحن والاستلام إلى مدى كونها ضمن رقابة المشغّل الاقتصادي المعتمد؛

ج. الاحتفاظ بسجلات كافية للأساليب التّعليمية، والتّوجيهات المقدّمة، والجهود التّدريبية المبذولة لتوثيق تنفيذ هذه البرامج؛
د. جعل الموظّفين على دراية بالإجراءات التي وضعها المشغّل الاقتصادي المعتمد من أجل تحديد الحوادث المشبوهة والإبلاغ عنها؛
هـ. إجراء تدريب محدّد لمساعدة الموظّفين على الحفاظ على سلامة البضائع، والاعتراف بالتّهديدات الدّاخلية المحتملة للأمن وحماية ضوابط الوصول؛

و. عند الطّلب، وإذا كان ذلك ممكناً، جعل الجمارك على دراية بالمعلومات الدّاخلية وأنظمة وعمليّات الأمن ذات الصّلة، ومساعدة الجمارك في التّدريب المناسب على طرق البحث عن تلك المباني ووسائل النّقل والعمليّات التّجارية التي تكون تحت رقابة المشغّل الاقتصادي المعتمد (AEO).

السّلطة الجمركيّة

أ. بذل الجهود لتثقيف موظّفي الجمارك المتضرّرين فيما يتعلّق بالمخاطر المرتبطة بحركة السّلع في سلسلة التّزويد بالتّجارة الدّولية، بالتّعاون مع المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين؛

ب. جعل المواد التّعليمية وإرشادات الخبراء بشأن تحديد الشّحنات التي يحتمل أن تكون مشبوهة متاحة لجميع موظّفي الأمن الجمركي المعنيين؛

ج. إخطار موظّف الاتّصال المعين من المشغّل الاقتصادي المعتمد بالإجراءات التي وضعتها إدارة الجمارك لتحديد الحوادث المشبوهة والتّصدي لها؛

د. إجراء تدريب محدّد لمساعدة الموظّفين على الحفاظ على سلامة البضائع، وإدراك التّهديدات المحتملة للأمن وحماية ضوابط الوصول؛

ه. بناءً على طلبه، وإذا كان ذلك ممكناً وعملياً، إطلاع المشغّل الاقتصادي المعتمد على المعلومات والعمليّات الجمركية ذات الصلة، بغية المساعدة في التّدريب والبحث المناسبين؛

و. بناءً على طلبه، وإذا كان ذلك ممكناً وعملياً، مساعد مبادرات المشغّل الاقتصادي المعتمد في وضع وتنفيذ المبادئ التوجيهية للشّركات الطّوعية، ومعايير الأمن، وأفضل الممارسات، والتّدريب، ومخطّطات الإذن والمواد، وما إلى ذلك، المحسوبة لزيادة الوعي الأمني والمساعدة في اتّخاذ تدابير لتقليل المخاطر الأمنيّة؛

ز. بناء على طلبه، وإذا كان ذلك ممكناً عملياً، تقديم المواد التّعليمية وإرشادات الخبراء بشأن تحديد الشّحنات المشتبه فيها المحتملة المتاحة لجميع الموظفين المعنيين في برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد، بما في ذلك على سبيل المثال الأشخاص المرتبطين بالأمن، ومناولة البضائع، وتوثيق البضائع. وينبغي أن تشمل هذه التّوجيهات الوعي بالمخاطر كما هو موثّق في الدّليل الوافي حول إدارة المخاطر الصّادرة عن منظّمة الجمارك العالمية؛

ح. المساعدة، عند الطّلب، وإذا كان ذلك ممكناً عملياً، في التّعرف على التّهديدات المحتملة للأمن من وجهة نظر الجمارك.

و – تبادل المعلومات والوصول إليها وسرّيتها

ينبغي على الجمارك والمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين، كجزء من استراتيجية شاملة لأمن المعلومات الحسّاسة، تطوير أو تعزيز الوسائل التي يتم من خلالها حماية المعلومات الموكلة من سوء الاستخدام والتّعديل غير المصرّح به.

ويطلب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد والسّلطة الجمركيّة:

أ. ضمان سرّية المعلومات الحسّاسة التّجارية والأمنيّة، واستخدام المعلومات المقدّمة فقط للأغراض التي قُدّمت من أجلها؛
ب. التّنفيذ الكامل وفي الوقت المناسب للقدرة الإلكترونية على تبادل البيانات بين جميع الأطراف ذات الصّلة من المعلومات المستخدمة للإفراج عن البضائع / الشّحن الخاضعة لقوانين خصوصية البيانات المناسبة. ولا يشجّع الاعتماد المستمر على الوثائق والتّوقيعات اليدوية؛
ج. استخدام المعايير الدّولية التي وضعت فيما يتعلّق بهيكل البيانات الإلكترونية، وتوقيت تقديمها ومحتوى الرّسالة. وينبغي أن تكون عناصر البيانات المطلوبة لأسباب أمنيّة متوافقة مع ممارسات الأعمال القائمة في حالة المشغّل الاقتصادي المعتمد وقيوده الحاليّة، وينبغي ألا تتطلّب أكثر من عناصر البيانات المتعلّقة بالأمن المنصوص عليها في إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية؛
د. العمل بشكل تعاوني نحو تحقيق التزام المشغّل الاقتصادي المعتمد (AEO) بتقديم واستخدام المعلومات الإلكترونية المُسبقة لأغراض تقييم المخاطر.

المشغّل الاقتصادي المعتمد

أ. في حالة المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين المستوردين، يجب اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان أن تكون جميع المعلومات المستخدمة في تخليص البضائع / السّلع مقروءة وكاملة ودقيقة ومحميّة ضد تبادل أو فقدان أو إدخال المعلومات الخاطئة. وبالمثل، فإنّ شركات شركات المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين لديها إجراءات معمول بها للتّأكد من أن المعلومات الواردة في بيان حمولة الناقل تعكس بدقة المعلومات المقدّمة إلى الناقل من قبل الشّاحن أو وكيله، وتودع لدى الجمارك في الوقت المناسب؛
ب. أن يكون لديه سياسة وإجراءات أمن معلومات موثقة و / أو ضوابط متعلقة بالأمن، مثل جدران الحماية، وكلمات المرور، وما إلى ذلك، لحماية الأنظمة الإلكترونية للمشغل الاقتصادي ـ AEO من الوصول غير المصرح به؛
ج. لديه إجراءات وقدرات احتياطية للحماية من فقدان المعلومات.

السّلطة الجمركيّة

أ. تعريف موظفي المشغّل الاقتصادي المعتمد المناسبين بالمتطلّبات ذات الصّلة بأنظمة الاتصالات الإلكترونية الجمركيّة، وإنشاء أنظمة إبلاغ محدّدة لشحنات وتعديلات اللحظة الأخيرة؛

ب. إلى أقصى حد ممكن، تشجيع اعتماد الحكومات لنظام نافذة واحدة وإجراءات تسمح بالنّقل الفردي إلى نقطة معيّنة من جانب المشاركين الدّوليين في سلسلة التّزويد، بما في ذلك المشغّل الاقتصادي المعتمد، لجميع بيانات النّقل والشّحن ذات الصّلة. يتضمّن هذا النّقل إلى سلطة حكوميّة واحدة معيّنة لجميع أغراض الرّقابة والإفراج الرّسمية إخطاراً واحداً بالإفراج؛

ج. ضع في اعتبارك عدم مطالبة المشغل الاقتصادي المعتمد بتقديم المستندات الورقيّة والتّوقيعات اليدويّة بالإضافة إلى الإرسال الإلكتروني أو بدلاً منه. قد تقبل سلطات الجمارك غير القادرة على قبول البيانات إلكترونياً، على سبيل المثال، المستندات الرّقمية، أي المستندات التي تم إنشاؤها بتنسيق قياسي من البيانات الإلكترونية، على سبيل المثال، وثائق التّجارة الإلكترونية للأمم المتّحدة UNeDOCS1 (1)، المقدمة من قبل المشغّل الاقتصادي المعتمد بدلاً من المستندات الورقيّة "الأصلية" ؛

د. الحفاظ في جميع الأوقات على الرّقابة والولاية القضائيّة على جميع البيانات الإلكترونية التي يوفّرها المشغّل الاقتصادي المعتمد للجمارك ووضع سياسة وإجراءات فعّالة للاحتفاظ بالسّجلات لضمان الاحتفاظ الصّحيح لجميع نسخ هذه البيانات حسب الاقتضاء، وكذلك وجود إجراءات وقدرات احتياطيّة في مكان للحماية من الفقدان أو الوصول غير المصرّح به للمعلومات.

ز-أمن البضائع

يجب على الجمارك والمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين تطوير و/ أو تعزيز التّدابير التي تكفل المحافظة على سلامة البضائع وأن تكون ضوابط الوصول على أعلى مستوى مناسب، فضلاً عن وضع إجراءات روتينيّة تسهم في أمن البضائع.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد

أ. تطوير والحفاظ على دليل سياسة الأمن أو إرشادات ملموسة أخرى من خلال الإشارة ذات الصّلة إلى المبادئ التّوجيهية المتعلّقة بالأمن الصّادرة عن منظّمة الجمارك العالميّة والتي تحتوي على مبادئ توجيهيّة مفصّلة عن الإجراءات الواجب اتباعها للحفاظ على سلامة البضائع أثناء احتجازها؛

ب. التّأكد من أنّها و / أو شركائها التّجاريين في سلسلة التّزويد ذوي المسؤوليات على الأختام والرّصاص قد وضعوا إجراءات مكتوبة في مكانها الصّحيح للحفاظ على سلامة نقل الشّحنة أو النّقل والحفاظ عليها أثناء احتجازها؛

ج. التأكد من أنه و / أو شركائه التّجاريين يستخدمون الأختام والرّصاص التي تلبّي أو تتجاوز معيار المواصفة القياسية الدّولية الآيزو الموجود آنذاك؛

د. ضمان وضع واستخدام الإجراءات المكتوبة التي تنص على كيفيّة الرّقابة على الأختام وتثبيتها في نقل البضائع والنّقل، لتشمل إجراءات إدراك والإبلاغ عن الأختام المعرّضة للخطر و / أو نقل البضائع و / أو النّقل إلى إدارة الجمارك أو السّلطة الأجنبيّة المختصّة؛

---

1 تهدف وثائق التجارة الإلكترونية للأمم المتحدة إلى أن تصبح المعيار العالمي للوثائق التجارية الإلكترونية تحت إشراف الأمم المتحدة.

ه. لأغراض النزاهة، ضمان أن يقوم الموظّفون المعيّنون فقط بتوزيع الأختام والرّصاص الجمركي وحماية استخدامها المناسب والمشروع؛

و. لديه إجراءات لفحص هيكل وسائط النّقل بما في ذلك موثوقية ضوابط الوصول. عند الاقتضاء لوسيطة النقل، يوصى بإجراء عملية تفتيش من سبع نقاط:

- الجدار الأمامي
- الجانب الأيسر
- الجانب الأيمن
- الأرضيّة
- السّقف / السّطح
- داخل / أبواب خارجية
- خارج / الهيكل السّفلي.

ز. فحص بانتظام، من خلال آليات معينة منصوص عليها في البرنامج الوطني للمشغّل الاقتصادي المعتمد، إجراءات الأمن والرّقابة لديها للتّأكد من أنه يصعب على الأشخاص غير المصرّح لهم الوصول إلى البضائع أو للأشخاص المصرّح لهم التّلاعب بها أو نقلها أو التّعامل معها بشكل غير صحيح؛

ح. تخزين البضائع ووسائط النّقل المودعة في المناطق الآمنة، واتخاذ الإجراءات اللازمة للإبلاغ عن الوصول غير المسموح به إلى مناطق تخزين نقل البضائع ووسائط النّقل إلى المسؤولين المعنيين بإنفاذ القانون؛

ط. التّحقق من هوية النّاقل الذي يقوم بجمع أو تسليم البضائع ووسائل النّقل حيثما تسمح العمليات التجارية القائمة، وفي حالة عدم وجود هذه السّلطة، باتخاذ إجراءات لتحقيق هذه المهمّة على وجه السّرعة؛

ي. حيثما كان ذلك ممكناً، مقارنة الحمولة مع وصفها على الوثائق أو المعلومات الإلكترونيّة التي ستقدّم إلى الجمارك من أجل التّطابق فيما هو على الوثائق وأرض الواقع؛

ك. وضع إجراءات لإدارة والرّقابة على البضائع داخل مرفق تخزين البضائع؛

ل. وضع إجراءات للرّقابة الإيجابية على جميع البضائع التي يجري نقلها من مرفق التّخزين؛

م. وضع إجراءات لإدارة وتأمين ومراقبة جميع البضائع الموجودة في عهدتها أثناء النّقل وأثناء التّحميل أو التّفريغ من وسائل النّقل.

السّلطة الجمركيّة

أ. حيث ترى الجمارك أنها مناسبة وقانونيّة، وكما هو مبيّن بمزيد من التّفصيل في البرنامج الوطني للمشغّل الاقتصادي المعتمد، اعترافاً بحقيقة أنه قد يكون من الضّروري فحص البضائع سراً، دعوة ممثّل عن المشغّل الاقتصادي المعتمد الذي تقع على عاتقه مسؤوليّة الرّقابة على الحمولة ليكون موجوداً أثناء عمليّة' التّفتيش حيث يتم تفتيش هذه البضائع فعلياً أو يتم نقلها من أجل التّفتيش. وفي حالة عدم تمكّن المشغّل الاقتصادي من الحضور لأي سبب من الأسباب، ينبغي إبلاغ المشغّل الاقتصادي المعتمد المسؤول عن أمن البضاعة بمثل هذا التّفتيش في أقرب وقت ممكن بعد إجرائه في حالة مطالبات المسؤوليّة اللاحقة.

ح-أمن وسائط النّقل

يجب على الجمارك والمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين العمل سوّياً من أجل إنشاء أنظمة رقابية فعّالة، حيث لم تكن قد نصّت عليها بالفعل ولاية تنظيميّة وطنيّة أو دوليّة أخرى، لضمان أن تكون وسائل النّقل قادرة على أن تكون آمنة ومضمونة بشكل فعّال.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد

أ. ضمان، بحدود ونطاق سلطتها ومسؤوليتها، أن تكون جميع وسائل النّقل المستخدمة لنقل البضائع داخل سلسلة التّزويد الخاصّة بها قادرة على تأمينها بفاعليّة؛

ب. الحفاظ على أمن وسائط النّقل داخل سلسلة التّزويد، إلى حد ونطاق قدرته ومسؤوليّته، عندما تترك دون مراقبة، والتّحقق من حدوث خروقات أمنية عند عودتها؛

ج. ضمان، إلى حد ونطاق سلطتها ومسؤوليتها، أن يتم تدريب جميع مشغّلي وسائل النّقل المستخدمة لنقل البضائع على الحفاظ على أمن وسائل النّقل والبضائع في جميع الأوقات أثناء وجودها في حيازتها؛

د. على المشغّلين، على النّحو المفصّل على وجه التّحديد في البرامج الوطنيّة للمشغّل الاقتصادي المعتمد، أن يبلّغوا عن أي حادث فعلي أو مشبوه لموظّفي إدارة الأمن المعينين في كل من المشغّل الاقتصادي المعتمد والجمارك لإجراء مزيد من التّحقيقات، فضلاً عن الاحتفاظ بسجلّات هذه التّقارير التي ينبغي أن تكون متاحة للجمارك، باعتبارها قانونيّة وضروريّة؛

ه. النّظر في الأماكن المحتملة لإخفاء البضائع الممنوعة أو المحظورة على وسائل النّقل، وضمان فحص هذه الأماكن بانتظام، وتأمين جميع الحجرات والألواح الدّاخلية والخارجيّة، حسب الاقتضاء.

وينبغي إعداد التّقارير والسّجلات والاحتفاظ بها في أعقاب عمليات التّفتيش هذه، مع الإشارة إلى المناطق التي جرى تفتيشها؛
و. إخطار الجمارك، أو أي هيئة أخرى ذات صلة، بأي خرق غير عادي أو مشبوه أو فعلي لأمن وسائط النّقل.

السّلطة الجمركيّة

أ. إسداء النّصح والمشورة إلى مشغّلي وسائل النّقل بخصوص الأماكن المحتملة لإخفاء البضائع غير المشروعة في وسائل النّقل، حسب الاقتضاء وحسب قانونيّتها، على أساس منظورها الجمركي وخبرتها؛
ب. التّحقيق في أي إخطار غير عادي أو مشبوه أو فعلي لأمن وسائط النّقل.

ح – أمن المرافق

تحدّد الجمارك، بعد مراعاة آراء المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين وامتثالها اللازم للمعايير الدّولية الإلزامية، متطلّبات تنفيذ بروتوكولات تعزيز الأمن المعيّنة الخاصّة بالجمارك والتي تضمن المباني، وكذلك ضمان مراقبة ورصد محيط المناطق الخارجية والدّاخلية.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد

أ. وفقاً لنموذج أعماله وتحليل المخاطر وتنفيذ التّدابير والإجراءات الأمنيّة لتأمين المباني، فضلاً عن مراقبة ورصد محيطيها الخارجي والدّاخلي وحظر الوصول غير المصرّح به إلى المرافق ووسائل النّقل والبضائع وأرصفة التّحميل ومناطق الشّحن التي قد تؤثّر بشكل معقول على الأمن من مجالات مسؤوليته في سلسلة التّزويد. وإذا لم يكن من الممكن الرّقابة على الدّخول، فقد تكون هناك حاجة إلى مزيد من الاحتياطات في جوانب أمنيّة أخرى. يجب أن يشمل أمن المباني ما يلي، حسب الحاجة، واستناداً إلى المخاطر:

- يجب أن تكون المباني مبنيّة من مواد تُقاوم الدّخول غير القانوني.
- يجب الحفاظ على سلامة الهياكل عن طريق الفحص والإصلاح الدّوري.
- يجب تأمين جميع النّوافذ والبوّابات والأسوار الخارجيّة والدّاخليّة بأجهزة قفل أو تدابير رصد أو مراقبة بديلة.
- يجب على موظّفي الإدارة أو الأمن مراقبة إصدار جميع الأقفال والمفاتيح.
- يجب توفير الإضاءة الكافية داخل وخارج المنشأة بما في ذلك المناطق التّالية: المداخل والمخارج، وأماكن مناولة البضائع وتخزينها، وخطوط السّياج، ومناطق وقوف السّيارات.

- يجب أن تكون البوّابات التي تدخل من خلالها المركبات و / أو الأفراد الذين يدخلون أو يخرجون، محروسة أو مراقبة أو تحت إجراءات سيطرة أخرى. ويتعيّن على المشغّل الاقتصادي أن يضمن أن المركبات التي تتطلّب الوصول إلى المرافق المقيّدة متوقّفة في مناطق معتمدة ومسيّطر عليها، وأن تكون أرقام لوحات التّرخيص الخاصّة بها متاحة للجمارك عند الطلب.
- يُسمح فقط للأشخاص والبضائع ووسائط النّقل المسموح لها بالوصول إلى المرافق.
- الحواجز المناسبة المحيطية والمحيطة.
- يتم تقييد الوصول إلى مناطق تخزين الوثائق أو البضائع، وهناك إجراءات لتحدّي الأشخاص غير المصرّح لهم أو غير المعروفين.
- يجب أن تكون هناك أنظمة أمنيّة مناسبة، مثل أنظمة إنذار ضد السّرقة و / أو أنظمة التّحكم بالوصول.
- يجب تحديد المناطق المقيّدة بوضوح.

ب. حسب الاقتضاء أو عند الطلب، تزويد الجمارك بإمكانية الوصول إلى أنظمة المراقبة الأمنية المستخدمة لأمن المباني.

السّلطة الجمركيّة

أ. بصرف النّظر عن أي حق قانوني للوصول إلى مواقع معيّنة والمعلومات ذات الصّلة، يتم البحث عن ترتيبات الشّراكة مع المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين الذين AEOs الذين يوفرون الوصول إلى أنظمة المراقبة الأمنية ولا تُمنع من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإدارة الجمارك لتنفيذ أنشطة الإنفاذ؛

ب. السّماح للمشغّل الاقتصادي المعتمد بتنفيذ وسائل بديلة للالتزام لتلبية متطلّبات أمنيّة محدّدة غير عمليّة أو متوافقة مع نموذج أعمال للمشغّل الاقتصادي المعتمد بقدر ما توفّر الوسائل البديلة نفس المنافع الأمنيّة أو ما يعادلها.

طـ أمن الموظّفين

يتعيّن على الجمارك والمشّغل الاقتصادي المعتمد، استناداً إلى سلطاتها واختصاصاتها، فحص خلفية الموظّفين المحتملين إلى الحد الممكن قانوناً. وبالإضافة إلى ذلك، فإنها تحظر الوصول غير المصرّح به إلى المرافق ووسائل النّقل وأرصفة التّحميل ومناطق الشّحن التي قد تؤثّر بشكل معقول على أمن تلك المناطق في سلسلة التّزويد الواقعة تحت مسؤوليّتها.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد

أ. اتّخاذ جميع الاحتياطات المعقولة عند تعيين موظّفين جدد للتّحقق من أنّهم لم يسبق إدانتهم بارتكاب جرائم تتعلّق بالأمن أو الجمارك أو غيرها من الجرائم الجنائيّة، بالقدر الذي تسمح به التّشريعات الوطنيّة؛

ب. إجراء فحوصات دوريّة أو خلفيّة حول الموظّفين العاملين في مواقع أمنيّة حسّاسة؛

ج. إجراءات تحديد هوية الموظّفين، وتتطلّب أن يحمل جميع الموظّفين هوية الشّركة الصّحيحة التي تحدّد بشكل واضح الموظّف والشّركة التي يعمل بها؛

د. اتّخاذ إجراءات لتحديد هويّة الأشخاص غير المصرّح لهم أو غير المسجّلين وتسجيلهم والتّعامل معهم، مثل بطاقات الهويّة الشّخصية وسجلات تسجيل الدّخول للزوّار والبائعين في جميع نقاط الدّخول؛

ه. لديه إجراءات مطبّقة من أجل الإسراع بإزالة هويّة الموظّفين الذين تم إنهاء خدمتهم وتقييد دخولهم لأماكن عملهم ووصولهم نظم المعلومات.

السّلطة الجمركيّة

أ. لديها إجراءات تحديد الهويّة، وتقتضي أن يحمل جميع الضبّاط هوية سليمة تحدّد بشكل فريد الموظّف والجهة التي يمثّلها؛

ب. عند الضّرورة، أن يتمكّن الأشخاص الذين يقومون بتشغيل ضوابط الوصول من التّحقق بصورة مستقلّة من هويّة الموظّف التي تمنحها الجمارك؛

ج. لديها إجراءات مطبّقة من أجل الإسراع بإزالة هويّة الموظّفين / الموظّفين الذين انتهت خدمتهم، وإمكانية منع وصولهم إلى المباني ونظم المعلومات؛

د. وفقاً للتّشريعات الوطنيّة، السّعي لإبرام اتّفاقيات مع المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين تتيح الوصول إلى المعلومات المتعلّقة بموظّفين محدّدين، بمن فيهم المتعاقدين من الباطن، الذين يعملون في مرافق المشغّل الاقتصادي المعتمد لفترات طويلة.

ي-أمن الشّريك التّجاري

تضع الجمارك متطلّبات وآليات المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين والتي يمكن من خلالها تعزيز أمن سلسلة التّزويد العالميّة من خلال التزام الشّركاء التّجاريين بزيادة تدابيرهم الأمنيّة بشكل طوعي.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد

أ. عند الاقتضاء، عند الدّخول في ترتيبات تعاقديّة يتم التّفاوض عليها مع شريك تجاري، يشجّع الطّرف المتعاقد الآخر على تقييم وتعزيز أمنه لسلسلة التّزويد، وأن يدرج، بالقدر العملي لنموذج أعماله، هذه الصّيغة في تلك التّرتيبات التّعاقدية. وبالإضافة إلى ذلك، يتعيّن على المشغّل الاقتصادي المعتمد

الاحتفاظ بوثائق لدعم هذا الجانب لبيان جهوده لضمان تلبية شركائه التّجاريين لهذه المتطلّبات وإتاحة هذه المعلومات للجمارك عند الطّلب؛
ب. مراجعة المعلومات التّجارية ذات الصّلة المتعلّقة بالطّرف المتعاقد الآخر قبل الدّخول في علاقات تعاقديّة.

ك-إدارة الأزمات والتّعافي من الحوادث

من أجل تقليل تأثير كارثة أو حادث إرهابي، يجب أن تتضمّن إجراءات إدارة الأزمات والتّعافي منها التّخطيط المُسبق وإنشاء عمليات للعمل في مثل هذه الظّروف الاستثنائية.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد والجمارك

أ. تطوير وتوثيق، بالاشتراك مع السّلطات المختصّة، عند الاقتضاء أو الضّرورة، خطط طوارئ لحالات الأمن الطّارئة وللتّعافي من الكوارث أو الحوادث الإرهابيّة؛

ب. التّدريب الدّوري للموظّفين واختبار خطط الطّوارئ.

ل-القياس والتّحليل والتّحسين

يتعيّن على المشغّل الاقتصادي المعتمد والإدارة الجمركيّة تخطيط وتنفيذ عمليّات الرّقابة والقياس والتّحليل والتّحسين من أجل:
- تقييم الاتّساق مع هذه المبادئ التّوجيهية؛
- ضمان سلامة وكفاية نظام إدارة الأمن.
- تحديد المجالات المحتملة لتحسين نظام إدارة الأمن من أجل تعزيز أمن سلسلة التّزويد.

ويتطلّب هذا العنصر ما يلي:

المشغّل الاقتصادي المعتمد

أ. إجراء تقييم منتظم للمخاطر الأمنية في عملياته واتخاذ التدابير المناسبة للتخفيف من هذه المخاطر؛
ب. إنشاء وإجراء تقييمات ذاتية منتظمة لنظام إدارة الأمن؛

ج. التوثيق الكامل لإجراء التقييم الذاتي والأطراف المسؤولة؛
د. تضمين نتائج تقييم المراجعة والتغذية الراجعة من الأطراف المعينة والتوصيات بشأن التحسينات الممكنة التي سيتم إدراجها في خطة الفترة المقبلة لضمان استمرار كفاية نظام إدارة الأمن.

المزايا للمشغّل الاقتصادي المعتمد

يعتمد إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية على على أربعة عناصر أساسية، تتعلّق آخرها بالفوائد التي ستقدّمها الجمارك للشّركات التي تستوفي المعايير الدّنيا لأمن سلسلة التّزويد وأفضل الممارسات (أنظر الفقرة 2 من القسم الأول والفقرة 3 من القسم الثّاني). وعلاوة على ذلك، يقدّم إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية (سيف) أمثلة محدّدة للنّظر فيها) أنظر الفقرة 3 من القسم الثّالث). وفي نهاية المطاف، من الأفضل تحقيق التّنفيذ الفعّال للإطار الآمن من خلال تحقيق التّوازن بين أمن التّجارة من جهة وتسهيلها من جهة أخرى. وتعتبر المزايا الملموسة للمشغّلين الاقتصاديين المعتمدين هي مقياس لهذا التّوازن.

ونظراً للقيود المحتملة التي تفرضها التّشريعات الوطنيّة، يجب بالضّرورة تحديد أي مزايا داخل الرّقابة الجمركيّة وعرضها من قبل الدول الأعضاء بشكل فردي. تنص الرّكيزة 2، المعيار 3 من إطار العمل على أن هذه المزايا تكون ملموسة وموثّقة. وينبغي أن تكون هذه المزايا عبارة عن تحسينات تتجاوز الإجراءات العاديّة المستخدمة عند العمل مع الشّركات غير المدرجة ضمن برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد ولا تؤدّي إلى فقدان إمكانيّة الوصول إلى الإجراءات العاديّة المعمول بها بالفعل.

والهدف النّهائي لإطار العمل الآمن هو تنفيذ مجموعة أساسية من المعايير العالمية لمنظّمة الجمارك العالميّة. ويمكن استكمال هذه المعايير الدّولية بمتطلّبات وطنيّة. وينبغي بذل محاولة للحفاظ على المزايا على قدم وساق مع متطلّبات المشاركين في برنامج سيف تنفيذ هذه البرامج. ومن المتأمّل أن يسمح للمزايا بالتطّور أثناء التّنفيذ. وينبغي أن يعالج بناء القدرات الذي تقدّمه الدّول الأعضاء قدرتها على تحقيق منافع، مثل آليات التّسهيل للبضائع الأقل خطورةً، وتعزيز الأمن العالمي لسلسلة التّزويد.

يعتمد نجاح برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد على العديد من العناصر بما في ذلك مزايا التّسهيل المقدّمة للمشغّل الاقتصادي المعتمد التي تفي بالمعايير المحدّدة ويتم منح هذا الوضع على أساس إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التجارة لكنظمة الجمارك العالميّة والعديد من المعايير والأدوات المرتبطة بها. يجب أن تكون الفوائد ملموسة وذات مغزى وشفّافة وقابلة للقياس على الرّغم من أن بعض الفوائد النّاتجة عن وضع المشغّل الاقتصادي المعتمد هي غير مباشرة. ينبغي أن تتعاون كل إدارة جمركيّة (بوسائل مختلفة) مع شركاء الأعمال لتحديد الفوائد المشتركة التي يمكن جنيها من المشاركة الجماعيّة في سلسلة التّزويد الآمنة، بناءً على الأولويات الوطنيّة وبيئة التّشغيل واعتبارات

السّياسة العامّة. الاتّفاق العام على الحد الأدنى من الفوائد التي يمكن لشركاء الأعمال جنيها من وضع المشغّل الاقتصادي المعتمد والذي يعد أمراً بالغ الأهميّة.

من المهم إنشاء مجموعة أساسيّة من فوائد تسهيل التّجارة المقبولة دولياً والتي يمكن تقديمها إلى المشغّل الاقتصادي المعتمد في إطار جميع البرامج الوطنية ذات الصّلة. يجب أن تكون هذه المزايا مُجزية إلى الحد الذي لا يبرّرها فقط من التّكاليف الإضافيّة التي يتحمّلها المشغّلون الاقتصاديون في تلبية متطلّبات برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد المحدّدة، ولكن أيضاً يجلب هؤلاء المشغّلين تحسينات حقيقيّة ومكاسب تسهيل، علاوة على الإجراءات العاديّة التي يتمتّع بها المشغّلون الاقتصاديون غير المعتمدين. ولتحقيق هذه الغاية، تم وضع قائمة غير حصريّة بالفوائد، والتي يمكن أن توفّر إرشادات مرجعيّة للإدارات الجمركيّة في تطوير قائمة المزايا الخاصّة بها بالتّشاور الوثيق مع أصحاب المصلحة المعنيين. تم تنظيم الفوائد في فئتين عريضتين: المزايا العامّة والمزايا الخاصّة بالمشغّل الاقتصادي المعتمد.

أولاً-المزايا العامّة

أ -التّدابير الرّامية إلى الإسراع في الإفراج عن البضائع وتقليل وقت العبور وتخفيض تكاليف التّخزين:

أ) الوصول إلى الممرّات السّريعة المخصّصة على الحدود البرّية؛
ب) سرعة التّخليص والإفراج عن الشّحنات؛
ج) المعالجة القائمة على الحساب بدلاً من التّخليص على المعاملات واحدة واحدة؛
د) انخفاض متطلّبات المستندات والبيانات المتعلّقة بالإفراج عن البضائع، بما في ذلك، على سبيل المثال، السّماح بتقديم الإقرار الجمركي عن طريق إدخال في سجلاّت شخص مرخّص له، في وقت لاحق من خلال بيان جمركي تكميلي؛
هـ) تصريح (بيان) جمركي واحد لجميع الواردات أو الصّادرات في فترة معيّنة؛
و) التّأهيل المُسبق للإجراءات المبسّطة؛
ز) أولويّة مراجعة تصريح (بيان) الشّحن / البضائع؛
ح) اختيار موقع الرقابة / التّخليص على البضائع في مقر المشغّل الاقتصادي المعتمد أو في أي مكان آخر مرخّص به من قبل الجمارك
ط) تخليص أسرع في نقاط العبور وعدد أقل من عمليّات الفحص في الطّريق؛
ي) الحد الأدنى لعدد عمليّات تفتيش أمن الشّحن؛
ك) انخفاض معدلات التّفتيش والفحص الفعلي الحسّي؛
ل) الإخطار المُسبق والمعالجة في حالة الانتقاء للرّقابة الفعليّة المادية؛
م) الاستخدام ذو الأولوية لتقنيّات التّفتيش غير التّدخلية عندما يكون الفحص مطلوباً؛
ن) تخفيض الرّسوم أو البدلات المطبّقة على المشغّل الاقتصادي المعتمد؛

س) معاملة تفضيليّة فيما يتعلّق بالتّقييم الجمركي لأضرار التّصفية؛
ع) استخدام سجلاّت المشغّل الاقتصادي المعتمد التّجارية للتّقييم الذّاتي للرّسوم والضّرائب، وعند الاقتضاء، لضمان الامتثال للمتطلّبات الجمركيّة الأخرى؛
ف) الدّفع المؤجّل للرّسوم والضّرائب والرّسوم والنّفقات الدّورية أو الرّسوم؛
ص) الامتيازات الضّريبية الممنوحة من خلال المعالجة السّريعة لاسترداد الضّرائب، والرّسوم، وغيرها من الأذونات / التّراخيص؛
ق) استخدام ضمانات شاملة أو ضمانات مخفّضة؛
ر) تعيين مديري حسابات مخصّصين لمساعدة الشّركات على تنسيق وحل المسائل الجمركيّة والمسائل ذات الصّلة أو الوصول إلى مكتب مساعدة مخصّص أو منسّق متعاملين أو نقطة اتّصال أو أخصّائي أمن سلسلة التّزويد، وما إلى ذلك؛
ش) تمديد خدمات الجمارك إلى ما بعد ساعات العمل العاديّة؛
(ه) الاستجابة ذات الأولويّة لطلب الأحكام من سلطات الجمارك الوطنيّة؛
ث) التّخفيض المحتمل أو الإعفاء من رسوم وبدلات المستودعات والتّراخيص.

ب-تدابير لتسهيل عمليّات ما بعد الإفراج

أ) برامج مبسّطة لما بعد الإدخال أو ما بعد التّخليص؛
ب) الأهلية للتّدقيق الذّاتي أو برامج التّدقيق المخفضّة؛
ج) تسريع العمليّات لحل استفسارات ما بعد الإدخال أو ما بعد التّخليص؛
د) القدرة على تقديم إفصاحات تصحيحية أو اتخاذ إجراءات تصحيحية قبل الشّروع في إجراءات العقوبات الإدارية غير الجنائية للجمارك (باستثناء الاحتيال).

ج-تدابير خاصّة تتعلّق بفترات تعطّل التّجارة أو ارتفاع مستوى التّهديد

أ) المعالجة الجمركيّة ذات الأولويّة خلال فترة ظروف التّهديد المرتفعة؛
ب) المعاملة ذات الأولوية في الاستئناف بعد الحادث واستعادة التّجارة؛
ج) الأولوية في التّصدير إلى البلدان المتأثّرة بعد وقوع حادث؛
د) القدرة على استخدام إجراءات الملاذ الأخير (التّراجع) في حالة فشل نظام الجمارك لتكنولوجيا المعلومات.

د-المشاركة في البرامج/المبادرات الجديدة لتسهيل التّجارة

أ) المشاركة في وضع سياسات وبرامج جديدة؛
ب) المشاركة ذات الأولوية في المبادرات / المشاريع الرّيادية الجديدة لتسهيل التّجارة.

هـ-الفوائد التي تقدّمها الجهات الحكوميّة الأخرى

أ) الاعتراف بموجب البرامج الأمنية للوكالات الحكوميّة الأخرى، مثل الوكيل المنظّم (RA) والمرسل المعروف (KC) داخل الطّيران المدني، إذا تقدم المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO بطلب للحصول على حالة الوكيل المنظّم أو المرسل المعروف، فإن متطلّبات الأمان المعنيّة تعتبر استيفاء إلى الحد الذي تكون فيه معايير إصدار حالة المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO متطابقة مع معايير حالة الوكيل المنظّم RA أو المرسل المعروق KC أو تتوافق معها. نفس المبدأ ينطبق في الاتجاه المعاكس.

ب) المعالجة السّريعة لتأشيرات الموظّفين المؤهّلين في برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEOs؛

ج) انخفاض عدد عمليّات التّفتيش المادي لعمليات التّصدير من قبل وكالات الحدود الأخرى، على سبيل المثال وكالات مكافحة المخدّرات والشّرطة؛

د) الأولوية في المعاملة وتخفيض الرّسوم والتّكاليف من قبل الوكالات الحكومية الأخرى في معالجة التّراخيص والشّهادات والتّصاريح والتّراخيص الأخرى (LCPO)؛

هـ) اعتراف الوكالات الأخرى ببرامجها التّبسيطية والإصلاحية.

و-المزايا بموجب ترتيبات / اتفاقات الاعتراف المتبادل (MRAs)

أ) الاعتماد والتّحقق الدّولي لسلسلة التّزويد؛

ب) اعتراف إدارات الجمارك الأخرى عن طريق اتفاقات الاعتراف المتبادل بأن التّاجر المعني منخفض المخاطر في نظام المخاطر الآلي للجمارك، مما قد يؤدّي إلى عدد أقل من الفحوصات؛

ج) تحسين الكفاءة الاقتصادية من خلال تقليل الوقت والتّكاليف المرتبطة بالرّقابة الجمركية عبر الحدود بسبب المعاملة ذات الأولوية؛

د) تقليل التّكاليف والتّأخيرات الزّمنية من خلال عمليات التّفتيش ذات الأولوية عند استهداف البضائع، مما يسهّل عمليات التّسليم في الوقت المناسب؛

هـ) تحسين القدرة على التّنبؤ والدّقة في نقل البضائع من إقليم الفرد إلى إقليم الشّريك التجاري مع تحسين القدرة التّنافسية للأعمال؛

و) الحد من سرقة البضائع وفقدانها من خلال تحسين أمن سلسلة التزويد الثّنائية / الإقليمية / متعدّدة الأطراف؛

ز) الفحوصات المستهدفة للسماح للبضائع غير المستهدفة التابعة لنفس التاجر بالمضي قدماً دون تأخير إلى المقصد، إلى أقصى حد ممكن؛

ح) مزايا أمنية وامتثال متبادلة أو قابلة للمقارنة متى وجدت برامج معادلة؛

ط) المشورة والمساعدة في القضايا غير المتوقّعة مع وكالات الحدود الخارجية التي وقّعت على اتفاقات الاعتراف المتبادل.

ز. توفير الوصول إلى المعلومات ذات القيمة للمشاركين في برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO

أ) بيانات مثل الأسماء ومعلومات الاتصال الخاصة بالمشاركين الآخرين في المشغّل الاقتصادي المعتمد، بموافقة المشغّل الاقتصادي المعتمد؛
ب) قائمة بجميع البلدان التي اعتمدت إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسة التّزويد في التّجارة الدّولية SAFE وتنفيذ برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO؛
ج) قائمة بجميع المعايير الأمنية وأفضل الممارسات المعترف بها؛
د) الوصول إلى جلسات التّوعية التي توفّر معلومات عن ممارسات وعمليات أمن سلسلة التّزويد؛
ه) الوصول المجّاني والسّهل إلى جميع خدمات الحكومة الإلكترونية / الجمركيّة.

و-المزايا غير المباشرة

أ) تعزيز الشّراكات الموثوقة مع الجمارك والمؤسّسات الحكوميّة الأخرى؛
ب) تحسين المصداقية والشفافية داخل إدارة الجمارك والمجتمع التجاري والمنظّمات الدّولية، بما يتماشى مع المعايير والاتّفاقيات الدّولية؛
ج) استخدام أكثر كفاءة للموارد من خلال تجنّب الازدواجية وتحسين البرامج الحكومية المعنيّة من خلال تبادل المعلومات؛
د) المشاركة في أنشطة بناء القدرات والتّدريب الفنّي الدّورية التي تنظّمها الجمارك لمصلحة المشغّل الاقتصادي المعتمد AEOs؛
ه) سهولة الوصول إلى التّمويل أو المساعدة من خلال خطط المساعدة التّدريبية وبرامج التّطوير التي تقدّمها الجمارك والوكالات الحكومية الأخرى؛
و) الاعتراف كشريك تجاري آمن وموثوق ويمكن التّنبؤ به ومتّسق في سلسلة التّزويد.
- الحد من التّهديدات في سلاسل التزويد حيث تشارك شركات المشغلين الاقتصاديين المعتمدين AEOs؛
- استخدام شعار المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO لتحسين السّمعة والرؤية العالمية؛
- زيادة القدرة التّنافسية، مما يؤدّي إلى مزيد من الفرص التّجارية؛
- سهولة الوصول إلى المرافق الرّئيسية في ميناء الدّخول في بلد المقصد؛
ز) تحسين العلاقات مع الجمارك والسلطات الحكومية الأخرى.
- ستساعد الشّراكة التي أقيمت خلال عملية التفويض والتّعاون المستمر على فهم بعضها البعض بشكل أفضل وإيجاد حلول مصممة بشكل مشترك ومفيدة لكلا الجانبين؛
- أولوية /استشارات أولى في وضع السياسات والبرامج التّنظيمية؛
ح) المساعدة في التّحليل التفصيلي لجميع عمليات سلسلة التوريد الدولية ذات الصلة والتي يتم تقييمها بشكل عام أثناء إعداد تطبيق برنامج المشغّل الاقتصادي.
- تحديد أوجه القصور والثّغرات في إدارة الشّركة وسلسلة التّزويد؛
-. تنفيذ أفضل الممارسات (على سبيل المثال، تحسين الاتصال والتّعاون بين الأقسام، وتحسين الضّوابط الدّاخلية، والشّفافية، وكفاءة العمليات التّجارية)؛

- تحسين مستويات الامتثال وتقليل النّزاعات؛
- تحسين رؤية سلسلة التّزويد والقدرة على التنبؤ.

ط) معايير الأمن والسّلامة المعزّزة لها آثار إيجابية:

- تحسين الرّؤية والتّتبع؛
- تحسين أمن الموظّفين؛
- تحسين تطوير المعايير؛
- تحسين اختيار الموردين والاستثمار؛
- تحسين أمن النّقل ووسائل النّقل؛
- البنية التحتية التّنظيمية محسّنة؛
- استثمارات استباقية في التّقنيات الجديدة.

ي) الفوائد غير المباشرة الأخرى التي قد تنجم عن الآثار الإيجابية العالمية:

- تحسين سلامة الشّحنات (الحد من السّرقة والضّياع والفقدان)؛
- زيادة رضا العملاء وولائهم (تقليل تناقص العملاء وزيادة عدد العملاء الجدد)؛
- تحسين إدارة المخزون (تقليل المخزون الزائد وتحسين التسليم في الوقت المحدد)؛
- تحسين التزام الموظّفين وتوظيف أفضل للموظّفين وسياسات وممارسات معالجة الخروج؛
- تحسين التّخطيط؛
- انخفاض تكاليف التأمين.

ثانياً: المزايا المحدّدة للمشغّل

بالإضافة إلى المزايا العامّة أعلاه، هناك مزايا محدّدة لكل فئة من المشغّلين الاقتصاديين كما هو مذكور أدناه:

أ) المصدّرون

أ) التّنازل عن الضّمان المالي أو التّخفيضات أو الحسومات؛

ب) سرعة صرف مبلغ الاسترداد؛

ج) معالجة أسرع للمبالغ المستردّة والأحكام القضائية؛

د) الإعفاء التّلقائي من الضريبة المقتطعة؛

هـ) التّأهيل المسبق لإجراءات مبسّطة، بما في ذلك إمكانيات عملية أحادية الخطوة (الإفراج والتّخليص في وقت واحد) أو عملية من خطوتين.

و) قبول النسخ المصدق عليها ذاتياً من اتفاقية التّجارة الحرة (FTA) / اتفاقية التّجارة التّفضيلية (PTA) المتعلّقة بالمنشأ أو الشّهادات الأخرى المطلوبة للتّخليص؛

ز) الإقرارات اللاورقية مع عدم وجود مستندات داعمة؛

ح) حرية تقديم بيان التّصدير لدى أي مكتب جمركي؛

ط) يمكن الحصول على إذن التّصدير دون نقل البضائع إلى منطقة الجمارك؛
ي) الدّخول المباشر إلى المنفذ للحاويات المعبأة في المصنع المعدة للتّصدير.
ك) التّركيز بشكل خاص على التّخليص الميسر للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسطة الحجم.

ب) المستوردون

أ) الإخطار بنية الإفراج قبل وصول البضائع، أي التخليص قبل الوصول؛

ب) التأهيل المسبق للإجراءات المبسّطة، بما في ذلك إمكانيات عملية من خطوة واحدة (الإفراج والتخليص المتزامن) أو عملية من خطوتين (الإفراج متبوعاً بالتخليص) لأغراض الإفراج / التّخليص، وفقاً لما يفضله المستورد؛

ج) الإقرارات اللاورقية مع عدم وجود مستندات داعمة؛

د) استفسارات أقل بعد الإفراج؛

هـ) الإعفاء التّلقائي من الضّريبة المقتطعة؛

و) معالجة أسرع للمبالغ المستردة والأحكام القضائية؛

ز) التّركيز بشكل خاص على التّخليص الميسّر للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة الحجم؛

ح) قبول نسخ مصدّقة ذاتياً من شهادات المنشأ ذات الصلة بـ FTA / PTA أو أي شهادات أخرى مطلوبة للتّخليص؛

ط) الإعفاء من التّرفيق الجمركي ما لم تكن تلك الشّحنات ذات طبيعة خاصة تحدّدها الجمارك على أنها ذات مخاطر أعلى.

ج) مشغّلو المستودعات

أ) الموافقة بشكل أسرع على المستودعات الجديدة في غضون عدد محدّد من الأيام بعد تقديم المستندات كاملة أو فقط عن طريق الإخطار؛
ب) التّنازل عن التّحقق من السّجل السّابق المعتاد لمنح ترخيص المستودع؛
ج) التّنازل عن شرط شهادة الملاءة؛
د) التّنازل عن / تخفيض الضمان المالي والمتطلّبات الأخرى ذات الصّلة لترخيص التّخزين؛
هـ) تمديد صلاحية رخصة التّخزين (المقابلة لفترة صلاحية شهادة المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO)؛
و) التّجديد التّلقائي للتّرخيص.

د) المخلّصون الجمركيّون

أ) المعاملة ذات الأولوية في سلسلة تخليص البضائع -يجب معالجة أي شحنة يصرّح عنها المخلّص الجمركي على أنها معاملة مشغّل اقتصادي معتمد؛
ب) تمديد الصّلاحية (كصلاحية حالة المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO) لتراخيص المشغلين الاقتصاديين المعتمدين؛
ج) التّجديد التلقائي للترخيص.
د) التّنازل عن رسوم تجديد رخصة المخلّص الجمركي؛
هـ) الأهلية للتّخليص الجمركي على المستوى الوطني.
و) حرّية تقديم بيان التّصدير لدى أي مكتب جمركي.

ه). مشغّلواللوجستيات

أ) التّنازل عن / تخفيض الضّمان المالي في حالة إعادة الشحن / العبور أو حركة / نقل البضائع؛
ب) تسهيلات لسند تشغيل شامل لمختلف الالتزامات؛
ج) العبور الميّسر دون إذن من الجمارك.
د) التّنازل عن الترفيق الجمركي عن نقل البضائع إلى مركز جمركي آخر أو مستودع جمركي آخر.

و). النّاقلون

أ) التجديد المضمون لترخيص البضائع العابرة وأي تراخيص أخرى صادرة عن الجمارك والوكالات الأخرى؛
ب) تمكين الانتقال من مكان إلى آخر بموجب السّند العام والتّنازل عن / تخفيض الضّمان المالي؛
ج) ممرات وطرق مخصصة عند المنافذ الحدودية.
د) توفير مساحة ذات أولويّة لحراسة البضائع والتّحقق منها وتفريغها.

ز) مشغّلو الموانئ / المحطّة الطّرفية

أ) التنازل عن / تخفيض الضمان المالي لترخيص المشغّل؛
ب) تمديد صلاحية رخصة المشغّل والتجديد التّلقائي.

ح) الشّركات المصنّعة

أ) التّنازل عن المتطلّبات المتعلّقة بتخزين البضائع في المنطقة الجمركيّة لتصدير البضائع من مصنّعي برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO؛
ب) تسليم المنفذ المباشر لضمان إدارة المخزون في الوقت المناسب من قبل الشّركات المصنّعة ضن برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO.

إجراءات الاعتماد والتّحقق

يحتوي إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة على التّفويض اللازم لتصميم إجراءات الاعتماد والتّحقق. ويوفّر هذا الإطار، الرّكيزة 2، المعيار 3 (الشّراكات بين الجمارك وجمتمع الأعمال التّجارية) ما يلي.
ستقوم إدارة الجمارك، إلى جانب ممثّلين عن المجتمع التّجاري، بتصميم عمليّات الاعتماد والتّحقّق أو إجراءات اعتماد [الجودة] التي توفّر حوافز للشّركات من خلال وضعها كمشغّلين اقتصاديين معتمدين.

وبما أن الالتزام بتصميم هذه الإجراءات يقع على عاتق أعضاء منظّمة الجمارك العالمية الذين يوافقون على تنفيذ إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة، فإن هدف هذه الأحكام المتعلّقة بالاعتماد والتّحقق هو توفير الإرشاد والتّوجيه المحتمل لأعضاء المنظّمة.

يجب على إدارات الجمارك تصميم وتنفيذ إجراءات الاعتماد والتّحقق التي تتوافق مع المعايير الموضّحة في إطار إطار عمل معايير أمن وتسهيل التّجارة، مع الأخذ بعين الاعتبار الممارسات الجيّدة المنصوص عليها في برامج إدارة أمن سلسلة التّزويد الوطنية / الأعمال التّجارية القائمة. وينبغي أن تراعي عمليّة الاعتماد مستويات الامتثال المختلفة التي يمكن أن يحققها المشغل الاقتصادي. وترد المعايير الأساسية في هذا المرفق. وينبغي أن تتضمن عملية التنفيذ مزايا قائمة على الحوافز، وأن تراعي الفروق في تصنيف المخاطر فيما يتعلّق بمختلف الأنشطة والأدوار التي يضطلع بها في إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية.

وينقسم هذا الجزء حول "إجراءات الاعتماد والتّحقق "إلى مجالات موضوعات رئيسية مع نص مناقشة ومتطلّبات محددة. ويرد في هذا الملحق وصف موجز لعملية ممكنة لإدارة تطبيق برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد

إجراءات تقديم الطّلبات والاعتماد

سوف يلتزم المشغل الاقتصادي المعتمد بعملية تقديم الطّلب وعملية الاعتماد لحالة المشغل الاقتصادي المعتمد بالتّعاون مع إدارة الجمارك الوطنية لتنفيذ معايير أمن سلسلة التّزويد كما هو مبيّن في إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية (سيف). ويجب أن تدمج هذه المعايير في

الممارسات والإجراءات التّجارية للمشغّل الاقتصادي المعتمد. وسوف ينشئ عملية للتّقييم الذّاتي لإدارة ورصد الأداء.

ولتنفيذ التّقييم الذّاتي الفعّال، يعيّن مكتب التّقييم المستقل فرداً ضمن هيكله الإداري ليكون مسؤولا عن جميع التّدابير الأمنيّة لسلسلة التّزويد فيما يتعلّق ببرنامج وطني خاص بالمشغّل الاقتصادي. ويكون هذا الشّخص المرشّح مسؤولاً أيضا عن التواصل مع إدارة الجمارك فيما يتعلق بالموافقة على وضع المشغّل الاقتصادي المعتمد والحفاظ على المعايير. وسيتم منح الاعتماد من قبل إدارة الجمارك الوطنية بعد التّحقق من الوفاء بالشّروط والمتطلّبات ذات الصّلة بحالة المشغّل الاقتصادي المعتمد.

أما النّظم والإجراءات التي تحكم إنشاء وصيانة حالة المشغّل الاقتصادي المعتمد فهي، بالرّجوع إليها، مدرجة في هذه الوثيقة بكاملها.
يجب الوفاء بالشّروط والمتطلّبات المنصوص عليها في هذا الملحق ضمن الحدود الزّمنية المحدّدة التي تحدّدها إدارة الجمارك المسؤولة عن منح شهادة الاعتماد. قد تختلف الفترات الزّمنية وفقاً للدّور الخاص الذي يقوم به مقدّم الطّلب والمواصفات الأخرى التي سيحدّدها تعقيد وطبيعة التّجارة الجاري الاضطلاع بها.

سوف يكون اعتماد حالة المشغل الاقتصادي المعتمد ساري المفعول إلى أن يتم تعليقه أو إلغاؤه أو سحبه بسبب إخفاق مادي في الالتزام بشروط وأحكام الاعتماد. يجب أن تتضمّن البرامج الوطنية للمشغّل الاقتصادي المعتمد وسيلة للطّعن في القرارات الصّادرة عن إدارات الجمارك فيما يتعلّق باعتماد حالة المشغّل الاقتصادي بما في ذلك الحرمان أو التّعليق أو الإلغاء أو السّحب.

يجب أن تكون جميع المعايير والبرامج المنفّذة لإطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد طوعيّة، ولا تتطلّب إدارات الجمارك مشاركة غير المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين.

يجب على إدارات الجمارك أن تستجيب لتطبيق برنامج المشغّل الاقتصادي المعتمد في غضون فترة زمنية معقولة يتم إنشاؤها في البرنامج الوطني للمشغّل الاقتصادي المعتمد. وقد يتضمن برنامج المشغل الاقتصادي المعتمد أيضاً أحكاما تتعلق بتطبيقات واحدة من المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين من مجموعات من الشّركات ذات الصلة.

إجراءات التّحقق

تتطلّب الإجراءات الأمنيّة والممارسات الفضلى التي تم تحديدها من قبل الجمارك والموجودة في إطار سيف عملية التحقق من قبل الجمارك. في حين تحتفظ الجمارك بالسلطة النهائية لاعتمادالمشغل الاقتصادي المعتمد وتعليق أو إلغاء هذا الاعتماد، يجوز لها أن تقرر تعيين جهات الاعتماد من طرف

ثالث لإجراء تقييم التزام مقدّم الطّلب لمعايير الأمان الواردة في إطار سيف وأفضل الممارسات و / أو للتحقق مثل الالتزام. وينبغي أن يكون لدى جهات التحقق من طرف ثالث الخبرة المناسبة في نظم إصدار الشهادات والمعرفة بمعايير أمن سلسلة الإمداد والمعرفة الكافية والمناسبة لعمليات القطاعات الاقتصادية والتّجارية المختلفة ولديها الموارد المناسبة لإجراء عمليات الاعتماد في الوقت المناسب. ولا ينبغي أن يحول استخدام جهات الاعتماد التّابعة للأطراف الثّالثة الاعتراف المتبادل من جانب إدارات الجمارك باعتماد المشغلين الاقتصاديين المعتمدين بموجب برامج وطنيّة. وينبغي أن يكون للمشغّل الاقتصادي المعتمد خيار طلب الاعتماد بشكل مباشر من إدارة الجمارك.

ولا ينبغي لإدارات الجمارك أن تحمّل مجتمع التّجارة الدّولية بأعباء من خلال مجموعة مختلفة من المتطلّبات ذات الصّلة بأمن وتسهيل التّجارة.

ستضمن إدارة الجمارك أو الجهة المعينة من طرف ثالث أن يكون الموظّفون المعينون لتنفيذ إجراءات وعمليّات الاعتماد مدربين ومؤهّلين.

يجب أ تكون أي معلومات يتم الحصول عليها أثناء إجراء عمليّة الاعتماد وضمن نطاق اعتماد المشغّل الاقتصادي المعتمد سرّية بين إدارة الجمارك و/ أو جهة الاعتماد المعيّنة من طرف ثالث وشركة المشغّل الاقتصادي المعتمد الفردية ويمكن استخدامها فقط لغرض تقديمها.
وينبغي أن يدمج نظام التّغذية الرّاجعة والتّحسين التّدريجي في ترتيبات الاعتماد والذي يتم إعداده من قبل الإدارات الجمركية والمشغّل الاقتصادي المعتمد.

وقد تتكوّن عمليّة الرّصد هذه من عمليّات تدقيق تستند إلى المخاطر أو الأسباب، وعند الاقتضاء، عمليّات تفتيش عشوائية من جانب الجمارك أو جهة الاعتماد من طرف ثالث معين، إن وجدت. وسيحتفظ المشغّل الاقتصادي المعتمد أيضا بالوثائق اللازمة كما هو متاح.في المتطلّبات الوطنية لاعتماد المشغّل الاقتصادي وبشأن الإجراءات الأمنية التي يجري اتخاذها أو استخدامها من قبل المشغّل الاقتصادي المعتمد.

المراجعة والصّيانة

وستجري الاتصالات المنتظمة والمراجعات المشتركة بين الجمارك والمشغل الاقتصادي المعتمد من أجل الحفاظ على مستوى الالتزام، وحيثما أمكن، تحديد التّدابير الممكنة لتعزيز مستوى الأمن.
وستساعد هذه المراجعات المشغّلين الاقتصاديين المعتمدين على إجراء تعديلات على برنامجهم الأمنيّة في أقرب وقت ممكن، كما سيزوّدوا إدارة الجمارك بآلية للمحافظة على معيار تشغيل المشغّل الاقتصادي المعتمد.

وكجزء من عمليّة الاعتماد، ومن أجل ضمان الاتّصال المنتظم وتسهيل عملية الاعتماد والمصادقة، يجوز للمشغّل الاقتصادي أن يطلب من إدارة الجمارك، وفقاً للمعايير المحدّدة في البرنامج الوطني للمشغّل الاقتصادي المعتمد، استكمال التّقارير الدّورية التي تتضمّن المعلومات التي ينبغي ويتعيّن على المشغّل الاقتصادي توفيرها وفقاً للمعايير الأمنيّة الواردة في هذا الملحق.

ومن أجل إنشاء والحفاظ على برنامج فعّال لاعتماد المشغّل الاقتصادي المعتمد، قد تجد إدارات الجمارك أن من المفيد عقد حلقات دراسيّة منتظمة لمناقشة تطوير برنامجها الوطني من أجل تحديد المشاكل الشّائعة ومعالجتها، وتبادل الممارسات الجيّدة.

التّطورات المستقبليّة

يوفر النهج الموحد لترخيص المشغّل الاقتصادي المعتمد منصّة صلبة لتطوير أنظمة دولية للاعتراف المتبادل بوضع المشغّل الاقتصادي المعتمد على المستويات الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية، وفي المستقبل، على الصعيد العالمي.

ستشمل مثل هذه الأنظمة إدارة جمارك عضو في منظمة الجمارك العالمية تعترف بنظام تفويض المشغل المعتمد في منظّمة الجمارك العالمية في عضو آخر في منظمة الجمارك العالمية مع برنامج تشغيلي للمشغّل الاقتصادي المعتمد على أنه مكافئ لبرنامجها الخاص. وهذا من شأنه أن يمنح المشغل الاقتصادي المعتمد نفس الفوائد وبالتّالي يحسن القدرة على التنبؤ وكفاءة التشغيل في جميع البلدان التي تطبق معايير AEO.

يمكن أن تكون برامج المشغل المعتمد AEO الخاصة بالاتحاد الجمركي الإقليمي داخل الاتحاد الجمركي أو الاقتصادي أو أي شكل آخر من أشكال التكامل الاقتصادي الإقليمي القائم، كقاعدة عامّة، على قطعة واحدة أو مجموعة مشتركة من التّشريعات الجمركية التي ينفّذها أعضاؤه مثالاً جيداً على نهج موحّد لبرامج المشغل المعتمد AEO.

توفر المعايير أو المتطلّبات الموحدة وعمليات التحقق والتّفويض داخل الاتحاد الجمركي أو الاقتصادي بناءً على إطار عمل SAFE أساساً مناسباً لنهج موحد لبرامج المشغل الاقتصادي المعتمد AEO.

توفر مثل هذه البرامج فرصة للشركات للاستفادة من وضع المشغل الاقتصادي المعتمد AEO في جميع أعضاء الاتحاد الجمركي أو الاقتصادي، على الرّغم من أن هذا الوضع قد تم منحه في عضو واحد فقط، وبالتالي تقليل التّكاليف، من بين أمور أخرى، فيما يتعلق بعملية التّفويض. علاوة على ذلك، يمكن أن يوفر هذا النهج الموحد لبرامج المشغل الاقتصادي المعتمد داخل الاتّحاد الجمركي الإقليمي

مزيداً من الفرص للشركاء المحتملين المشاركين في إبرام / التوقيع على ترتيبات الاعتراف المتبادل MRA مع المنطقة / الاتحاد بأكمله.

توفر الاتفاقات متعددة الأطراف وسيلة بديلة لتيسير اتباع نهج موحد لبرامج المشغّل الاقتصادي المعتمد؛ بموجب هذه الاتفاقات أو التّرتيبات، يسعى الأعضاء إلى تنسيق أدواتهم تجاه برامج المشغّل الاقتصادي المعتمد AEO، لا سيما فيما يتعلّق بعمليات التّحقق والتّرخيص.

يمكن أن توفّر اتفاقات الاعتراف المتبادل متعددة الأطراف أيضاً المزيد من الفرص للشّركات، ولا سيما الشّركات متعدّدة الجنسيات، لتقليل التّكاليف التّشغيلية، بما في ذلك تلك المرتبطة بإجراءات الاحقق والتّرخيص.

مخطّط العمليات للأعمال التّجارية التي تنطوي على التّعامل مع البضائع ضمن سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية

1. يجب على مُقدّم الطّلب والجمارك أن يعترفا بأن هذا البرنامج طوعي ويوافقا على تنفيذ المتطلّبات الأساسيّة المتعلّقة بدور المشغّل الاقتصادي المعتمد كما هو وارد في إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة الإمداد في التّجارة الدّولية.
2. على مُقدّم الطّلب تنفيذ الأنظمة والإجراءات والشّروط والمتطلّبات المنصوص عليها في هذا الملحق، وفقاً لنموذج أعماله وتحليل المخاطر.

3 . يعمل مُقدّم الطّلب والجمارك معا على تحقيق التزام مقدّم الطّلب بتقديم المعلومات الإلكترونية المُسبقة واستخدامها لأغراض تقييم المخاطر.

4. ستنظر إدارات الجمارك في القائمة الإرشادية التّالية لمعايير الجودة عند مراجعة الطّلبات المقدّمة من المؤسّسات الراغبة في أن تصبح معتمدة كمشغّلين اقتصاديين:

- سجل الامتثال مع الجمارك وسلطات الإنفاذ الأخرى ذات الصّلة
- الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصّلة
- دليل على أنه تم تأسيسها وفقا للتّشريعات الوطنيّة
- معلومات تشير إلى استمرار إقامة المنشآت التّجارية
- دليل على أنظمة ضمان الجودة الحاليّة
- عدم وجود إدانات جنائيّة ذات طبيعة خاصّة بين كبار الموظّفين
- دليل على وجود ضوابط كافية من قبل الشّركة للموظّفين والمواقع والمعدّات والأصول الأخرى.

5. يجب على إدارة الجمارك التّحقق من أن مقدّم الطّلب يفي بجميع متطلّبات إطار عمل معايير أمن وتسهيل التّجارة ذات الصّلة بحالة المشغّل الاقتصادي المعتمد قبل منح الاعتماد. ويجوز لإدارة الجمارك أن تعين جهة مصادقة من طرف ثالث لإجراء تقييم الالتزام لمعايير الأمن وأفضل الممارسات. ومع ذلك، فإن القرارات المتعلقة بالاعتماد والمصادقة ستبقى في مثل هذه الحالات من اختصاص إدارة الجمارك. يجب على إدارة الجمارك والطّرف الثّالث المعين، إذا كان ذلك مناسباً، إكمال عملية الاعتماد خلال فترة زمنية معقولة.

6 . أي معلومات يتم الحصول عليها أثناء إجراء عملية الاعتماد وفي نطاق التّفويض تكون سرّية بين إدارة الجمارك والمشغّل الاقتصادي المعتمد ويمكن استخدامها فقط للغرض الذي قُدّمت من أجله.

7. عند اعتماد التّنفيذ النّاجح للمعايير المطلوبة من قبل المشغّل الاقتصادي، يجب أن يتم اعتماد مقدّم الطّلب من قبل إدارة الجمارك الوطنية.

8. يضطلع بعملية الاعتماد خبراء أكفّاء من إدارة الجمارك المرخّصة أو من قبل ممثّلين عن جهة مصادقة واعتماد من طرف ثالث، ويستند إلى مبادئ المراجعة والتّفتيش المعترف بها دولياً.

9 . يتعيّن على مُقدّم الطّلب الاحتفاظ بالسّجلات المحدّدة في القوانين واللوائح الجمركيّة الوطنيّة المعمول بها فيما يتعلّق بالمعاملات التّجارية المتعلّقة بالسّلع التي يتم تداولها في سلسلة التّزويد بالتّجارة الدّولية ويوافق على توفيرها لإدارة الجمارك لغرض التّحقق منها والتّدقيق الدّوري.

10 . ينبغي التّحقق من سلامة النّظم والإجراءات المطبّقة بموجب عمليّة الاعتماد من خلال عمليّات المراجعة الدّورية التي تجريها إدارة الجمارك أو بالنّيابة عنّها، والاتّصال المنتظم بين المسؤولين المعنيين، وعند الاقتضاء، وإجراء عمليّات تفتيش عشوائيّة والقيام بزيارات.

11. يكون اعتماد المشغّل الاقتصادي المعتمد صالحاً ما لم يتم إلغاؤه أو سحبه أو تعليقه بسبب إخفاق مادي في الالتزام بشروط وأحكام الاعتماد.

أمثلة على متى يمكن فيه إلغاء الاعتماد أو سحبه أو تعليقه:

- إذا لم يلتزم مُقدّم الطلب أو المشغّل الاقتصادي المعتمد بشروط وأحكام الاعتماد.

●إذا أخفقت الشّركة و / أو موظّفيها في مراعاة القوانين الجنائيّة أو المدنيّة التي تنظّم سلوك هذه الشّركات، و / أو طبيعة الإجراءات القانونيّة المعلقة أو التي لم يتم حلها والتي تنطوي على تلك الأطراف والتي ستمنع المشاركة المباشرة مع إدارات الجمارك؛
● إذا فشلت الشّركة في إتاحة المعلومات المناسبة المتعلّقة بالموظّفين و/أو مباني الشّركة والمعدّات والأصول للإدارة الجمركية على النّحو المنصوص عليه في هذا الملحق.

12 . يمكن تعديل عمليّات الاعتماد والرّصد وفقاً لتقدير إدارة الجمارك الوطنيّة، خاصة إذا حدثت تغييرات في درجة مخاطر التّجارة التي يشترك فيها مقدّم الطّلب أو أداء مقدّم الطّلب. ومع ذلك، لا ينبغي إجراء أي تعديل من هذا القبيل إلا بعد أن يتم تقديم طلب المشغّل الاقتصادي وتقديم مدخلات وبالتّالي تتيح له الفرصة للمراجعة والتّعليق على الأسباب التي قدّمتها إدارة الجمارك.

المُلحق الخامس

قرار مجلس التّعاون الجمركي بشأن إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية لمنظّمة الجمارك العالميّة
(حزيران/يونيو 2005)

إن مجلس التّعاون الجمركي (1)،

وإذ يُسلّم بأن تنفيذ المبادئ الواردة في إطار معايير منظّمة الجمارك العالميّة سيشكل خطوة هامّة في تعزيز أمن سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية ويؤدي إلى تسهيل أكبر للتّجارة المشروعة؛

وإذ تلاحظ تزايد القلق فيما يتعلّق بأعمال الإرهاب الدّولي والجريمة المنظّمة وأهميّة التّجارة العالميّة وأوجه ضعفها؛

وإذ تضع في اعتبارها أن إدارات الجمارك تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول من خلال تحصيل الإيرادات، وأن تنفيذ إطار المعايير سيكون له نفس القدر من الأهميّة في هذا الصدد؛

وإذ يضع في اعتباره قرارات مجلس التّعاون الجمركي بشأن أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية (حزيران / يونيو 2002) وتدابير الأمن والتّسهيل العالمية المتعلّقة بسلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية (حزيران / يونيو 2004)، وقرار مؤتمر المنظّمة البحريّة الدّولية رقم 9 بشأن تعزيز الأمن بالتّعاون مع منظّمة الجمارك العالمية؛

وإذ تؤمن بالحاجة إلى قيام إدارات الجمارك بتنفيذ المعايير المتعلقة بالإجراءات الجمركية المتكاملة والحاجة إلى التعاون بين الإدارات الجمركية والأعمال التجارية؛

وإذ يلاحظ أن الأعضاء والجمارك أو الاتحادات الاقتصادية قد يحتاجون إلى النّظر في إدخال تعديلات على أحكامهم القانونية أو غيرها من الأحكام لدعم تنفيذ إطار عمل معايير منظّمة الجمارك العالمية؛

يُقرّر:

1 - اعتماد إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة التّزويد في التّجارة الدّولية.

2 - أن يقوم أعضاء المجلس والجمارك أو الاتحادات الاقتصادية بما يلي:

1.2. التّنفيذ في أقرب وقت ممكن، وفقاً لقدرة كل إدارة وسلطتها التّشريعية اللازمة على المبادئ والمعايير والأحكام الأخرى الواردة في إطار عمل المعايير الخاصّة بمنظّمة الجمارك العالمية؛

2.2. تشجيع أي تحسينات ضرورية في القدرة الجمركية والنّزاهة لتوفير إطار شامل لأمن التّجارة العالمية؛

3.2. تحديد التّدابير اللازمة لبناء القدرات المستدامة، بما في ذلك إدخال تعديلات على القواعد والإجراءات القانونية والإدارية الوطنية، عند الاقتضاء، ومواصلة تحقيقها لتمكين التّنفيذ الشّامل لأحكام إطار عمل المعايير؛

1 مجلس التعاون الجمركي هو الاسم الرسمي لمنظمة الجمارك العالمية (WCO)

4.2. توقع تقديم المساعدة الفنّية من أجل التّشجيع على تنفيذ إطار عمل المعايير؛

5.2. تقديم إطار زمني إرشادي لمنظّمة الجمارك العالميّة لتنفيذ إطار عمل المعايير الذي يناسب قدراتها؛

6.2. تسعى إلى ضمان التّعاون الكامل للأعمال في تنفيذ إطار عمل المعايير؛

7.2. المشاركة في اجتماعات التّقييم الدّورية لتقييم التّقدم المحرز نحو التّنفيذ؛

8.2. تقديم التّقارير الدّورية لمنظّمة الجمارك العالمية حول التّقدم المحرز نحو تنفيذ الإطار، التي ستناقش خلال كل اجتماع من اجتماعات التّقييم؛

و 9.2. النّظر في استخدام أساليب قياس الأداء لتقييم عملية التّنفيذ الخاصّة بكل عضو.

3 - أن يقوم الأعضاء والجمارك أو الاتحادات الاقتصادية بإخطار منظّمة الجمارك العالمية بعزمهم على تنفيذ إطار عمل المعايير. وستقوم منظّمة الجمارك العالمية بنقل هذه المعلومات إلى إدارات الجمارك لجميع الأعضاء وإلى الاتّحادات الجمركية أو الاقتصادية التي أبلغت منظّمة الجمارك العالميّة.

4. على الدّول الأعضاء والجمارك أو الاتّحادات الاقتصادية التي أخطرت منظّمة الجمارك العالمية بعزمها على تنفيذ إطار عمل المعايير أن تعمل مع بعضها البعض لتطوير آليات للاعتراف المتبادل بعمليات التحقق والاعتماد المعتمدة من قبل المشغّل الاقتصادي ونتائج الرّقابة الجمركية وآليات أخرى التي قد تكون ضرورية لإزالة أو تقليص جهود التّصديق والاعتماد الزّائدة أو المتكرّرة.

برافين جوردهان
رئيس مجلس منظّمة الجمارك العالميّة